الدروس المستفادة من




اعتنى بها
أبو عبد الرحمن عماد الدين
بن زين العابدين

دار الأصول





الطبعة الأولىٰ

١٤٢٦هـ ـــ ٢٠٠٥م

رقم الإيداع : ٢٠٠٥/ ٩٥٤٠

الناشر

مكتبة الأصولي - دمنهور - خلف عمر أفندي

ت: ٠٤٥٣٣١١١٣٨ ـــ ٠١٠٥٤٠١٣٢٤

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ

## ترجمة المؤلف

هو الإمام مُحدث الشام وفقيهُها وزاهدُها، مُحي الدين يحيى بن شرف بن مرى النووي، ولد في نوى في شهر المحرَّم سنة ٦٣١، ونوى بلدة صغيرة من أعمال حوران جنوبي دمشق، يظن الناس أنها بلد أيوب عليه السلام، ويتناقل أهلها عن أسلافهم أن فيها قبرًا ينسبونه إلى سام بن نوح، وهذه القرية على الطريق القديم من دمشق إلى مصر والأردن والحجاز.

وصف النووي اشتغاله بطلب العلم أول مجيئه إلى دمشق فقال: **«حفظتُ كتاب (التنبيه) في أربعة أشهر ونصف»** وكتابُ التنبيه من أجود ما ألفه فقهاء الشافعية في أحكام مذهبهم، وهو لأبي إسحاق إبراهيم بن علي بن يوسف الشيرازي (٣٩٣ - ٤٧٦) نشره المستشرق جوينبول سنة ١٢٩٦ (١٨٧٩م) من مطبعة بريل في ليدن في ٣٥٠ صفحة.

قال النووي: **«وقرأت وحفظتُ ربع (المهذَّب) في باقي السنة»** والمهذب أيضًا لأبي إسحاق الشيرازي.

قال الحافظ الذهبي: لزم النوويُّ الاشتغال بالعلم ليلًا ونهارًا نحو عشرين سنة حتى فاق الأقران، وتقدَّم على جميع الطلبة، وحاز قصب السبق في العلم والعمل، ثم أخذ في التصنيف من حدود سنة ٦٦٠ إلى أن مات سنة ٦٧٦.

ومن العلماء الذين أخذ عنهم النووي زين الدين أبو البقاء خالد بن يوسف بن سعد الحافظ اللغوي النابلسي ثم الدمشقي (٥٨٥ - ٦٦٣)، ورضى الدين بن برهان، وشيخ الشيوخ عبدالعزيز الحموي وأقرانهم.

وكان مع تبحره في العلم وسعة معرفته بالحديث والفقه واللغة رأسًا في الزهد، وقدوة في الورع، عديم المثيل في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، قانعًا باليسير، راضيًا عن الله، واللهُ راض عنه، ومتقصدًا إلى الغاية في ملبسه ومطعمه وأثاثه، تعلوه سكينة وهيبة، وليَ مشيخة دار الحديث الأشرفية بعد الشيخ شهاب الدين أبي شامة،

فكان لا يتناول من معلومها شيئًا، بل يقنع بالقليل مما يبعثه له أبوه.

ونقل صاحب شذرات الذهب عن علاء الدين بن العطار أحد تلاميذ النووي أن الشيخ صرف أوقاته كلها في أنواع العلم، والعمل بالعلم، فكان لا يأكل في اليوم والليلة إلا أكلة واحدة بعد العشاء الآخرة، ولا يشرب إلا شربة واحدة عند السحر، وقد عاش خمسًا وأربعين سنة، واشتغل منها بطلب العلم وتدوينه وتعليمه والعمل به ستًا وعشرين سنة لا غير، فكانت كلها في هذا الشأن، لذلك لم يتسع له الوقت للزواج، ولا كان يفكر فيه.

❑ **مؤلفاته:**

١ - روضة الطالبين، في فقه الشافعية.

٢ - منهاج الطالبين، في فقه الشافعية.

٣ - المجموع شرح المهذّب، في فقه الشافعية.

٤ - العمدة في تصحيح التنبيه، طبع في القاهرة سنة ١٣٢٩ على هامش «**التنبيه**».

٥ - تحرير ألفاظ التنبيه، هو والذي قبله من أوائل ما صنفه النووي.

٦ - المسائل المنثورة في الفتاوى، رتبها تلميذه علاء الدين بن العطار وتكرر طبعها.

٧ - ٨ - الإيضاح، والإيجاز، كلاهما في المناسك.

٩ - ١٢ - أربعة مناسك أخرى.

١٣ - تهذيب الأسماء واللغات.

١٤ - الخلاصة في الحديث، لخص فيها الأحاديث المذكورة في كتاب «**المجموع شرح المهذب**».

١٥ - الإرشاد في أصول الحديث، لخصه من كتاب «**علوم الحديث**» لابن الصلاح.

١٦ - التقريب والتيسير، لمعرفة سنن البشير النذير، في أصول الحديث.

١٧ - رياض الصالحين.

٢٠ - حلية الأبرار، وشعار الأخيار، في تلخيص الدعوات والأذكار.

٢١ - الإشارات إلى بيان الأسماء المبهمات.

٢٣ ـ التبيان، في آداب حملة القرآن.

٢٤ ـ مختار التبيان، و مختصر الكتاب السابق.

٢٥ ـ المقاصد، رسالة صغيرة في التوحيد والعبادة، طبعت مرارًا.

٢٦ ـ الترخيص بالقيام لذوي الفضل والمزية على جهة البر والتوقير والاحترام، لا على جهة الرياء والإعظام.

وفي أواخر حياته سافر من دمشق إلى بلدة (نوى) وزار بيت المقدس والخليل، ثم عاد إلى بلده فمرض عند أبويه، وتوفى ليلة الأربعاء ٢٤ من رجب سنة ٦٧٦ ودفن في بلده، رحمه الله ورضى عنه.

* * *

بسم الله الرحمن الرحيم

## مقدمة الإمام النووي ـ رحمه الله

الحمدُ للهِ ربِّ العالمينَ، قيُّوم السمواتِ والأَرضينَ، مدبِّرِ الخلائقِ أجمعينَ باعثِ الرُسلِ صلواتُهُ وسلامُهُ عليهمْ إِلى المُكَلَّفينَ لهدايتِهم، وبيانِ شرائعِ الدينِ بالدلائلِ القَطعيةِ وواضحاتِ البراهينِ، أحمدُهُ على جميعِ نِعَمِهِ وأسألُهُ المزيدَ منْ فضلِهِ وكَرَمِه.

وأشهدُ أنْ لاإلهَ إلااللهُ الواحدُ القَهارُ، الكريمُ الغفارُ، وأشهدُ أَنَّ محمدًا عبدُهُ ورسولُهُ وحبيبُهُ وخليلُهُ أَفضلُ المخلوقينَ. المكرمُ بالقرآنِ العزيزِ المعجزةِ المستمرةِ على تعاقبِ السنين، وبالسُنَنِ المستنيرةِ للمسترشدينَ، المخصوصُ بجوامعِ الكلمِ وسماحةِ الدينِ صلواتُ اللَّهِ وسلامُهُ عليهِ وعلى سائرِ النبيينَ والمرسلينَ وآلِ كلٍّ وسائرِ الصالحينَ أمّا بعد:

فقدْ روينا عن علي بن أبي طالب، وعنْ عبدِ اللَّهِ بنِ مسعودٍ، ومعاذِ بن جبلٍ، وأبي الدرداءِ، وابن عمرَ، وابنِ عباسٍ، وأنسِ بن مالكٍ، وأبي هريرةَ، وأبي سعيدٍ الخدري، - رضيَ اللَّهُ تعالى عنهمْ - منْ طرقٍ كثيراتٍ برواياتٍ متنوعاتٍ، أنَّ الرسولَ - صلى اللَّهُ عليه وآلِهِ وسلم - قال: «**مَنْ حفظَ على أُمتي أَربعين حديثًا من أَمرِ دينِها بعثَهُ اللَّهُ يومَ القيامةِ في زُمرةِ الفقهاءِ والعلماءِ**»،[1] وفي روايةٍ «**بعثَهُ اللَّهُ فقيهًا عالمًا**»، وفي روايةِ أبي الدرداءِ «**وكنتُ لهُ يومَ القيامةِ شافعًا وشهيدًا**»، وفي روايةِ ابن مسعودٍ «**قيلَ لهُ: ادخلْ منْ أَي أَبوابِ الجنةِ شئتَ**»، وفي روايةِ ابنِ عمرَ «**كُتبَ في زمرةِ العلماءِ وحشرَ في زمرةِ الشهداءِ**»، واتفقَ الحفاظُ على أَنهُ حديثٌ ضعيفٌ وإن كثرتْ طرقُهُ، وقد صنفَ العلماءُ - رضي اللَّهُ تعالى عنهم - في هذا البابِ مالا يحصى من المصنفاتِ فأَولُ من علمتُهُ صنفَ فيهِ عبدُ اللَّهِ بنُ المباركِ، ثم محمدُ بنُ أَسلمَ الطوسي العالمُ الربانيُّ، ثم الحسنُ بنُ سفيانَ النسائيُّ، وأبو بكرٍ الآجرِّيُّ، وأبوبكرٍ محمدُ بن ابراهيمَ

(١) كشف الخفاء للعجلوني (٢٤٦٥)، العلل المتناهية (١/ ١١٩)، قال ابن الجوزي: «هذا حديث لا يصح عن رسول الله ﷺ».

الأَصفهانيُّ، والدارقطنيُّ، والحاكمُ، وأبو نُعيم، وأبو عبدِ الرحمنِ السُلَميُّ، وأبو سعيدٍ الماليني، وأبو عثمانَ الصابونيُّ، وعبدُ اللَّهِ بنُ محمدٍ الأنصاريُّ، وأبو بكرٍ البيهقيُّ، وخلائقُ لايُحْصَوْنَ من المتقدمينَ والمتأخرينَ.

وقد استخرتُ اللهَ تعالى في جمعِ أربعينَ حديثًا، اقتداءً بهؤلاءِ الأئمةِ الأعلامِ وحفاظِ الإسلامِ: وقد اتفقَ العلماءُ على جوازِ العملِ بالحديثِ الضعيفِ في فضائلِ الأعمالِ[1] ومع هذا فليسَ اعتمادي على هذا الحديثِ بل على قولِه صلى اللَّهُ عليهِ وآلِهِ وسلمَ في الأحاديثِ الصحيحةِ «**لِيُبَلِّغِ الشَّاهِدُ مِنْكُمُ الْغَائِبَ**»، [البخاري: ١٠٥]، وقولُهُ ـ صلى اللَّهُ عليه وآلِهِ وسلم ـ: «**نَضَّرَ اللَّهُ امرءًا سمعَ مقالتي فوعاها فأداها كما سمعها**»،[2] ثمّ من العلماءِ مَنْ جمعَ الأربعينَ في أُصولِ الدينِ، وبعضُهمْ في الفروعِ، وبعضُهمْ في الجهادِ، وبعضُهمْ في الزُّهدِ، وبعضُهم في الآدابِ، وبعضُهم في الخُطبِ، وكلُّها مقاصدُ صالحةٌ ـ رضيَ اللَّهُ تعالى ـ عن قاصدِيها.

وقد رأيتُ جمعَ أربعينَ أَهمَّ من هذا كلِهِ، وهي أربعونَ حديثًا مشتملةٌ على جميعِ ذلك، وكلُّ حديثٍ منها قاعدةٌ عظيمةٌ من قواعدِ الدينِ، قد وصفَهُ العلماءُ بأنَّ مدارَ الإسلامِ عليهِ أو هوَ نصفُ الإسلامِ، أوثُلُثُهُ، أو نحو ذلك، ثمَّ أَلتزمُ في هذه الأربعينَ أنْ تكونَ صحيحةً، ومعظمُها في صحيحي البخاريِّ ومسلمٍ، وأذكرُها محذوفةَ الأسانيدِ ليسْهُلَ حفظُها، ويعمَّ الانتفاعُ بها إنْ شاءَ اللَّهُ ـ تعالى ـ، ثمَّ أُتبعُها في ضبطِ خفيِّ ألفاظِها، وينبغي لكلِ راغبٍ في الآخرةِ أنْ يعرفَ هذه الأحاديثَ، لما اشتملتْ عليهِ من المهماتِ، واحتوتْ عليهِ من التنبيهِ على جميعِ الطاعاتِ، وذلكَ ظاهرٌ لمنْ تدبرَهُ، وعلى اللَّهِ اعتمادي وإليه تفويضي واستنادي، ولَهُ الحمدُ والنِعْمَةُ، وبهِ التوفيقُ والعصمةُ.

* * *

---

(١) إن هذا القول عارضه كثير من العلماء، خاصة الإمام مسلم في صحيحه، وفي الحديث الصحيح مايغني عن الحديث الضعيف لمن كان عارفًا بالسنن.

(٢) رواه أبو داود (٣٦٦٠)، والترمذي (٢٦٥٦)، وصححه ابن حبان (٧٢،٧٣).

## الحديث الأول

عَنْ أَمِيرِ المُؤْمِنِينَ أَبِي حَفْصٍ[١] عُمَرَ بْنِ الخَطَّابِ رضي الله عنه قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ[٢]:

**«إِنَّمَا الأَعْمَالُ بِالنِّيَّاتِ، وَإِنَّمَا لِكُلِّ امْرِئٍ مَا نَوَى، فَمَنْ كَانَتْ هِجْرَتُهُ إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ، فَهِجْرَتُهُ إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ، وَمَنْ كَانَتْ هِجْرَتُهُ لِدُنْيَا يُصِيبُهَا، أَوْ امْرَأَةٍ يَنْكِحُهَا، فَهِجْرَتُهُ إِلَى مَا هَاجَرَ إِلَيْهِ»**[٣].

رَوَاهُ إِمَامَا المُحَدِّثِينَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ بن إِبْرَاهِيمَ بن المُغِيرَةِ بن بَرْدِزْبَهْ البُخَارِيُّ، وَأَبُو الحُسَيْنِ مُسْلِمُ بْنُ الحَجَّاجِ بن مُسْلِمٍ القُشَيْرِيُّ النَّيْسَابُورِيُّ فِي صَحِيحَيْهِمَا اللَّذَيْنِ هُمَا أَصَحُّ الكُتُبِ المُصَنَّفَةِ[٤].

دل الحديث على أن النية معيار لتصحيح الأعمال، فحيث صلحت النية صلح العمل، وحيث فسدت فسد العمل، وإذا وجد العمل وقارنته النية فله ثلاثة أحوال:

**الأول:** أن يفعل ذلك خوفًا من اللَّه تعالى، وهذه عبادة العبيد.

**الثاني:** أن يفعل ذلك لطلب الجنة والثواب، وهذه عبادة التجار.

**الثالث:** أن يفعل ذلك حياء من اللَّه تعالى وتأدية لحق العبودية وتأدية للشكر،

---

(١) الحَفْصُ: الأَسدُ، وأبو حفص: كُنْيَةٌ لِعمرَ بنِ الخطابِ رضي الله عنه.

(٢) سببُ وُرودِ الحديثِ: ماروَاهُ الطبرانيُّ في مُعْجَمِهِ بإسنادٍ رجالُهُ ثِقاتٌ، عن ابنِ مسعودٍ رضي الله عنه قالَ: كانَ فينا رجلٌ خَطَبَ امرأَةً يقالُ لها: أُمُّ قَيسٍ، فأَبتْ أَنْ تتزوجَهُ حتى يُهاجرَ، فهاجرَ، فتزوجَها، فكنَّا نُسميهِ: مُهاجرَ أُمِّ قيسٍ.

(٣) رواه البخاري (١)، ومسلم (١٩٠٧).

(٤) ما يُستَفادُ من الحَديثِ:

١ـ أَنَّ الأعمالَ لاتصيرُ مُعتبَرة شرعًا ولايَترتبُ الثوابُ على فعلِها إلابنيَّةٍ.

٢ـ النيةُ مَحلُّها القلبُ، وليسَ مَحلُّها اللسانَ، فالتلفظُ بِهَا مِنَ البِدَعِ.

٣ـ مَنْ نوى عملًا صالحًا ولكنْ منَعَهُ من القيامِ بهِ عذرٌ قاهرٌ مِنْ مرضٍ أَونومٍ أَووفاةٍ أَونحوِ ذلك فإنَّهُ يُثابُ عليهِ.

٤ـ وجوبُ الإخلاصِ في العملِ والعبادةِ لوجهِ اللَّهِ حتى نُوَفَّقَ للعملِ في الدنيا ونحصِّلَ الأَجرَ والثوابَ في الآخرةِ.

٥ـ كلُّ عَملٍ نافعٍ موافقٍ للشرعِ وتَصْحَبُهُ النيَّةُ والإخلاصُ وابتغاءُ رضوانِ اللَّهِ تعالى فَهَوَ عبادةٌ.

ويرى نفسه ـ مع ذلك ـ مقصرًا، ويكون مع ذلك قلبه خائفًا، لأنه لا يدري هل قبل عمله، مع ذلك أم لا؟ وهذه عبادة الأحرار، وإليها أشار رسول الله ﷺ لما قالت له عائشة ـ رضي الله عنها ـ حين قام من الليل حتى تورمت قدماه: يا رسول الله، أتتكلف هذا وقد غفر الله لك ما تقدم من ذنبك وما تأخر؟ قال: «**أَفَلَا أَكُونُ عَبْدًا شَكُورًا**»(١).

فإن قيل: هل من الأفضل العبادة مع الخوف، أو مع الرجاء؟ قيل: قال الغزالي ـ رحمه الله ـ العبادة مع الرجاء أفضل لأن الرجاء يورث المحبة، والخوف يورث القنوط، وهذه الأقسام الثلاثة في حق المخلصين.

واعلم أن الإخلاص قد تعرض له آفة العجب، فمن أعجب بعمله حبط عمله، وكذلك من استكبر حبط عمله.

**والحال الثاني**: أن يفعل ذلك لطلب الدنيا والآخرة جميعها، فذهب بعض أهل العلم إلى أن عمله مردود، واستدل بقوله ﷺ في الخبر الرباني «**يقول الله تعالى: أَنَا أَغْنَى الشُّرَكَاءِ عَنِ الشِّرْكِ فَمَنْ عَمِلَ لِي عَمَلًا أَشْرَكَ فِيهِ غَيْرِي فَأَنَا مِنْهُ بَرِيءٌ**»(٢).

وإلى هذا ذهب الحارث المحاسبي في كتاب الرعاية فقال: الإخلاص أن تريده بطاعته، ولا تريد سواه.

**والرياء نوعان:**

**أحدهما**: ألا يريد بطاعته إلا الناس.

**والثاني**: أن يريد الناس ورب الناس، وكلاهما محبط للعمل، ونقل هذا القول الحافظ أبو نعيم في الحلية عن بعض السلف، واستدل بعضهم على ذلك أيضًا بقوله تعالى: ﴿ٱلْجَبَّارُ ٱلْمُتَكَبِّرُ سُبْحَٰنَ ٱللَّهِ عَمَّا يُشْرِكُونَ﴾ [الحشر: ٢٣] فكما أنه تكبر عن الزوجة والولد والشريك تكبر أن يقبل عملًا أشرك فيه غيره، فهو تعالى أكبر، وكبير، ومتكبر.

**وقال السمرقندي** ـ رحمه الله ـ تعالى: ما فعله لله تعالى قبل، وما فعله من أجل

(١) رواه البخاري (٤٨٣٨)، ومسلم (٢٨٢٠).
(٢) رواه مسلم (٢٩٨٥).

الناس رُدَّ.

ومثال ذلك من صلى الظهر مثلًا وقصد أداء ما فرض اللَّه تعالى عليه ـ لكنه طول أركانها وقراءتها وحسن هيئاتها من أجل الناس ـ فأصل الصلاة مقبول، وأما طوله وحسنه من أجل الناس فغير مقبول، لأنه قصد به الناس.

وسئل الشيخ **عز الدين بن عبدالسلام** عمن صلى فطول صلاته من أجل الناس، فقال: أرجو ألا يحبط عمله، هذا كله إذا حصل التشريك في صفة العمل، فإن حصل في أصل العمل بأن صلى الفريضة من أجل اللَّه تعالى والناس ـ فلا تقبل صلاته، لأجل التشريك؛ في أصل العمل،

وكما يكون الرياء في العمل يكون في ترك العمل.

**قال الفضيل بن عياض**: ترك العمل من أجل الناس رياء، والعمل من أجل الناس شرك، والإخلاص أن يعافيك اللَّه منهما.

ومعنى كلامه رحمه اللَّه تعالى أن من عزم على عبادة وتركها مخافة أن يراها الناس فهو مراء، لأنه ترك العمل لأجل الناس: وأما لو تركها ليصليها في الخلوة فهذا مستحب، إلا أن تكون فريضة أو زكاة واجبة أو يكون عالمًا يُقتدى به فالجهر بالعبادة في ذلك أفضل.

وكما أن الرياء مُحبط للعمل كذلك التسْميع، وهو أن يعمل لله في الخلوة، ثم يُحدث الناس بما عمل.

قال ﷺ **«مَنْ سَمَّعَ سَمَّعَ اللَّهُ بِهِ وَمَنْ رَاءَى رَاءَى اللَّهُ بِهِ»**[1].

**قال العلماء**: فإن كان عالمًا يُقتدى به وذكر ذلك تنشيطًا للسامعين ليعلموا به فلا بأس.

**قال المرزباني** رحمة اللَّه تعالى عليه: يحتاج المصلي إلى أربع خصال حتى ترفع صلاته:

ـ حضور القلب.

ـ وشهود العقل.

---

(١) رواه البخاري (٦٤٩٩)، ومسلم (٢٩٨٧).

- وخضوع الأركان.
- وخشوع الجوارح.

فمن صلّى بلا حضور القلب، فهو مصلٍ لاهٍ، ومن صلى بلا شهود عقل فهو مصلٍ ساهٍ، ومن صلى بلا خضوع الأركان فهو مصل جاف، ومن صلى بلا خشوع الجوارح فهو مصلٍ خاطيء، ومن صلى بهذه الأركان فهو مصلٍ وافٍ.

قوله ﷺ: «**إنما**[١] **الأعمال بالنيات**[٢]» أراد بها أعمال الطاعات دون أعمال المباحات.

**قال الحارث المحاسبي**: الإخلاص لا يدخل في مباح، لأنه لا يشتمل على قُربة ولا يؤدي إلى قربة، كرفع البنيان لا لغرض! بل لغرض الرعونة: أما إذا كان لغرض كالمساجد والقناطر والأربطة فيكون مستحبًا.

**قال**: ولا إخلاص في محرم ولا مكروه، كمن ينظر إلى ما لا يحل له النظر إليه ويزعم أنه ينظر إليه ليتفكر في صنع اللّه تعالى، كالنظر إلى الأمرد، وهذا لا إخلاص فيه بل لا قُربة البته.

**قال**: فالصدق في وصف العبد في استواء السر والعلانية والظاهر والباطن، والصدق يتحقق بتحقيق جميع المقامات والأحوال، حتى إن الإخلاص يفتقر إلى الصدق، والصدق لا يفتقر إلى شيء، لأن **حقيقة الإخلاص: هو إرادة اللّه تعالى بالطاعة**، فقد يريد اللّه بالصلاة ولكنه غافل عن حضور القلب فيها، والصدق هو إرادة اللّه بالعبادة مع حضور القلب إليه، فكل صادق مخلص، وليس كل مخلص صادقًا، وهو معنى الإتصال والانفصال، لأنه انفصل عن غير اللّه واتصل بالحضور بالله، وهو معنى التخلي عما سوى الله، والتخلي بالحضور بين يدي اللّه سبحانه وتعالى.

قوله ﷺ: «**إنَّمَا الأَعْمَالُ**» يحتمل إنما صحة الأعمال، أو تصحيح الأعمال، أو قبول الأعمال أو كمال الأعمال، وبهذا أخذ الإمام أبو حنيفة - رحمه اللّه تعالى -،

---

(١) إنما: أداةُ حَصْرٍ تُثبِتُ المذكورَ بَعدها وتَنفي ماعداه.

(٢) بالنياتِ: النيّاتُ جمعُ نِيّةٍ، وهي في اللغةِ: القصدُ. وفي الاصطلاحِ: قصدُ الشيءِ مُقترنًا بِفعلِهِ.

ويستثنى من الأعمال ما كان من قبيل التروك، كإزالة النجاسة ورد الغُصوب،[١] والعواري،[٢] وإيصال الهدية وغير ذلك، فلا تتوقف صحتها على النية المصححة، لكن يتوقف الثواب فيها على نية التقرب، ومن ذلك ما إذا أطعم دابته، إن قصد بإطعامها امتثال أمر اللَّه تعالى فإنه يثاب، وإن قصد بإطعامها حفظ المالية فلا ثواب، ذكره القرافي، ويستثنى من ذلك فرس المجاهد إذا ربطها في سبيل اللَّه فإنها إذا شربت ـ وهو لا يريد سقيها ـ أثيب على ذلك كما في صحيح البخاري[٣]، وكذلك الزوجة، وكذلك إغلاق الباب وإطفاء المصباح عند النوم إذا قصد به امتثال أمر اللَّه أثيب، وإن قصد به أمرًا آخر فلا ثواب.

واعلم أن **النية لغة**: القصد، نواك اللَّه بخير، أي قصدك به.

**والنية شرعًا**: قصد الشيء مقترنًا بفعله، فإن قصد وتراخى عنه فهو عزم، وشرعت النية لتمييز العادة من العبادة، أو لتمييز رتب العبادة بعضها ببعض.

**مثال الأول**: الجلوس في المسجد، قد يُقصد للاستراحة في العادة، وقد يُقصد للعبادة بنية الاعتكاف، فالمميز بين العبادة والعادة هو النية، وكذلك الغسل قد يقصد به تنظيف البدن في العادة، وقد يقصد به العبادة فالمميز هو النية، وإلى هذا المعنى أشار النبي ﷺ حين سئل عن الرجل يقاتل رياء، ويقاتل حمية، ويقاتل شجاعة: أي ذلك في سبيل اللَّه تعالى؟ فقال: **«مَنْ قَاتَلَ لِتَكُونَ كَلِمَةُ اللَّهِ هِيَ الْعُلْيَا فَهُوَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ»**[٤].

**ومثال الثاني**: وهو المميز رتب العبادة: من صلى أربع ركعات، قد يقصد إيقاعها عن صلاة الظهر، وقد يقصد إيقاعها عن السنن، فالمميز هو النية، وكذلك العتق، وقد يقصد به الكفارة وقد يقصد به غيرها كالنذر ونحوه فالمميز هو النية.

**وفي قوله** ﷺ: **«وَإِنَّمَا لِكُلِّ امْرِئٍ[٥] مَا نَوَى»** دليل على أنه لا تجوز النيابة في العبادة،

---

(١) جمع غصب، أي الشيء المغتصب.

(٢) جمع عارية.

(٣) رواه البخاري (٢٣٧١)، ومسلم (٩٨٧).

(٤) رواه البخاري عن أبي موسى الأشعري (١٢٣)، ومسلم (١٩٠٤).

(٥) امرىء: إنسان، رجلًا كان أوامرأة.

ولا التوكيل في نفس النية، وقد استثنى من ذلك تفرقة الزكاة، وذبح الأضحية، فيجوز التوكيل فيهما في النية، والذبح، والتفرقة، مع القدرة على النية، وفي الحج لا يجوز ذلك مع القدرة، ودفع الدين إذا كان على جهة واحدة لم يحتج إلى نية، وإن كان على جهتين كمن عليه ألفان بإحداهما رهن فأدى ألفًا وقال: جعلته عن ألف الرهن صدق، فإن لم ينو شيئًا حالة الدفع نوى بعد ذلك وجعله عما شاء.

وليس لنا نية تتأخر عن العمل وتصلح إلا هنا.

وقوله ﷺ: «**فَمَنْ كَانَتْ هِجْرَتُهُ**(١) **إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِه**(٢) **فَهِجْرَتُهُ إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ**(٣) **وَمَنْ كَانَتْ هِجْرَتُهُ لِدُنْيَا يُصِيبُهَا**(٤) **أَوْ امْرَأَةٍ يَنْكِحُهَا**(٥) **فَهِجْرَتُهُ إِلَى مَا هَاجَرَ إِلَيْهِ**» أصل المهاجرة المجافاة والترك.

فاسم الهجرة يقع على أمور:

**الأول:** هجرة الصحابة ـ رضي الله عنهم ـ من مكة إلى الحبشة، حين آذى المشركون رسول الله ﷺ ففروا إلى النجاشي، وكانت هذه الهجرة بعد البعثة بخمس سنين. قاله البيهقي(٦).

**الهجرة الثانية:** من مكة إلى المدينة، وكانت هذه بعد البعثة بثلاث عشرة سنة وكان يجب على كل مسلم بمكة أن يهاجر إلى رسول الله ﷺ إلى المدينة وأطلق جماعة أن الهجرة كانت واجبة من مكة إلى المدينة، هذا ليس على إطلاقه، فإنه لا خصوصية للمدينة، وإنما الواجب الهجرة إلى رسول الله ﷺ.

قال ابن العربي: قسم العلماء رضي الله عنهم الذهاب في الأرض هربًا، وطلبًا.

**فالأول[هربًا] ينقسم إلى ستة أقسام:**

**الأول:** الخروج من دار الحرب إلى دار الإسلام، وهي باقية إلى يوم القيامة.

---

(١) هجرتُهُ: الهجرةُ لغةً: التركُ. وشرعًا: مفارقةُ دارِ الكفرِ إلى دارِ الإسلام حفاظًا على الدينِ وخوفَ الفتنةِ فيهِ، والمرادُ بها في الحديثِ: الانتقالُ منْ مكةَ وغيرِها إلى المدينةِ قبلَ فتحِ مكةَ.

(٢) إلى اللهِ ورسولِهِ: ابتغاءَ مرضاةِ اللهِ تعالى وطاعةً لَهُ ولرسولِهِ ﷺ.

(٣) فهجرتُهُ إلى اللهِ ورسولِهِ: قبولًا وجزاءً.

(٤) لدنيا يُصيبُها: لغرضٍ دُنيويٍّ يريدُ تحصيلَهُ.

(٥) امرأةٍ يَنْكِحُها: يتزوَّجُها.

(٦) دلائل النبوة للبيهقي ٢/ ٢٩٧.

والتي انقطعت بالفتح في قوله ﷺ «**لَا هِجْرَةَ بَعْدَ الْفَتْحِ**»(١) هي القصد إلى رسول الله ﷺ حيث كان.

**الثاني**: الخروج من أرض البدعة، قال ابن القاسم سمعت مالكًا يقول: لا يحل لأحد أن يقيم بأرض يسب فيها السلف.

**الثالث**: الخروج من أرض يغلب عليها الحرام، فإن طلب الحلال فريضة على كل مسلم.

**الرابع**: الفرار من الأذية في البدن، وذلك فضل من الله تعالى أرخص فيه، فإذا خشي على نفسه في مكان فقد أذن الله له في الخروج عنه والفرار بنفسه يخلصها من ذلك المحذور، وأول من فعل ذلك إبراهيم عليه السلام حين خاف من قومه فقال: ﴿إِنِّي مُهَاجِرٌ إِلَىٰ رَبِّيٓ﴾ [العنكبوت: ٢٦]، وقال تعالى مخبرًا عن موسى عليه السلام: ﴿فَخَرَجَ مِنْهَا خَآئِفًا يَتَرَقَّبُ﴾ [القصص: ٢١].

**الخامس**: الخروج خوف المرض من البلاد الوخمة إلى أرض النزهة، وقد أذن ﷺ للعرنيين في ذلك حين استوخموا المدينة أن يخرجوا إلى المرج.

**السادس**: الخروج خوفًا من الأذية في المال، فإن حُرمة مال المسلم كحرمة دمه.

**وأما قسم الطلب فإنه ينقسم إلى: طلب دين، وطلب دنيا.**

**وطلب الدين ينقسم إلى تسعة أنواع:**

**الأول**: سفر العبرة: قال الله تعالى: ﴿أَفَلَمْ يَسِيرُواْ فِى ٱلْأَرْضِ فَيَنظُرُواْ كَيْفَ كَانَ عَٰقِبَةُ ٱلَّذِينَ مِن قَبْلِهِمْ﴾ [محمد: ١٠]، وقد طاف ذو القرنين في الدنيا ليرى عجائبها.

**الثاني**: سفر الحج.

**الثالث**: سفر الجهاد.

**الرابع**: سفر المعاش.

**الخامس**: سفر التجارة والكسب الزائد على القوت، وهو جائز لقوله تعالى: ﴿لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَن تَبْتَغُواْ فَضْلًا مِّن رَّبِّكُمْ﴾ [البقرة: ١٩٨].

---

(١) رواه البخاري عن ابن عباس (١٨٣٤)، ومسلم (١٣٥٣).

**السادس:** طلب العلم.

**السابع:** قصد البقاع الشريفة، قال ﷺ: **«لَا تُشَدُّ الرِّحَالُ إِلَّا إِلَى ثَلَاثَةِ مَسَاجِدَ»**[١].

**الثامن:** قصد الثغور للرباط بها.

**التاسع:** زيارة الإخوان في اللَّه تعالى، قال ﷺ: **«زار رجل أخًا له في قرية فأرسل اللَّه ملكًا على مدرجته فقال: أين تريد؟ قال: أريد أخًا لي في هذه القرية، فقال: هل له عليك من نعمة تؤديها؟ قال: لا، إلا أنني أحبه في اللَّه تعالى. قال: فإني رسول اللَّه إليك بأن اللَّه أحبك كما أحببته فيه»**[٢] رواه مسلم وغيره.

**الثالث:** هجرة القبائل إلى رسول اللَّه ﷺ ليتعلموا الشرائع ويرجعوا إلى قومهم فيعلموهم.

**الرابعة:** هجرة من أسلم من أهل مكة، ليأتي النبي ﷺ ثم يرجع إلى قومه.

**الخامسة:** الهجرة من بلاد الكفر إلى بلاد الإسلام، فلا يحل للمسلم الإقامة بدار الكفر، قال الماوردي: فإن صار له بها أهل وعشيرة وأمكنه إظهار دينه لم يجز له أن يهاجر، لأن المكان الذي هو فيه صار دار إسلام.

**السادسة:** هجرة المسلم أخاه فوق ثلاث بغير سبب شرعي، وهي مكروهة في الثلاث، وفيما زاد حرام[٣] إلا لضرورة.

وحُكي أن رجلًا هجر أخاه ثلاثة أيام فكتب إليه هذه الأبيات فقال:

يا سيدي عندك لي مظلمة ... فاستفت فيها ابن أبي خيثمة
فإنه يروى لنا عن جده ما قد ... روى الضحاك عن عكرمة
عن ابن عباس عن المصطفى ... نبينا المبعوث بالمرحمة
أن صدود الإلف عن إلفه ... فوق ثلاث ربنا حرمه

**السابعة:** هجر الزوج الزوجة إذا تحقق نشوزها، قال تعالى: ﴿وَٱهْجُرُوهُنَّ فِي

---

(١) رواه البخاري عن أبي سعيد الخدري (١١٩٧)، ومسلم (٩٧٥).

(٢) رواه مسلم (٢٥٦٦)، والبخاري في الأدب المفرد (٣٥٠) وصححه ابن حبان (٥٧٢).

(٣) لقول النبي ﷺ: «لا يحل لامرئ مسلم أن يهجر أخاه فوق ثلاث ليال يلتقيان فيُعرض هذا ويعرض هذا وخيرهما الذي يبدأ بالسلام» رواه البخاري (٦٠٧٧).

ٱلْمَضَاجِعِ﴾ [النساء: ٣٤]، ومن ذلك هجرة أهل المعاصي في المكان والكلام وجواب السلام وابتدائه.

**الثامنة:** هجرة ما نهى الله عنه، وهي أعم الهجرة.

قولهﷺ: **«فَمَنْ كَانَتْ هِجْرَتُهُ إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِه»**، أي نية قصدًا **«فَهِجْرَتُهُ إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ»** حكمًا وشرعًا، **«وَمَنْ كَانَتْ هِجْرَتُهُ لِدُنْيَا يُصِيبُهَا»** الخ. نقلوا أن رجلًا هاجر من مكة إلى المدينة لا يريد بذلك فضيلة الهجرة، وإنما هاجر ليتزوج امرأة تسمى أم قيس فسمى **«مهاجر أم قيس»**، فإن قيل النكاح من مطلوبات الشرع فلم كان من مطلوبات الدنيا؟ قيل في الجواب: إنه لم يخرج في الظاهر لها وإنما خرج في الظاهر للهجرة فلما أبطن خلاف ما أظهر استحق العتاب واللوم وقيس بذلك من خرج في الصورة الظاهرة لطلب الحج وقصد التجارة، وكذلك الخروج لطلب العلم إذا قصد به حصول رياسة أو ولاية.

قولهﷺ: **«فَهِجْرَتُهُ إِلَى مَا هَاجَرَ إِلَيْهِ»**، يقتضي أنه لا ثواب لمن قصد بالحج التجارة والزيارة، وينبغي حمل الحديث على ما إذا كان المحرك والباعث له على الحج إنما هو التجارة، فإن كان الباعث له الحج فله الثواب، والتجارة تبع له إلا أنه ناقص الأجر عمن أخرج نفسه للحج، وإن كان الباعث له كليهما فيحتمل حصول الثواب، لأن هجرته لم تتمحض للدنيا، ويحتمل خلافه لأنه قد خلط عمل الآخرة بعمل الدنيا، لكن الحديث رتب فيه الحكم على القصد المجرد، فأما من قصدهما لم يصدق عليه أنه قصد الدنيا فقط. والله سبحانه وتعالى أعلم.

## الحديث الثاني

عَنْ عُمَرَ رضي الله عنه أَيْضًا قَالَ: بَيْنَمَا نَحْنُ جُلُوسٌ عِنْدَ رَسولِ اللَّهِﷺ ذَاتَ يَوْمٍ إِذْ طَلَعَ[١] عَلَيْنَا رَجُلٌ شَدِيدُ بَيَاضِ الثِّيَابِ، شَدِيدُ سَوَادِ الشَّعَرِ، لَا يُرَى عَلَيْهِ أَثَرُ السَّفَرِ[٢] وَلَا يَعْرِفُهُ مِنَّا أَحَدٌ، حَتَّى جَلَسَ إِلَى النَّبِيِّﷺ فَأَسْنَدَ رُكْبَتَيْهِ إِلَى رُكْبَتَيْهِ[٣]

(١) إذ طَلَعَ: إذ حرفُ مفاجأةٍ. أي خرجَ علينا فجأةً.
(٢) أَثَرُ السفرِ: التعبُ والإعياءُ والغبارُ.
(٣) أَسنَدَ رُكبتيهِ إِلَى رُكبتيهِ: أَلصقَ رُكبتَي نفسِهِ إِلَى رُكبتَي رسولِ اللهِﷺ.

وَوَضَعَ كَفَّيْهِ عَلَى فَخِذَيْهِ[١]، وَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ أَخْبِرْنِي عَنِ الْإِسْلَامِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**الْإِسْلَامُ أَنْ تَشْهَدَ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ[٢] وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ، وَتُقِيمَ الصَّلَاةَ[٣] وَتُؤْتِيَ الزَّكَاةَ[٤] وَتَصُومَ رَمَضَانَ[٥] وَتَحُجَّ الْبَيْتَ[٦] إِنِ اسْتَطَعْتَ إِلَيْهِ سَبِيلًا**»[٧] قَالَ: صَدَقْتَ، قَالَ: فَعَجِبْنَا لَهُ يَسْأَلُهُ وَيُصَدِّقُهُ[٨]، قَالَ: فَأَخْبِرْنِي عَنِ الْإِيمَانِ، قَالَ: «**أَنْ تُؤْمِنَ بِاللَّهِ، وَمَلَائِكَتِهِ، وَكُتُبِهِ، وَرُسُلِهِ، وَالْيَوْمِ الْآخِرِ، وَتُؤْمِنَ بِالْقَدَرِ خَيْرِهِ وَشَرِّهِ**»، قَالَ: صَدَقْتَ، قَالَ: فَأَخْبِرْنِي عَنِ الْإِحْسَانِ قَالَ: «**أَنْ تَعْبُدَ[٩] اللَّهَ كَأَنَّكَ تَرَاهُ، فَإِنْ لَمْ تَكُنْ تَرَاهُ فَإِنَّهُ يَرَاكَ**»، قَالَ: فَأَخْبِرْنِي عَنِ السَّاعَةِ قَالَ: «**مَا الْمَسْئُولُ عَنْهَا بِأَعْلَمَ مِنَ السَّائِلِ**»[١٠] قَالَ: فَأَخْبِرْنِي عَنْ أَمَارَتِهَا[١١] قَالَ: «**أَنْ تَلِدَ الْأَمَةُ[١٢] رَبَّتَهَا[١٣]، وَأَنْ تَرَى الْحُفَاةَ[١٤] الْعُرَاةَ[١٥] الْعَالَةَ[١٦] رِعَاءَ[١٧] الشَّاءِ[١٨] يَتَطَاوَلُونَ فِي الْبُنْيَانِ[١٩]**»

---

(١) ووضعَ كَفَّيْهِ على فخِذَيْهِ: أي فَخِذَي نفسِهِ كهيئةِ المتأدِّب.

(٢) تشهدَ أنْ لاإلهَ إلاالله: أنْ تُقِرَّ وتعتقدَ أنْ لامعبودَ بحقٍ إلاالله، فلاتَعبدَ معَهُ أحدًا غيرَه.

(٣) تُقيمَ الصلاةَ: تأتيَ بها تامةَ الأركانِ والشروطِ والواجباتِ.

(٤) تُؤتيَ الزكاةَ: تؤديَها لِمُستحِقِّيها.

(٥) تصومَ رمضانَ: الصيامُ: هو الإمساكُ عن الأكلِ والشربِ والجماعِ في نهارِ رمضانَ من طلوعِ الفجرِ الثاني إلى مغيبِ الشمسِ بالكاملِ.

(٦) تَحُجَّ البَيْتَ: الحجُّ: قصدُ البيتِ الحرامِ لأداءِ المناسكِ في أوقاتٍ مخصوصةٍ.

(٧) رواه مسلم (٢)، والترمذي (٢٦١٠).

(٨) فَعَجِبْنَا لَهُ يَسْأَلُهُ وَيُصَدِّقُهُ: أي أصابنا العَجَبُ منْ حالِهِ لأنَّ سؤالَهُ يدلُ على عدمِ معرفتِهِ بالأشياءِ التي يَسْأَلُ عنها، وتصديقَهُ لأجوبةِ رسولِ اللَّهِ ﷺ يدلُ على عِلمِهِ بها.

(٩) أنْ تعبدَ: العبادةُ اسمٌ جامعٌ لما يُحِبُّهُ اللَّهُ ويرضاهُ منَ الأقوالِ والأفعالِ الظاهرةِ والباطنةِ، وتكونُ مَعَ كمالِ الحبِّ في غايةِ الخضوعِ والتذللِ للهِ.

(١٠) ماالمسئولُ عنها بأعلمَ مِنَ السائلِ: كما أنَّكَ لاتعلمُ وقتَ القيامةِ فَأنا كذلكَ لا أعلمُها

(١١) أماراتِها: علاماتِها الدالةِ على قُرْبِ وُقوعِها.

(١٢) الأَمَةُ: المملوكةُ.

(١٣) ربَّتَهَا: سيِّدَتَها.

(١٤) الحُفَاةَ: جمعُ حافٍ، وهو منْ يغْلبُ عليه المشيُ حافيًا لعدمِ وجودِ نعلٍ يَلْبَسُهُ في رجلَيْه

(١٥) العُرَاةَ: جمعُ عارٍ، أي الذين يلبسونَ الرَثَّ من الثيابِ.

(١٦) العالةَ: جمعُ عائلٍ وهو الفقيرُ المحتاجُ.

(١٧) رِعاءَ: جمعُ راعٍ. وهو الحافظُ للشيءِ. (١٨) الشاءِ: جمعُ شاةٍ، وهي واحدةُ الضَأْنِ.

(١٩) يتطاولونَ في البنيانِ: يتفاخرونَ بارتفاعِ المَباني.

قَالَ: ثُمَّ انْطَلَقَ فَلَبِثْتُ مَلِيًّا،(١) ثُمَّ قَالَ لِي: «يَا عُمَرُ أَتَدْرِي مَنِ السَّائِلُ» قُلْتُ: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، قَالَ: «فَإِنَّهُ جِبْرِيلُ أَتَاكُمْ يُعَلِّمُكُمْ دِينَكُم»(٢). رَوَاهُ مُسْلِمٌ

قوله ﷺ: «أَخْبِرْنِي عَنِ الْإِيمَانِ» **الإيمان في اللغة:** هو مطلق التصديق، **وفي الشرع:** عبارة عن تصديق خاص، وهو التصديق بالله، وملائكته، وكتبه، ورسله، واليوم الآخر، وبالقدر خيره وشره.

**وأما الإسلام** فهو عبارة عن فعل الواجبات، وهو الانقياد إلى عمل الظاهر، وقد غاير الله تعالى بين الإيمان والإسلام كما في الحديث، قال الله تعالى: ﴿قَالَتِ ٱلْأَعْرَابُ ءَامَنَّا قُل لَّمْ تُؤْمِنُوا۟ وَلَٰكِن قُولُوٓا۟ أَسْلَمْنَا﴾ [الحجرات: ١٤]، وذلك أن المنافقين

(١) فَلَبِثْتُ مَلِيًّا: انتظرتُ وقتًا طويلًا.

(٢) **ما يُستفادُ من الحديثِ:**

١- فضلُ مجالسةِ العلماءِ وتدارسِ الكتابِ والسنَّةِ، وأنَّ الدينَ لا يقومُ لا بالتعلُّم والتعليم.

٢- يستحبُ للعالمِ وطالبِ العلمِ أن يكونا على هيئةٍ حسنةٍ، فقدْ برزَ جبريلُ بلباسٍ أبيضَ وهيئةٍ حسنةٍ.

٣- يستحبُ الاستئذانُ للدنوِّ من العالمِ.

٤- بيانُ جِلسةِ المتعلم بينَ يَدَيْ المعلِّمِ، وتكونُ على هيئةِ التشهدِ، وهذا يدلُ على التوقيرِ والاحترامِ وتعظيمِ العلْمِ والعلماءِ.

٥- بيانُ معنى الإسلامِ والإيمانِ والإحسانِ.

٦- على الإنسانِ أنْ يراقبَ اللهَ في جميعِ أحوالِهِ.

٧- إذا سُئِلَ العالمُ عنْ شيءٍ لايعلمُهُ فعليهِ أنْ يقولَ لا أدري.

٨- القيامةُ لا يَعْلمُ وقوعَها إلااللهُ.

٩- القيامةُ لها أَماراتٌ كثيرةٌ منها: ظهورُ الدابةِ ونزولُ عيسى وخروجُ الدَّجالِ وطلوعُ الشمسِ منْ مَغربِها، وقد ذكرَ النبيُّ ﷺ هنا علامَتَينِ.

الأولى: أنْ تَلِدَ الأَمَةُ رَبَّتَهَا وهذا إشارةٌ إلى فَتحِ البلادِ وانتشارِ الإسلامِ وكثرةِ جلبِ الرقيقِ فتكونُ الأَمَةُ رقيقةً لسيِّدِها، وأولادُه منْها بمَنزِلَتِهِ.

الثانيةُ: أنْ تَرى الحُفاةَ العُراةَ يتطاولونَ في البنيانِ، وهذا أمرٌ مشاهدٌ معلومٌ.

١٠- ذمُ التباهي والتفاخرِ وبخاصةٍ في البُنيانِ.

١١- حسنُ أدبِ الصحابةِ مَعَ رسولِ اللَّهِ ﷺ بِرَدِ العِلمِ إلى اللَّهِ تعالى وإليهِ ﷺ في حياتِهِ.

١٢- قُدرةُ الملائكةِ على التَّشكُلِ في صورةِ البشرِ.

١٣- بيانُ أنَّ السنَّةَ وحيٌ ولكنَّهُ غيرُ مَتْلُوٍ.

كانوا يصلون ويصومون ويتصدقون وبقلوبهم ينكرون، فلما ادعوا الإيمان كذبهم الله في دعواهم الإيمان لإنكارهم بالقلوب، وصدقهم في دعوى الإسلام لتعاطيهم إياه، وقال الله تعالى: ﴿إِذَا جَآءَكَ ٱلْمُنَٰفِقُونَ قَالُواْ نَشْهَدُ إِنَّكَ لَرَسُولُ ٱللَّهِ وَٱللَّهُ يَعْلَمُ إِنَّكَ لَرَسُولُهُۥ وَٱللَّهُ يَشْهَدُ إِنَّ ٱلْمُنَٰفِقِينَ لَكَٰذِبُونَ ۝١﴾ [المنافقون: ١]، أي: في دعواهم الشهادة بالرسالة مع مخالفة قلوبهم، لأن ألسنتهم لم تواطئ قلوبهم.

وشرط الشهادة بالرسالة أن يواطئ اللسانُ القلب، فلما كذَّبوا في دعواهم بين الله تعالى كذبهم، ولما كان الإيمان شرطًا في صحة الإسلام استثنى الله تعالى من المؤمنين، المسلمين قال الله تعالى: ﴿فَأَخْرَجْنَا مَن كَانَ فِيهَا مِنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ ۝٣٥ فَمَا وَجَدْنَا فِيهَا غَيْرَ بَيْتٍ مِّنَ ٱلْمُسْلِمِينَ ۝٣٦﴾ [الذاريات: ٣٥]، فهذا استثناء متصل لما بين الشرط والمشروط من الاتصال، ولذا سمى الله تعالى الصلاة إيمانًا، قال الله تعالى: ﴿وَمَا كَانَ ٱللَّهُ لِيُضِيعَ إِيمَٰنَكُمْ﴾، [البقرة: ١٤٣]، وقال الله تعالى: ﴿مَا كُنتَ تَدْرِي مَا ٱلْكِتَٰبُ وَلَا ٱلْإِيمَٰنُ﴾ [الشورى: ٥٢]، أي: الصلاة.

قوله ﷺ: **«وَتُؤْمِنَ بِالْقَدَرِ خَيْرِهِ وَشَرِّهِ»** بفتح الدال وسكونها لغتان ومذهب أهل الحق إثبات القدر، ومعناه: أن الله سبحانه وتعالى قدَّر الأشياء في القدم، وعلم سبحانه وتعالى أنها ستقع في أوقات معلومة عنده سبحانه وتعالى، وفي أمكنة معلومة، وهي تقع حسب ما قدره الله سبحانه وتعالى.

**واعلم أن التقادير أربعة:**

**الأول: التقدير في العلم**، ولهذا قيل: العناية قبل الولاية، والسعادة قبل الولادة، واللواحق مبنية على السوابق، قال الله تعالى: ﴿يُؤْفَكُ عَنْهُ مَنْ أُفِكَ ۝٩﴾، [الذاريات: ٩]، أي: يصرف عن سماع القرآن وعن الإيمان به في الدنيا من صرف عنه في القدم، قال رسول الله ﷺ: **«وَلَا يَهْلِكُ عَلَى اللَّهِ إِلَّا هَالِكٌ»**[1]، أي: من كُتب في علم الله تعالى أنه هالك.

**الثاني: التقدير في اللوح المحفوظ**، وهذا التقدير يمكن أن يتغير، قال الله تعالى: ﴿يَمْحُواْ ٱللَّهُ مَا يَشَآءُ وَيُثْبِتُ وَعِندَهُۥٓ أُمُّ ٱلْكِتَٰبِ ۝٣٩﴾، [الرعد: ٣٩]، وعن ابن

(١) رواه البخاري (٦١٢٦)، ومسلم (١٣١).

عمر - رضي الله عنهما - أنه كان يقول في دعائه: **«اللهم إن كنت كتبتني شقيًا فامحني واكتبني سعيدًا»**(١).

**الثالث: التقدير في الرحم**، وذلك أن الملك يؤمر بكتب رزقه، وآجله، وعمله، وشقي أو سعيد.

**الرابع: التقدير وهو سوق المقادير إلى المواقيت**، والله تعالى خلق الخير والشر، وقدر مجيئه إلى العبد في أوقات معلومة، والدليل على أن الله تعالى خلق الخير والشر قوله تعالى: ﴿إِنَّ ٱلْمُجْرِمِينَ فِى ضَلَٰلٍ وَسُعُرٍ ﴿٤٧﴾﴾ [القمر: ٤٧]، إلى قوله ﴿بِقَدَرٍ﴾، ونزلت هذه الآية في القدرية(٢)، يقال لهم ذلك في جهنم، وقال تعالى: ﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ ٱلْفَلَقِ ﴿١﴾ مِن شَرِّ مَا خَلَقَ ﴿٢﴾﴾ [الفلق: ١ - ٢].

وهذا القسم إذا حصل فيه اللطف بالعبد صرف عنه قبل أن يصل إليه، وفي الحديث **«إن الصدقة وصلة الرحم تدفع ميتة السوء، وتقلبه سعادة»**(٣)، وفي الحديث: **«إن الدعاء والبلاء بين السماء والأرض يقتتلان ويدفع الدعاء البلاء قبل أن ينزل»**(٤).

وزعمت القدرية أن الله تعالى لم يقدر الأشياء في القدم، ولا سبق علمه بها، وأنها مستأنفة، وأنه تعالى إنما يعلمها بعد وقوعها، وكذبوا على الله سبحانه وتعالى - جل عن أقوالهم الكاذبة وتعالى علوًا كبيرًا - وهؤلاء انقرضوا وصارت القدرية في الأزمان المتأخرة يقولون: الخير من الله والشر من غيره، تعالى الله عن قولهم، وصح عنه ﷺ قال: **«القدرية مجوس هذه الأمة»**(٥) سمّاهم مجوسًا لمضاهاة مذهبهم مذهب المجوس، وزعمت الثنوية أن الخير من فعل النور، والشر من فعل الظلمة، فصاروا ثنوية، وكذلك القدرية يضيفون الخير إلى الله والشر إلى غيره، وهو تعالى خالق الخير والشر.

---

(١) رواه البخاري (٣٢٠٨)، ومسلم (٢٦٤٣).

(٢) رواه الترمذي (٢١٥٧) وابن ماجه (٨٣).

(٣) رواه أبو نعيم (٦/ ١٤٥)، ضعفه الألباني، انظر الإرواء (٨٨٥) والضعيفة (٦٦٥).

(٤) رواه الطبراني في الأوسط (٢٤٩٨) والحاكم (١/ ٤٩٢) وصححه ووافقه الذهبي، وحسنه الألباني في صحيح الجامع (٧٧٣٩).

(٥) رواه أبو داود (٤٦٩١) وحسنه الألباني في المشكاة (١٠٧).

**قال إمام الحرمين في كتاب الإرشاد:** إن بعض القدرية قال: لسنا بقدرية، بل أنتم القدرية لاعتقادكم أخبار القدر. ورد على هؤلاء الجهلة بأنهم يضيفون القدر إلى أنفسهم، ومن يدعي الشر لنفسه ويضيفه إليها أولى بأن ينسب إليه ممن يضيفه لغيره وينفيه عن نفسه.

قوله ﷺ: «**فَأَخْبِرْنِي عَنْ الْإِحْسَانِ قَالَ: أَنْ تَعْبُدَ اللَّهَ كَأَنَّكَ تَرَاهُ**». وهذا مقام المشاهدة، لأن من قدر أن يشاهد الملك استحيا أن يلتفت إلى غيره في الصلاة وأن يشغل قلبه بغيره، ومقام الإحسان مقام الصديقين وقد تقدم في الحديث الأول الإشارة إلى ذلك.

قوله ﷺ: «**فَإِنَّهُ يَرَاكَ**» غافلًا إن غفلت في الصلاة، وحدثت النفس فيها.

قوله ﷺ: «**فَأَخْبِرْنِي عَنْ السَّاعَةِ قَالَ: مَا الْمَسْئُولُ عَنْهَا بِأَعْلَمَ مِنْ السَّائِلِ**» هذا الجواب يدل على أنه ﷺ كان لا يعلم متى الساعة، بل علم الساعة مما استأثر الله تعالى به، قال الله تعالى: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ عِندَهُۥ عِلْمُ ٱلسَّاعَةِ﴾، [لقمان: ٣٤]، وقال تعالى: ﴿ثَقُلَتْ فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ لَا تَأْتِيكُمْ إِلَّا بَغْتَةً﴾ [الأعراف: ١٨٧]، وقال تعالى: ﴿وَمَا يُدْرِيكَ لَعَلَّ ٱلسَّاعَةَ تَكُونُ قَرِيبًا﴾ [الأحزاب: ٦٣]، ومن ادعى أن عمر الدنيا سبعون ألف سنة، وأنه بقى منها ثلاثة وستون ألف سنة، فهو قول باطلٌ، حكاه الطوخي في أسباب التنزيل عن بعض المنجمين وأهل الحساب، ومن ادعى أن عمر الدنيا سبعة آلاف سنة، فهذا يسوف على الغيب ولا يحل اعتقاده.

قوله ﷺ: «**فَأَخْبِرْنِي عَنْ أَمَارَتِهَا قَالَ: أَنْ تَلِدَ الْأَمَةُ رَبَّتَهَا**»، الأمارْ والأمارة - بإثبات التاء وحذفها - لغتان، وروى ربها وربتها، قال الأكثرون: هذا إخبار عن كثرة السراري وأولادهن، فإن ولدها من سيدها بمنزلة سيدها، لأن مال الإنسان صائر إلى ولده، وقيل معناه الإماء يلدن الملوك فتكون أمة من جملة رعيته، ويحتمل أن يكون المعنى أن الشخص يستولد الجارية ولدًا ويبيعها فيكبر الولد ويشترى أمه وهذا من أشراط الساعة.

قوله ﷺ: «**وَأَنْ تَرَى الْحُفَاةَ الْعُرَاةَ الْعَالَةَ رِعَاءَ الشَّاءِ يَتَطَاوَلُونَ فِي الْبُنْيَانِ**» إذ العالة هم الفقراء، والعائل الفقير، والعيلة الفقر، وعال الرجل يعيل عيلة أي افتقر، والرعاء

بكسر الراء وبالمد، ويقال فيه رُعاة بضم الراء وزيادة تاء بلا مد، ومعناه أن أهل البادية وأشباههم من أهل الحاجة والفاقة يترقون في البنيان وتبسط لهم الدنيا حتى يتباهوا في البنيان.

قوله «**فَلَبِثْتُ مَلِيًّا**» هو بفتح الثاء على أنه للغائب، وقيل فلبثت بزيادة تاء المتكلم وكلاهما صحيح، ومليًا بتشديد الياء معناه وقتًا طويلًا، وفي رواية أبي داود والترمذي أنه قال: «**بعد ثلاثة أيام**» وفي شرح التنبيه للبغوي أنه قال: «**بعد ثلاث فأكثر**» وظاهر هذا أنه بعد ثلاث ليال، وفي ظاهر هذا مخالفة لقول أبي هريرة في حديثه «**ثم أدبر الرجل، فقال رسول اللهﷺ : ردوا على الرجل، فأخذوا يردونه فلم يروا شيئًا، فقال ﷺ : هذا جبريل**»[1] فيمكن الجمع بينهم بأن عمرﷺ لم يحضر قول النبيﷺ في الحال، بل كان قد قام من المجلس فأخبر النبيﷺ الحاضرين في الحال، وأخبر عمر بعد ثلاث، إذ لم يكن حاضرًا عند إخبار الباقين.

وقولهﷺ : «**فَإِنَّهُ جِبْرِيلُ أَتَاكُمْ يُعَلِّمُكُمْ دِينَكُم**» فيه دليل على أن الإيمان والإسلام والإحسان تسمى كلها دينًا.

وفي الحديث دليل على أن الإيمان بالقدر واجب، وعلى ترك الخوض في الأمور، وعلى وجوب الرضا بالقضاء.

دخل رجل على ابن حنبل رحمه اللّٰه فقال: عظني...

فقال له: إن كان اللّٰه تعالى قد تكفل بالرزق فاهتمامك لماذا؟

وإن كان الخلف على اللّٰه حقًا فالبخل لماذا؟

وإن كان سؤال منكم ونكير حقًا فالأنس لماذا؟

وإن كانت الدنيا فانية فالطمأنينة لماذا؟

وإن كان الحساب حقًا فالجمع لماذا؟

وإن كان كل شيء بقضاء وقدر فالخوف لماذا؟

**فائدة:** ذكر صاحب «**مقامات العلماء**» أن الدنيا كلها مقسومة على خمسة وعشرين قسمًا: خمسة بالقضاء والقدر، وخمسة بالاجتهاد، وخمسة بالعادة،

(١) رواه البخاري (٥٠)، ومسلم (٩، ١٠).

وخمسة بالجوهر، وخمسة بالوراثة، فأما الخمسة التي فيها بالقضاء والقدر، وخمسة بالوراثة.

فأما الخمسة التي فيها بالقضاء والقدر، فالرزق، والولد، والدهر، والسلطان، والعمر.

والخمسة التي بالاجتهاد: فالجنة، والنار، والعفة والفروسية، والكتابة.

والخمسة التي بالعادة: فالأكل، والنوم، والمشي، والنكاح، والتغوط.

والخمسة التي بالجوهر: فالزهد، والزكاة، والبذل، والجمال، والهيبة.

والخمسة التي بالوارثة: فالخير، والتواصل، والسخاء، والصدق والأمانة.

وهذا كله لا ينافي قوله ﷺ: **«كل شيء بقضاء وقدر»**[1]، وإنما معناه أن بعض هذه الأشياء يكون مرتبًا على سبب، وبعضها يكون بغير سبب والجميع بقضاء وقدر.

## الحديث الثالث

عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ بنِ الخَطَّابِ رضي اللَّهُ عنهما قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: **«بُنِيَ[2] الإِسْلَامُ عَلَى خَمْسٍ،[3] شَهَادَةِ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ،[4] وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ، وَإِقَامِ الصَّلَاةِ،[5] وَإِيتَاءِ الزَّكَاةِ،[6] وَحَجِّ الْبَيْتِ، وَصَوْمِ رَمَضَانَ»**، رَوَاهُ البُخَارِيُّ وَ مُسْلِمٌ[7][8].

---

(١) رواه البخاري (٩٥)، ومسلم (٢٦٥٥).

(٢) بُنِيَ: أُسِّسَ.

(٣) على خمسٍ: على خمسةِ أركانٍ.

(٤) شهادةِ أنْ لاإله إلاالله: الإقرارِ أنْ لا معبودَ بحقٍ إلا اللهُ، وأنْ لا إلهَ غيرُه ولاربَّ سواه.

(٥) إقامِ الصلاةِ: المداومةِ عليها، وفعلِها كاملةَ الشروطِ والأركانِ مستوفيةَ السُّنَنِ والآدابِ.

(٦) إيتاءِ الزكاةِ: إعطائِها لِمُستَحِقِّيها.

(٧) رواه البخاري (٨) ومسلم (١٦، ٢٢).

(٨) ما يُستَفادُ من الحَديثِ:

١- الإسلامُ بناءٌ محكمٌ يقومُ على أُسسٍ وقواعدَ ثابتةٍ وهي:

٢- شَهَادَةُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ: ومعناها الإقرارُ بوحدانيةِ اللَّهِ وأَنهُ لايستحقُ العبادةَ أحدٌ سواه، وأَنَّ محمدًا هو نَبيُّهُ ورسولُهُ أَرسلَهُ إلى جميعِ الثَّقَلَينِ الإنسِ والجنِّ، فتجبُ طاعتُهُ في كلِّ ماأَمرَ به والانتهاءِ عنْ كلِّ مانَهى عنه، ولايَقبلُ اللَّهُ من أَحدٍ دينًا غيرَ الدينِ الذي =

قوله ﷺ: **«بُنِيَ الْإِسْلَامُ عَلَى خَمْسٍ»** أي فمن أتى بهذه الخمس فقد تم إسلامه، كما أن البيت يتم بأركانه كذلك الإسلام يتم بأركانه، وهي خمس، وهذا بناء معنوي شبه بالحسي، ووجه التشبيه أن البناء الحسي إذا انهدم بعض أركانه لم يتم، فكذلك البناء المعنوي، ولهذا قال ﷺ: **«الصلاة عماد الدين فمن تركها فقد هدم الدين»**(1)، وكذلك يقاس البقية، ومما قيل في البناء المعنوي:

بنا الأمور بأهل الدين ما صلحوا وإن تولوا فبالأشرار تنقاد

---

= بُعثَ بهِ وهو الإسلامُ.

٣ـ إقامُ الصلاةِ: والمرادُ بإقامتِها المحافظةُ عليها والقيامُ بها في أوقاتِها وأداؤُها كاملةً بشروطِها وأركانِها ومراعاةُ آدابِها وسُنَنِها حتى تُؤتيَ ثِمارَها للمسلم في الدنيا والآخرةِ، قال اللّهُ تعالى: ﴿وَأَقِمِ ٱلصَّلَوٰةَ إِنَّ ٱلصَّلَوٰةَ تَنْهَىٰ عَنِ ٱلْفَحْشَآءِ وَٱلْمُنكَرِ﴾ [ العنكبوت ٤٥ ].

٤ـ إيتاءُ الزكاةِ: وهي حقّ واجبٌ على الأغنياءِ ومعناها: إعطاءُ نصيبٍ معينٍ منْ المالِ للمُستحِقّينَ الذين ذَكَرَهُمُ اللّهُ بقولِهِ: ﴿ إِنَّمَا ٱلصَّدَقَٰتُ لِلْفُقَرَآءِ وَٱلْمَسَٰكِينِ وَٱلْعَٰمِلِينَ عَلَيْهَا وَٱلْمُؤَلَّفَةِ قُلُوبُهُمْ وَفِي ٱلرِّقَابِ وَٱلْغَٰرِمِينَ وَفِي سَبِيلِ ٱللَّهِ وَٱبْنِ ٱلسَّبِيلِ فَرِيضَةً مِّنَ ٱللَّهِ وَٱللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ ﴿٦٠﴾﴾ [التوبة ٦٠]. والزكاةُ طهارةٌ للمالِ وللمُزَكّي وللمُزَكّى عليهِ، قالَ اللّهُ تعالى: ﴿خُذْ مِنْ أَمْوَٰلِهِمْ صَدَقَةً تُطَهِّرُهُمْ وَتُزَكِّيهِم بِهَا وَصَلِّ عَلَيْهِمْ إِنَّ صَلَوٰتَكَ سَكَنٌ لَّهُمْ وَٱللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ ﴿١٠٣﴾﴾[التوبة: ١٠٣].

٥ـ الحجّ: وهو قصدُ المسجدِ الحرامِ لأداءِ المناسِكِ في أشهرِ الحجِّ وهي: شوالُ وذو القَعدةِ والعشرُ الأُوَلُ من ذي الحجةِ، قال اللّهُ تعالى: ﴿وَلِلَّهِ عَلَى ٱلنَّاسِ حِجُّ ٱلْبَيْتِ مَنِ ٱسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا وَمَن كَفَرَ فَإِنَّ ٱللَّهَ غَنِيٌّ عَنِ ٱلْعَٰلَمِينَ﴾.[آل عمران: ٩٧]

٦ـ صومُ رمضانَ: وقد فُرِضَ في السنةِ الثانيةِ من الهجرةِ بقولِ اللّهِ تعالى: ﴿شَهْرُ رَمَضَانَ ٱلَّذِىٓ أُنزِلَ فِيهِ ٱلْقُرْءَانُ هُدًى لِّلنَّاسِ وَبَيِّنَٰتٍ مِّنَ ٱلْهُدَىٰ وَٱلْفُرْقَانِ فَمَن شَهِدَ مِنكُمُ ٱلشَّهْرَ فَلْيَصُمْهُ﴾ [ البقرة:١٨٥] وهو عبادةٌ فيها تطهيرُ النفسِ وسموُ الروحِ وتكفيرُ السيئاتِ والفوزُ بالجناتِ، قال رسولُ اللّهِ ﷺ: «مَنْ صامَ رمضانَ إيمانًا واحتسابًا غُفِرَ لهُ ماتقدمَ منْ ذنبِهِ» متفقٌ عليه.

٧ـ أُمورُ الإسلامِ كثيرةٌ، وقد اقتصرَ النبيُّ ﷺ على المذكورةِ في الحديثِ لأهميتِهَا، وكلُّ أُمورِ الإسلامِ مهمةٌ.

٨ـ أَنَّ الإسلامَ قولٌ وعملٌ، فلا ينفعُ عملٌ بدونِ إيمانٍ، ولا إيمانٌ بدونِ عملٍ

(1) ضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٣٠٧٧) وصححه بلفظ «رأس الأمر الإسلام وعموده الصلاة وذروة سنامه الجهاد في سبيل الله».

**لا يصلح الناس فوضى لا سراة لهم ولا سراة إذا جهالهم سادوا**
**والبيت لا يبتنى إلا له عمد ولا عماد إذا لم ترس أوتاد**

وقد ضرب اللَّه مثلًا للمؤمنين والمنافين فقال تعالى: ﴿أَفَمَنْ أَسَّسَ بُنْيَـٰنَهُۥ عَلَىٰ تَقْوَىٰ مِنَ ٱللَّهِ وَرِضْوَٰنٍ﴾ [التوبة: ١٠٩]، الآية، وشبه بناء المؤمن بالذي وضع بنيانه على وسط طود، أي: جبل راسخ، وشبه بناء الكافر بمن وضع بنيانه على طرف جرف بحر هار لا ثبات له، فأكلها البحر فانهار الجرف فانهار بنيانه فوقع به البحر فغرق فدخل جهنم.

قوله ﷺ «**بُنِيَ الْإِسْلَامُ عَلَى خَمْسٍ**» أي بخمس، على أن تكون «**على**» بمعنى الباء، وإلا فالمبني غير المبني عليه، فلو أخذنا بظاهره لكانت الخمسة خارجة عن الإسلام فهو فاسد.

ويحتمل أن تكون «**على**» بمعنى «**من**» كقوله تعالى: ﴿إِلَّا عَلَىٰٓ أَزْوَٰجِهِمْ﴾ [المعارج: ٣٠]، أي: من أزواجهم والخمسة المذكورة الواجبات وسائر المستحبات ـ فهو زينة للبناء، وقد ورد في الحديث أنه ﷺ قال: «**الإيمان بضع وسبعون شعبة، أعلاها قول لا إله إلا اللَّه وأدناها إماطة الأذى عن الطريق**»[١].

قوله ﷺ «**وَحَجِّ الْبَيْتِ وَصَوْمِ رَمَضَانَ**» هذا جاء في هذه الرواية بتقديم الحج على الصوم، وهذا من باب الترتيب في الذكر دون الحكم، لأن صوم رمضان وجب قبل الحج، وقد جاء في الرواية الأخرى تقديم الصوم على الحج.

* * *

(١) رواه البخاري (٩) ومسلم (٣٥).

## الحديث الرابع

عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحمَنِ عَبْدِ اللَّهِ بنِ مَسْعُودٍ رضي الله عنه قَالَ: حَدَّثَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ الصَّادِقُ[١] الْمَصْدُوقُ[٢]: **«إِنَّ أَحَدَكُمْ يُجْمَعُ[٣] خَلْقُهُ[٤] فِي بَطْنِ أُمِّهِ[٥] أَرْبَعِينَ يَوْمًا نطفةً[٦]، ثُمَّ يَكُونُ عَلَقَةً[٧] مِثْلَ ذَلِكَ، ثُمَّ يَكُونُ مُضْغَةً[٨] مِثْلَ ذَلِكَ، ثُمَّ يُرْسَلُ إِلَيْهِ المَلَكُ فَيَنْفُخُ فِيهِ الرُّوحَ، وَيُؤْمَرُ بِأَرْبَعِ كَلِمَاتٍ: بِكَتْبِ رِزْقِهِ[٩]، وَأَجَلِهِ[١٠]، وَعَمَلِهِ[١١] وَشَقِيٌّ أَوْ سَعِيدٌ[١٢]، فَوَاللهِ الَّذِي لاَ إِلَهَ غَيْرُهُ، إِنَّ أَحَدَكُمْ لَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ الجَنَّةِ حَتَّى مَا يَكُونُ بَيْنَهُ وَبَيْنَهَا إِلَّا ذِرَاعٌ فَيَسْبِقُ عَلَيْهِ الكِتَابُ،[١٣] فَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ النَّارِ فَيَدْخُلُهَا، وَإِنَّ أَحَدَكُمْ لَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ النَّارِ حَتَّى مَا يَكُونُ بَيْنَهُ وَبَيْنَهَا إِلَّا ذِرَاعٌ فَيَسْبِقُ عَلَيْهِ الْكِتَابُ فَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ الْجَنَّةِ فَيَدْخُلُهَا»**. رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ[١٤][١٥]

---

(١) الصادقُ: وصفٌ لرسولِ اللَّهِ ﷺ لأَنَّهُ صادقٌ في أَقوالِه وأفعالِهِ.

(٢) المَصدوقُ: لأَنَّ جبريلَ يصدِّقُهُ بوحيِ اللهِ، واللهُ تعالى يصدقُهُ بإنجازِ ماوعدَهُ بِهِ.

(٣) يُجْمَعُ: يُضمُ ويُحفظُ.

(٤) خَلقُهُ: مادةُ خلقِهِ، وهو الماءُ الذي يُخلقُ منه.

(٥) بطنِ أُمِهِ: رَحِم أُمِّهِ.

(٦) نطفةً: المنيُّ الَّذي يُخلقُ منه الإنسانُ.

(٧) عَلقةً: دمًا جامدًا يعلَقُ بالرَّحِمِ.

(٨) مضغةً: قطعةَ لحمٍ بقدْرِ ماتُمضَغُ.

(٩) رزقُهُ: مايَنتفعُ بِهِ في حياتِهِ.

(١٠) أجلُهُ: مدةُ عمرِهِ.

(١١) عملُهُ: مايكونُ مِنْهُ من عملٍ صالحٍ أوطالحٍ.

(١٢) شقيٌ أوسعيدٌ: هل هو من أَهلِ الشَقاوةِ أوالسعادةِ.

(١٣) فيسبقُ عليهِ الكتابُ: ماسبقَ لهُ في علمِ اللَّهِ تعالى وقَدَّرَهُ عَلَيهِ.

(١٤) رواه البخاري (٣٢٠٨)، ومسلم (٢٦٤٣).

(١٥) **ما يُستَفادُ من الحَديثِ:**

١ـ أَنَّ الجَنينَ يَتقلبُ في رَحِم أُمِّهِ مائةً وعشرينَ يومًا في ثلاثةِ أَطْوارٍ، في كلِ أَربعينَ يومًا منها يكونُ في طَوْرٍ، فيكونُ نطفةً ثمَّ علقةً ثمَّ مضغةً وقدْ بينَّ اللَّهُ هذا الخلقَ وإِتمامَهُ بقولِهِ: ﴿وَلَقَدْ خَلَقْنَا ٱلْإِنسَٰنَ مِن سُلَٰلَةٍ مِّن طِينٍ ۝١٢ ثُمَّ جَعَلْنَٰهُ نُطْفَةً فِى قَرَارٍ مَّكِينٍ ۝١٣ ثُمَّ خَلَقْنَا ٱلنُّطْفَةَ عَلَقَةً فَخَلَقْنَا ٱلْعَلَقَةَ مُضْغَةً فَخَلَقْنَا ٱلْمُضْغَةَ عِظَٰمًا فَكَسَوْنَا ٱلْعِظَٰمَ لَحْمًا ثُمَّ أَنشَأْنَٰهُ

قوله ﷺ : «**يُجْمَعُ خَلْقُهُ فِي بَطْنِ أُمِّهِ**»، يحتمل أن يراد أنه يجمع بين ماء الرجل والمرأة فيخلق منها الولد، كما قال تعالى: ﴿خُلِقَ مِن مَّآءٍ دَافِقٍ ۝﴾ [الطارق: ٦]، الآية، ويحتمل أن المراد أنه يجمع من البدن كلهن وذلك قيل: إن النطفة في الطور

---

خَلْقًا ءَاخَرَ فَتَبَارَكَ ٱللَّهُ أَحْسَنُ ٱلْخَٰلِقِينَ ۝﴾ [المؤمنون: ١٢-١٤ ].

٢- أَنَّ الملائكةَ مُوَكَّلونَ بالإنسانِ في الدنيا والآخرةِ وأَنَّهمْ يَنفخونَ الروحَ فيهِ بأَمرِ اللهِ.
أَنَّ الملائكةَ مُنَفِّذونَ أَوامرَ اللَّهِ وأَنهمْ﴿لَا يَعْصُونَ ٱللَّهَ مَآ أَمَرَهُمْ وَيَفْعَلُونَ مَا يُؤْمَرُونَ﴾ [التحريم:٦].

٣- أَنَّ الملائكةَ يَكتبونَ، ومن ذلك أَنهمْ يَكتبونَ رِزْقَ الإِنسانِ وأَجلَهُ وعملَهُ وشقاوتَهُ إِنْ كانَ شقيًا وسعادتَهُ إِنْ كانَ سعيدًا بعدَ تمامِ المائةِ والعشرينَ يومًا منْ خَلْقِهِ.

٤- تِبيانُ قُدْرَةِ اللَّهِ تعالى على الخَلْقِ.

٥- تحريمُ إِسقاطِ الجنينِ: اتفقَ العلماءُ على تحريمِ إِسقاطِ الجنينِ بعدَ نفخِ الروحِ فيهِ، واعتبروا ذلكَ جريمةً لايحلُ لمُسلمٍ أَنْ يفعلَهُ، لأَنَّه جنايةٌ على حيٍّ متكاملِ الخَلقِ ظاهرِ الحياةِ، وتجبُ في إِسقاطِهِ الديَةُ إِنْ نزلَ حيًا ثمَّ ماتَ، وعقوبةٌ ماليةٌ أَقلُ منها إِنْ نزلَ مَيِّتًا.

٦- أَما إِسقاطُ الجنينِ قبلَ نفخِ الروحِ فيهِ فحرامٌ أَيضًا، وإِلى ذلك ذهبَ أَكثرُ الفقهاءِ، والدليلُ على ذلكَ أَحاديثُ صحيحةٌ أَفادتْ أَنَّ التخليقَ يَبدأُ في النُّطْفةِ بعدَ أَنْ تَستقرَ في الرَحِمِ، فقد روى مسلمٌ في صحيحِهِ عنْ حذيفةَ بنِ أُسيدٍ أَنَّ النبيَّ ﷺ قالَ: «إِذَا مَرَّ بِالنُّطْفَةِ ثِنْتَانِ وَأَرْبَعُونَ لَيْلَةً بَعَثَ اللَّهُ إِلَيْهَا مَلَكًا، فَصَوَّرَهَا وَخَلَقَ سَمْعَهَا وَبَصَرَهَا وَجِلْدَهَا وَلَحْمَهَا وَعِظَامَهَا، ثُمَّ قَالَ: يَا رَبِّ أَذَكَرٌ أَمْ أُنْثَى، فَيَقْضِي رَبُّكَ مَا شَاءَ وَيَكْتُبُ الْمَلَكُ، ثُمَّ يَقُولُ: يَا رَبِّ أَجَلُهُ، فَيَقُولُ رَبُّكَ مَا شَاءَ، وَيَكْتُبُ الْمَلَكُ، ثُمَّ يَقُولُ: يَا رَبِّ رِزْقُهُ، فَيَقْضِي رَبُّكَ مَا شَاءَ، وَيَكْتُبُ الْمَلَكُ، ثُمَّ يَخْرُجُ الْمَلَكُ بِالصَّحِيفَةِ فِي يَدِهِ، فَلَا يَزِيدُ عَلَى مَا أُمِرَ وَلَا يَنْقُصُ».

٧- وجوبُ الإِيمانِ بالقضاءِ والقدَرِ خَيرِهِ وشَرِّهِ.

٨- الحَثُّ على الأَعمالِ الصالحةِ والمُداومةِ عليها.

٩- إِخلاصُ العملِ للهِ تعالى.

١٠- العِبْرةُ بالخواتيمِ، فعلى الإِنسانِ أَنْ لايَغْتَرَّ بعملِهِ.

١١- الاستعانةُ باللهِ تعالى وسؤالُهُ حسنَ الخاتمةِ والاستعاذةُ بِهِ من سُوءِها.

١٢- التنبيهُ على صِدْقِ البعثِ والجزاءِ، لأَنَّ الذي خلقَ الإِنسانَ منْ ماءٍ مهينٍ لَقادرٌ على ١٣- إِعادةِ الروحِ إِليهِ بعدَ أَنْ يَصيرَ تُرابًا.

١٤- الحضُّ على القناعةِ والزَّجْرُ عن الحِرصِ، لأَنَّ الرزْقَ مُقَدَّرٌ، ولنْ تموتَ نفسٌ حتى تستكملَ رِزْقَها وأَجلَها.

١٥- كمالُ علمِ اللَّهِ تعالى وإِحاطتُهُ بكلِ شيءٍ قبلَ وقوعِهِ صغيرًا كانَ أَوكبيرًا

الأول تسرى في جسد المرأة أربعين يومًا وهي أيام التوحمة، ثم بعد ذلك تجمع ويذر عليها من تربة المولود فتصير علقة، ثم يستمر في الطور الثاني فيأخذ في الكبر حتى تصير مضغة، وسميت مضغة لأنها بقدر اللقمة التي تمضغ، ثم في الطور الثالث يصور اللّه تلك المضغة ويشق فيها السمع والبصر والشم والفم، ويصور في داخل جوفها الحوايا والأمعاء، قال اللّه تعالى: ﴿هُوَ ٱلَّذِي يُصَوِّرُكُمْ فِي ٱلْأَرْحَامِ كَيْفَ ﴾ [آل عمران: ٦] الآية، ثم إذا تم الطور الثالث ـ وهو أربعون ـ وصار للمولود أربعة أشهر نفخت فيه الروح، قال تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ إِن كُنتُمْ فِي رَيْبٍ مِّنَ ٱلْبَعْثِ فَإِنَّا خَلَقْنَٰكُم مِّن تُرَابٍ﴾ [الحج: ٥]، يعني أباكم آدم ﴿ثُمَّ مِن نُّطْفَةٍ﴾، يعني ذريته، والنطفة المني وأصلها الماء القليل وجمعها نطاف ﴿ثُمَّ مِنْ عَلَقَةٍ﴾، وهو الدم الغليظ المتجمد وتلك النطفة تصير دمًا غليظًا ﴿ثُمَّ مِن مُّضْغَةٍ﴾، وهي لحمة ﴿مُّخَلَّقَةٍ وَغَيْرِ مُخَلَّقَةٍ﴾ قال ابن عباس: مخلقة أي تامة، وغير مخلقة أي غير تامة بل ناقصة الخلق، وقال مجاهد: مصورة وغير مصورة، يعني السقط، وعن ابن مسعود رضي الله عنه أن النطفة إذا استقرت في الرحم أخذها الملك بكفه فقال: أي رب، مخلقة أو غير مخلقة؟ فإن قال غير مخلقة، قذفها في الرحم دمًا ولم تكن نسمة، وإن قال: مخلقة، قال الملك: أي رب، أذكر أم أنثى، أشقي أم سعيد؟ ما الرزق وما الأجل، وبأي أرض تموت؟ فيقال له: اذهب إلى أم الكتاب، فإنك تجد فيها كل ذلك، فيذهب فيجدها في أم الكتاب فينسخها، فلا تزال معه حتى يأتي آخر صفته، ولهذا قيل: السعادة قبل الولادة.

قوله ﷺ: «**فَيَسْبِقُ عَلَيْهِ الْكِتَابُ**»، أي: الذي سبق في العلم، أو الذي سبق في اللوح المحفوظ، أو الذي سبق في بطن الأم، وقد تقدم أن المقادير أربعة.

قوله ﷺ: «**حَتَّى مَا يَكُونُ بَيْنَهُ وَبَيْنَهَا إِلَّا ذِرَاعٌ**» هو تمثيل وتقريب، والمراد قطعة من الزمان من آخر عمره، وليس المراد حقيقة الذراع وتحديده من الزمان، فإن الكافر إذا قال «**لا إله إلا اللّه محمد رسول الله**» ثم مات دخل الجنة، والمسلم إذا تكلم آخر عمره بكلمة الكفر دخل النار، وفي الحديث دليل على عدم القطع بدخول الجنة أو النار وإن عمل سائر أنواع البر، أو عمل سائر أنواع الفسق، وعلى أن الشخص لا يتكل على

عمله ولا يعجب به لأنه لا يدري ما الخاتمة، وينبغي لكل أحد أن يسأل اللّٰه سبحانه وتعالى حسن الخاتمة، ويستعيذ باللّٰه تعالى من سوء الخاتمة وشر العاقبة.

**فإن قيل:** قال اللّٰه تعالى: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَعَمِلُوا۟ ٱلصَّـٰلِحَـٰتِ إِنَّا لَا نُضِيعُ أَجْرَ مَنْ أَحْسَنَ عَمَلًا ۝٣٠﴾ [الكهف: ٣٠]، ظاهر الآية أن العمل الصالح من المخلص يقبل، وإذا حصل القبول بوعد الكريم أمن مع ذلك من سوء الخاتمة، فالجواب من وجهين:

**أحدهما:** أن يكون ذلك معلقًا على شروط القبول وحسن الخاتمة، ويحتمل أن من آمن وأخلص العمل لا يختم له دائمًا إلا بخير، وأن خاتمة السوء إنما تكون في حق من أساء العمل أو خلطه بالعمل الصالح المشوب بنوع من الرياء والسمعة، ويدل عليه الحديث الآخر «**إِنَّ أَحَدَكُمْ لَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ الجَنَّةِ فيما يبدو للناس**»[١] أي: فيما يظهر لهم من صلاح ظاهره مع فساد سريرته وخبثها، واللّٰه تعالى أعلم، وفي الحديث دليل على استحباب الحلف لتأكيد الأمر في النفوس، وقد أقسم اللّٰه تعالى: ﴿فَوَرَبِّ ٱلسَّمَآءِ وَٱلْأَرْضِ إِنَّهُۥ لَحَقٌّ﴾ [الذاريات: ٢٣]، وقال تعالى: ﴿قُلْ بَلَىٰ وَرَبِّى لَتُبْعَثُنَّ ثُمَّ لَتُنَبَّؤُنَّ بِمَا عَمِلْتُمْ﴾ [التغابن: ٧]، واللّٰه تعالى أعلم.

## الحديث الخامس

عَنْ أُمِّ المُؤْمِنِينَ أُمِّ عَبْدِ اللَّهِ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**مَنْ أَحْدَثَ[٢] فِي أَمْرِنَا هَذَا[٣] مَا لَيْسَ مِنْهُ[٤] فَهُوَ رَدٌّ[٥]**». رَوَاهُ البُخَارِيُّ ومُسْلِمٌ. وفي رِوَايَةٍ لِمُسْلِمٍ: «**مَنْ عَمِلَ عَمَلًا لَيْسَ عَلَيْهِ أَمْرُنَا فَهُوَ رَدٌّ**»[٦][٧]

---

(١) رواه البخاري (٢٨٢٩)، ومسلم (١١٢).

(٢) مَنْ أَحدثَ: أَنْشَأَ واخترعَ مِنْ قِبَلِ نفسِهِ وهواه.

(٣) في أمرِنا: في دِينِنا وشَرْعِنا الذي ارتضاهُ اللَّهُ لَنا.

(٤) ما لَيْسَ منْهُ: مِمَّا يُنافيهِ ويُناقِضُهُ.

(٥) فهو رَدٌّ: مَردودٌ على صاحبِهِ لِبُطلانِهِ وعَدمِ الاعتدادِ بهِ.

(٦) رواه البخاري (٢٦٩٧) ومسلم (١٧١٨).

(٧) ما يُستَفادُ من الحَديثِ:

١ـ أَنَّ الإسلامَ اتباعٌ وليسَ ابتداعًا، فالخيرُ كلُّهُ في اتباعِ رسولِ اللَّهِ ﷺ مِنْ غَيرِ زيادةٍ =

قوله ﷺ: «**مَنْ أَحْدَثَ فِي أَمْرِنَا هَذَا مَا لَيْسَ مِنْهُ فَهُوَ رَدٌّ**»؛ أي: مردود، فيه دليل أن العبادات ـ من الغسل، والوضوء، والصوم، والصلاة ـ إذا فعلت على خلاف الشرع تكون مردودة على فاعلها، وأن المأخوذ بالعقد الفاسد يجب رده على صاحبه ولا يملك.

وقال ﷺ للذي قال له: إن ابني كان عسيفًا على هذا فزنى بامرأته. وإني أخبرت أن على ابني الرجم فافتديت منه مائة شاة ووليدة، فقال ﷺ: «**الوليدة والغنم رد عليك**»[1] وفيه دليل على أن من ابتدع في الدين بدعة لا توافق الشرع فإثمها عليه وعمله مردود عليه وأنه يستحق الوعيد، وقد قال ﷺ: «**من أحدث حدثًا أو آوى محدثًا فعليه لعنة الله**»[2].

## الحديث السادس

عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ النُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ رضي الله عنه قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ الْحَلَالَ بَيِّنٌ[3] وَإِنَّ الْحَرَامَ بَيِّنٌ وَبَيْنَهُمَا أُمُورٌ مُشْتَبِهَاتٌ،[4] لَا يَعْلَمُهُنَّ كَثِيرٌ مِنَ النَّاسِ، فَمَنِ اتَّقَى الشُّبُهَاتِ[5] فَقَدِ اسْتَبْرَأَ لِدِينِهِ وَعِرْضِهِ،[6] وَمَنْ وَقَعَ فِي الشُّبُهَاتِ[7] وَقَعَ

= ولانقصان، قالَ اللَّهُ تعالى: ﴿قُلْ إِن كُنتُمْ تُحِبُّونَ اللَّهَ فَاتَّبِعُونِي يُحْبِبْكُمُ اللَّهُ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴿٣١﴾﴾، وقالَ سبحانه ﴿وَأَنَّ هَٰذَا صِرَاطِي مُسْتَقِيمًا فَاتَّبِعُوهُ وَلَا تَتَّبِعُوا السُّبُلَ فَتَفَرَّقَ بِكُمْ عَن سَبِيلِهِ ذَٰلِكُمْ وَصَّاكُم بِهِ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ ﴿١٥٣﴾﴾.

٢ـ أَنَّ المحدَثاتِ كلَّها بدعٌ، وكلَّ بدعةٍ ضلالةٌ، فلايصحُ تقسيمُ البِدَعِ إلى سيئةٍ وحسنةٍ.

٣ـ خُطورةُ البِدْعةِ في الدين، وذلك لأنَّها تفسدُه بإماتةِ السُّنَنِ.

٤ـ جميعُ العقودِ التي نَهى عنها الشَرعُ باطلةٌ، وكذلك مايترتبُ عليها، لأَنَّ مابُنيَ على باطلٍ فهو باطلٌ.

(١) رواه البخاري (٢٦٩٥)، ومسلم (١٦٩٧).

(٢) رواه البخاري (٣١٧٩)، ومسلم (١٣٧٠).

(٣) بَيِّنٌ: ظاهِرٌ وواضِحٌ، وهو ما نَصَّ اللَّهُ تعالى ورسولُهُ ﷺ عليهِ أَو أَجْمَعَ المسلمونَ على تَحليلِهِ بِعَيْنِهِ أَو تَحريمِهِ بِعَيْنِهِ.

(٤) مُشْتَبِهاتٌ: جَمْعُ مُشْتَبِهٍ، وهو مُشكلٌ ؛ لما فِيهِ مِنْ عَدَمِ الوُضوحِ في الحِلِّ والحُرْمَةِ.

(٥) اتَّقَى الشُبُهاتِ: ابْتَعَدَ عَنْها.

(٦) اسْتَبْرأَ لِدِينِهِ وعِرْضِهِ: طَلَبَ البراءةَ لِدِينِهِ مِنَ النَّقْصِ ولِعِرْضِهِ مِنَ الطَّعْنِ.

(٧) وَقَعَ في الشُّبُهاتِ: اجْتَرَأَ على الوَقوعِ في الشُّبُهاتِ، التي أَشْبَهَتِ الحلالَ مِنْ وَجْهٍ والحرامَ مِنْ وَجْهٍ آخَرَ.

في الحَرَام، كَالرَّاعِي يَرْعَى حَوْلَ الحِمَى[١] يُوشِكُ[٢] أَنْ يَرْتَعَ فِيهِ،[٣] أَلَا وَإِنَّ لِكُلِّ مَلِكٍ حِمًى، أَلَا وَإِنَّ حِمَى اللَّهِ مَحَارِمُهُ[٤]، أَلَا وَإِنَّ فِي الجَسَدِ مُضْغَةً[٥] إِذَا صَلَحَتْ صَلَحَ الجَسَدُ كُلُّهُ وَإِذَا فَسَدَتْ فَسَدَ الجَسَدُ كُلُّهُ: أَلَا وَهِيَ القَلْبُ». رَوَاهُ البُخَارِيُّ ومُسْلِمٌ[٦][٧].

---

(١) الحِمَى: المَحْمِي وهو ما يَحْميهِ الخَليفةُ أَو نائبُهُ مِنَ الأَرْضِ المُباحَةُ لدَوابِ المُجاهدينَ، ويَمنَعُ غَيْرَهم عَنْهُ.

(٢) يُوشِكُ: يَقْرُبُ. (٣) أَنْ يَرْتَعَ فِيهِ: أَنْ تَأْكُلَ مِنْهُ ماشِيَتُهُ وتُقيمَ فيهِ.

(٤) مَحارِمُهُ: المَعاصي التي حَرَّمَها اللَّهُ تعالى كالقَتلِ والسَّرِقَةِ.

(٥) مُضْغَةً: قِطْعةٌ مِنَ اللَّحْمِ قَدْرَ ما يُمْضَغُ في الفَمِ.

(٦) رواه البخاري (٥٢)، ومسلم (١٥٩٩).

(٧) ما يُستَفادُ من الحَديثِ:

١- أَنَّ الحلالَ بَيِّنٌ واضِحٌ لايَخْفى حِلُّهُ، وكذلكَ الحَرامُ ظاهرٌ وواضحٌ لاخَفاءَ فيهِ.فَمِنْ أَمثلةِ الحلالِ: أَكلُ الخبزِ والكلامُ الطَّيبُ والمشيُ، ومِنْ أَمثلةِ الحرامِ شُرْبُ الخَمْرِ والسَّرقَةُ والزِّنا.

٢- بيْنَ الحَلالِ والحَرامِ أُمورٌ مُشْتَبِهاتٌ، أَيْ ليستْ واضِحةَ الحِلِّ أَوالحُرْمَةِ، وقد اشتبَهَ أَمرُها على كثيرٍ منَ الناسِ، والمُشْتَبِهاتُ أَقسامٌ قَسَّمَها ابنُ المُنْذِرِ إلى ثلاثةِ أَقسامٍ:

الأَول: شيءٌ يَعْلَمُهُ المَرْءُ حَرامًا ثُمَّ يَشُكُّ فيهِ، هلْ هوَ باقٍ على حُرْمَتِهِ أَم لا ؟ فلايَحِلُّ الإِقدامُ عليه إلابيَقينٍ، كشاتَيْنِ ذَبَحَ إِحداهُما كافرٌ، وشَكَكْنا في تعيينِها.

الثاني: وعَكْسُهُ أَنْ يكونَ الشَيءُ حلالًا فيَشُكُّ في تحريمِهِ، كالزَّوجةِ يَشُكُّ في طلاقِها، وكالحَدَثِ يَشُكُّ فيه بعدَ يقينِ الطهارةِ، فلا أَثرَ لَهُ.

الثالث: وشيءٌ يَشُكُّ في حُرْمَتِهِ أَوْحِلِّهِ على السواءِ، فالأَوْلى التَنَزُّهُ عنْهُ، كما فعلَ رسولُ اللَّهِ ﷺ في التَمْرَةِ الساقِطَةِ، فقدْ رَوَى البخاريُّ ومُسْلِمٌ عنْ رسولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ قالَ: «إِنِّي لأَنْقَلِبُ إِلى أَهْلي فأَجِدُ التَمْرَةَ الساقِطَةَ على فِراشي، فَأَرْفَعُها لآكُلَها، ثُمَّ أَخشى أَنْ تكونَ مِنَ الصَدَقَةِ فأُلقيها».

٣- فضيلةُ العِلْمِ الذي يُمَيِّزُ المسلمُ بِهِ أُمورَ دينِهِ ويتَّقي بِهِ الشُّبُهاتِ.

٤- التَحذيرُ منَ ارتكابِ المعاصي والمحرَّماتِ أَوْ الاقْتِرابِ منها.

٥- على المسلمِ أَنْ يَحتاطَ لدينِهِ وعِرْضِهِ ولايُعَرِّضَهُما لسوءِ الظَّنِ والوُقوعِ في المحذورِ.

٦- أَنَّ صلاحَ الجسدِ مُتَوَقِّفٌ على سلامةِ القلبِ وصلاحِهِ، فالقلبُ السليمُ هوَ عنوانُ الفَوزِ عند اللَّهِ تعالى فقد قالَ في كتابِهِ: ﴿يَوْمَ لَا يَنفَعُ مَالٌ وَلَا بَنُونَ ﴿٨٨﴾ إِلَّا مَنْ أَتَى اللَّهَ بِقَلْبٍ سَلِيمٍ ﴿٨٩﴾﴾ [الشعراء:٨٨-٨٩].

٧- سَدُّ الذَرائعِ إِلى المحرَّماتِ، وتحريمُ الوسائلِ إِليها.

قوله ﷺ «**إِنَّ الْحَلَالَ بَيِّنٌ وَإِنَّ الْحَرَامَ بَيِّنٌ وَبَيْنَهُمَا أُمُورٌ مُشْتَبِهَاتٌ**» الخ. اختلف العلماء في الحلال والحرام: فقال **أبو حنيفة** رحمه الله تعالى: الحلال ما دل الدليل على حله، وقال **الشافعي** رحمه الله: الحرام ما دل الدليل على تحريمه.

قوله ﷺ «**وَبَيْنَهُمَا أُمُورٌ مُشْتَبِهَاتٌ**»، أي بين الحلال والحرام أمور مشتبهة بالحلال والحرام، فحيث انتفت الشبهة انتفت الكراهة وكان السؤال عنه بدعة، وذلك كما إذا قدم غريب بمتاع فلا يجب البحث عن ذلك، بل ولا يستحب، ويكره السؤال عنه.

قوله ﷺ «**فَمَنْ اتَّقَى الشُّبُهَاتِ فَقَدْ اسْتَبْرَأَ لِدِينِهِ وَعِرْضِهِ**»، أي: طلب براءة دينه وسلم من الشبهة، وأما براءة العرض فإنه إذا لم يتركها تطاول إليه السفهاء بالغيبة ونسبوه إلى أكل الحرام، فيكون مدعاة لوقوعه في الإثم، وقد ورد عنه ﷺأنه قال: «**من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يقفنَّ مواقف التهم**» وعن علي رضي الله عنهأنه قال: إياك وما يسبق إلى القلوب إنكاره، وإن كان عندك اعتذارهن فرب سامع نكرًا لا تستطيع أن تسمعه عذرًا.

وفي صحيح الترمذي أنه ﷺقال: «**إذا أحدث أحدكم في الصلاة فلياخذ بأنفه ثم لينصرف**» (١) وذلك لئلا يقال عنه إنه أحدث.

قوله ﷺ «**وَمَنْ وَقَعَ فِي الشُّبُهَاتِ وَقَعَ فِي الْحَرَامِ**» يحتمل أمرين:

**أحدهما**: أن يقع في الحرام وهو يظن أنه ليس بحرام.

**والثاني**: أن يكون المعنى قد قارب أن يقع في الحرام، كما يقال: المعاصي بريد الكفر، لأن النفس إذا وقعت في المخالفة تدرجت من مفسدة إلى أخرى أكبر منها، قيل: وإليه الإشارة بقوله تعالى: ﴿وَيَقْتُلُونَ ٱلْأَنۢبِيَآءَ بِغَيْرِ حَقٍّۚ ذَٰلِكَ بِمَا عَصَواْ وَّكَانُواْ يَعْتَدُونَ﴾ [آل عمران: ١١٢]، يريد أنهم تدرجوا بالمعاصي إلى قتل الأنبياء، وفي الحديث «**لعن الله السارق يسرق البيضة فتقطع يده، ويسرق الحبل فتقطع يده**» (٢)، أي: يتدرج من البيضة والحبل إلى نصاب السرقة، «**والحمى**» ما يحميه الغير من

---

(١) رواه أبو داود (١١١٤) وابن ماجه (١٢٢٢).

(٢) رواه البخاري (٦٧٨٣)، ومسلم (١٦٨٧).

الحشيش في الأرض المباحة، فمن رعى حول الحمى يقرب أن تقع فيه ماشيته فيرعى فيما حماه الغير، بخلاف ما إذا رعى إبله بعيدًا من الحمى.

واعلم أن كل محرم له حمى يحيط به: فالفرج محرم، وحماه الفخذان، لأنهما جعلا حريمًا للمحرم، وكذلك الخلوة بالأجنبية حمى للمحرم، فيجب على الشخص أن يجتنب الحريم والمحرَّم فالمحرم حرام لعينه، والحريم محرم لأنه يتدرج به إلى المحرم.

قوله ﷺ: **«أَلَا وَإِنَّ فِي الْجَسَدِ مُضْغَةً»**؛ أي: في الجسد مضغة إذا خشعت خشعت الجوارح، وإذا طمحت طمحت الجوارح، وإذا فسدت فسدت الجوارح قال العلماء: البدن مملكة النفس ومدينتها، والقلب وسط المملكة، والأعضاء كالخدام، والقوة المفكرة الباطنة كضياع المدينة، والعقل كالوزير المشفق الناصح، والشهوة طالب أرزاق الخدام، والغضب صاحب الشرطة، وهو عبد مكار خبيث يتمثل بصورة الناصح، ونصحه سم قاتل، ودأبه أبدًا منازعة الوزير الناصح، والقوة المخيلة في مقدم الدماغ كالخازن، والقوة المفكرة في وسط الدماغ، والقوة الحافظة في آخر الدماغ، واللسان كالترجمان، والحواس الخمس جواسيس، وقد وكل كل واحد منهم بصنيع من الصناعات: فوكل العين بعالم الألوان، والسمع بعالم الأصوات، وكذلك سائرها فإنها أصحاب الأخبار: ثم قيل: هي كالحجبة توصل إلى النفس ما تدركه، وقيل: إن السمع والبصر والشم كالطاقات تنظر منها النفس فالقلب هو الملك فإذا صلح الراعي صلحت الرعية وإذا فسد فسدت الرعية، إنما يحصل صلاحه بسلامته من الأمراض الباطنة كالغل، والحقد، والحسد، والشح، والبخل، والكبر، والسخرية، والرياء والسمعة، والمكر، والحرص، والطمع، وعدم الرضا بالمقدور.

وأمراض القلب كثيرة تبلغ نحو الأربعين، عافانا اللَّه منها وجعلنا ممن يأتيه بقلب سليم.

* * *

## الحديث السابع

عَنْ أَبِي رُقَيَّةَ تَمِيمِ بْنِ أَوْسٍ الدَّارِيِّ رضي الله عنه : أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: **«الدِّينُ النَّصِيحَةُ»**(١) قُلْنَا: لِمَنْ ؟ قَالَ: **«لِلَّهِ وَلِكِتَابِهِ وَلِرَسُولِهِ وَلِأَئِمَّةِ الْمُسْلِمِينَ(٢) وَعَامَّتِهِمْ(٣)»**(٤) رَوَاهُ مُسْلِمٌ(٥).

قوله ﷺ **«الدِّينُ النَّصِيحَةُ: لِلَّهِ وَلِكِتَابِهِ وَلِرَسُولِهِ وَلِأَئِمَّةِ الْمُسْلِمِينَ وَعَامَّتِهِمْ»، قال الخطابي:** النصحية كلمة جامعة معناها حيازة الحظ للمنصوح له، وقيل: النصيحة مأخوذة من نصح الرجل ثوبه إذا خاطه، فشبهوا فعل الناصح فيما يتحراه من صلاح المنصوح له بما يسد من خلل الثوب، وقيل: إنها مأخوذة من نصحت العسل إذا صفيته من الشمع، شبهوا تخليص القول من الغش بتخليص العسل من الخلط.

---

(١) النَّصيحَةُ: كلمةٌ يُعَبَّرُ بها عنْ إرادةِ الخيرِ للمَنصوحِ لَهُ .
(٢) أئِمةِ المسلمينَ: حُكَّامِهِمْ وَوُلاتِهِمْ.
(٣) عامَّتِهِمْ: سائِرِ المسلمينَ، والمُرادُ: الرَّعيةُ.
(٤) **ما يُسْتَفادُ مِن الحَدِيثِ:**
١- وُجوبُ النَّصيحةِ على المسلمينَ بعضِهِمْ لِبَعضٍ، لأنَّها عِمادُ الدِّينِ.
٢- نصيحةُ اللَّهِ تعالى تكونُ بطاعتِهِ والإخلاصِ في عبادتِهِ والتقربِ إليْهِ ومحبةِ مايُحِبُ وبُغْضِ مايُبْغِضُ.
٣- النصيحةُ لكتابِ اللَّهِ تَتَحَقَّقُ بالتصديقِ بِهِ والتزامِ تِلاوَتِهِ والعَمَلِ بأحكامِهِ وتَدَبُّرِ معانيهِ على ضَوْءِ السُّنَّةِ الصحيحةِ الثابتةِ عنْ رسولِ اللَّهِ ﷺ وأقوالِ السلفِ الصالحِ مِنَ الصحابةِ والتابعينَ.
٤- النَّصيحةُ لِرسولِ اللَّهِ ﷺ تكونُ بالعنايةِ بِسُنَّتِهِ واتباعِ هَدْيِهِ وطَاعةِ أَمْرِهِ وتَنقِيَةِ أحاديثِهِ مِمَّاشابَهَا مِنَ الأحاديثِ الضعيفةِ والموضوعةِ، وبِحُبِّ مَنْ كانَ ناصِرًا لسُنَّتِهِ، والدفاعِ عَنْه ﷺ ومحبةِ مايُحِبُّ وكراهيةِ مايكرهُ.
٥- والنصيحةُ لأئمةِ المسلمينَ تكونُ بِحُبِّ طاعتِهِمْ ورُشْدِهِمْ وعَدْلِهِمْ، وحُبِّ اجتماعِ الأُمَّةِ عليهِمْ وكراهيةِ افتراقِ الأُمَّةِ عَليهِمْ، والتَّدَيُّنِ بطاعتِهِمْ في طاعةِ اللَّهِ والبغضِ لِمَنْ رَأى الخُروجَ عَليهِمْ.
٦- والنصيحةُ لعامةِ المسلمينَ بأَنْ يُحِبَّ لَهمْ مايُحِبُّ لِنَفْسِهِ ويَكرهَ لهمْ مايكرهُ لنفْسِهِ ويَرحمَ صَغيرَهمْ ويُوَقِّرَ كبيرَهمْ ويَعْرِفَ للعالِمِ منْهمْ حَقَّهُ ويَحْزَنَ لحُزْنِهِمْ ويَفرحَ لفَرَحِهِمْ ويُحِبَّ صلاحَهمْ ويدفعَ الأذى عَنْهمْ.
(٥) رواه مسلم (٥٥) وأبو داود (٤٩٤٤).

**قال العلماء**: أما النصيحة لله تعالى فمعناها ينصرف إلى الإيمان بالله، ونفي الشريك عنه، وترك الإلحاد في صفاته، ووصفه بصفات الكمال والجلال، وتنزيهه سبحانه وتعالى عن جميع أنواع النقائص، والقيام بطاعته واجتناب معصيته، والحب فيه والبغض فيه، ومودة من أطاعه ومعاداة من عصاه، وجهاد من كفر به، والاعتراف بنعمته وشكره عليها، والإخلاص في جميع الأمور، والدعاء إلى جميع الأوصاف المذكورة والحث عليها، والتلطف بجميع الناس أو من أمكن منهم، وحقيقة هذه الأوصاف راجعة إلى العبد في نصحه نفسه، والله تعالى غني عن نصح الناصح.

وأما النصيحة لكتاب الله تعالى فالإيمان بأنه كلام الله تعالى وتنزيله، لا يشبهه شيء من كلام الناس، ولا يقدر على مثله أحد من الخلق، ثم تعظيمه، وتلاوته حق تلاوته وتحسينها، والخشوع عندها، وإقامة حروفه في التلاوة، والذب عنه لتأويل المحرفين وتعرض الطاعنين، والتصديق بما فيه، والوقوف مع أحكامه، وتفهم علومه وأمثاله، والاعتبار بمواعظه، والتفكر في عجائبه، والعمل بمحكمه، والتسليم لمتشابهه، والبحث عن عمومه وخصوصه، وناسخه ومنسوخه، ونشر علومه، والدعاء إليه وإلى ما ذكرناه من نصيحته.

وأما النصيحة لرسوله ﷺ فتصديقه على الرسالة، والإيمان بجميع ما جاء به، وطاعته في أمره ونهيه، ونصرته حيًا أو ميتًا، ومعاداة من عاداه، وموالاة من والاه، وإعظام حقه وتوقيره، وإحياء طريقته وسننه، وبث دعوته ونشر سنته، ونفي التهم عنها، ونشر علومها، والتفقه فيها، والدعاء لها، والتلطف في تعلمها وتعليمها وإعظامها وإجلالها، والتأدب عند قراءتها والإمساك عن الكلام فيها بغير علم، وإجلال أهلها لانتسابهم إليها، والتخلق بأخلاقه، والتأدب بآدابه، ومحبة أهل بيته وأصحابه، ومجانبة من ابتدع في سننه، أو تعرض لأحد من أصحابه، ونحو ذلك.

وأما النصحية لأئمة المسلمين فمعاونتهم على الحق، وطاعتهم فيه، وأمرهم به ونهيهم، وتذكيرهم برفق، وإعلامهم بما غفلوا عنه ولم يبلغوا من حقوق المسلمين، وترك الخروج بالسيف عليهم، وتأليف قلوب المسلمين لطاعتهم.

**قال الخطابي**: ومن النصحية لهم الصلاة خلفهم، والجهاد معهم، وأداء الصدقات

إليهم، وترك الخروج بالسيف عليهم إذا ظهر منهم حيف أو سوء عشرة، وأن لا يغروا بالثناء الكاذب عليهم وأن يدعى لهم بالصلاح.

**قال ابن بطال رحمه الله تعالى:** في هذا الحديث دليل أن النصيحة تسمى دينًا وإسلامًا، وأن الدين يقع على العمل كما يقع على القول.

**قال:** والنصيحة فرض يجزئ فيه من قام به ويسقط عن الباقين.

**قال:** والنصحية واجبة على قدر الطاقة إذا علم الناصح أنه يقبل نصحه ويطاع أمره وأمن على نفسه من المكروه، فإن خشى أذى فهو في سعة، والله تعالى أعلم.

**فإن قيل:** ففي صحيح البخاري أنه ﷺ قال: «**إذا استنصح أحدكم أخاه فلينصح له**»[1] وهو يدل على تعليق الوجوب بالاستنصاح لا مطلقًا، ومفهوم الشرط حجة في تخصيص عموم المنطوق.

**فجوابه:** أنه يمكن حمل ذلك على الأمر الدنيوي كنكاح امرأة ومعاملة رجل ونحو ذلك، والأول يحمل بعمومه في الأمور الدينية التي هي واجبة على كل مسلم. والله تعالى أعلم.

## الحديث الثامن

عَنْ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «**أُمِرْتُ[2] أَنْ أُقَاتِلَ النَّاسَ[3] حَتَّى يَشْهَدُوا أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ، وَيُقِيمُوا الصَّلَاةَ[4]، وَيُؤْتُوا الزَّكَاةَ[5]، فَإِذَا فَعَلُوا ذَلِكَ عَصَمُوا مِنِّي دِمَاءَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ[6]، إِلَّا بِحَقِّ الْإِسْلَامِ[7]**،

---

(١) رواه أحمد (٣/ ٤١٨) وصححه الألباني، انظر الصحيحة (١٨٥٥).

(٢) أُمِرْتُ: أَمَرَني اللَّهُ تعالى.

(٣) أُقاتِلَ النَّاسَ: همْ عبدةُ الأوثانِ، وورد تفسيرُها بالمشركينَ.

(٤) يقيموا الصلاةَ: يأتوا بها على الوَجْهِ المأمورِ بِهِ، أو يُداوِموا عَلَيْها.

(٥) يُؤْتوا الزكاةَ: يَدْفَعوها إلى مُسْتَحِقِّيها.

(٦) عَصَموا مِنّي دماءَهم وأموالَهمْ: حَفِظُوا وَمَنَعوا دماءَهمْ وأَمْوالَهمْ.

(٧) إلا بِحَقِّ الإسلامِ: هذا استثناءٌ منقطعٌ، ومَعناه: لكنْ يَجِبُ عَلَيْهِمْ بَعْدَ عِصْمَةِ دمائِهِمْ وأموالِهِمْ أَنْ يَقُوموا بِحَقِ الإسلامِ مِنْ فِعْلِ الواجباتِ وتَرْكِ المَنْهيّاتِ.

وَحِسَابُهُمْ عَلَى اللَّهِ[١] تَعَالَى»[٢]. رَوَاهُ البُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ[٣].

قوله ﷺ «أُمِرْتُ» إلخ فيه دليل على أن مطلق الأمر وصيغته تدل على الوجوب.

قوله ﷺ: «فَإِذَا فَعَلُوا ذَلِكَ عَصَمُوا مِنِّي دِمَاءَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ» فإن قيل: فالصوم من أركان الإسلام، وكذلك الحج، ولم يذكرهما.

فجوابه: أن الصوم لا يقاتل الإنسان عليه، بل يحبس ويمنع الطعام والشراب، والحج على التراخي فلا يقاتل عليه، وإنما ذكر رسول اللَّه ﷺ هذه الثلاثة لأنه يقاتل على تركها ولهذالم يذكر الصوم والحج لمعاذ حين بعثه إلى اليمن، بل ذكر هذه الثلاثة خاصة.

وقوله ﷺ: «إِلَّا بِحَقِّ الْإِسْلَامِ» فمن حق الإسلام فعل الواجبات، فمن ترك الواجبات جاز قتاله - كالبغاة، وقطاع الطريق، والصائل، ومانع الزكاة، والممتنع من بذل المال للمضطر، والبهيمة المحترمة، والجاني، والممتنع من قضاء الدين مع القدرة، والزاني المحصن، وتارك الجمعة والوضوء - ففي تلك الأحوال يباح قتله وقتاله، وكذلك لو ترك الجماعة وقلنا إنها فرض عين أو كفاية.

قوله ﷺ «وَحِسَابُهُمْ عَلَى اللَّهِ» يعني من أتى بالشهادتين وأقام الصلاة وأتى بالزكاة عصم دمه وماله، ثم إن كان فعل ذلك بنية خالصة صالحة فهو مؤمن، وإن كان فعله تقية وخوفًا من السيف - كالمنافق - فحسابه على اللَّه وهو متولي السرائر، وكذلك من

(١) وحسابُهمْ على اللهِ: حساب بواطِنِهِمْ وصِدْقِ قُلوبِهِمْ على اللهِ تعالى، لأَنَّه سبحانَهُ هو المُطَّلِعُ على ما فيها.

(٢) **ما يُسْتَفادُ من الحَديثِ:**

١- وجوبُ قتالِ أهلِ الأوثانِ حتى يدخلوا في الإسلامِ، ويثبتُ دخولُهمْ في الإسلامِ بالنطقِ بالشهادتينِ وإقامتِهم للصلاةِ وأدائِهمْ للزكاةِ واعترافِهِمْ ببقيةِ أركانِ الإسلامِ.

٢- إذا أعلنوا الدخولَ في الإسلامِ حَرُمَتْ دماؤُهمْ وأموالُهمْ، وحسابُ بواطنِهمْ وصدقُ قلوبِهم إلى اللهِ، أما نحنُ فنعامِلُهمْ معاملةَ المسلمينَ في إجراءِ الأحكامِ على الظاهرِ.

٣- التوحيدُ الذي يقاتلُ الناسُ عليه هوَ إفرادُ اللهِ بالعبادةِ ووصْفُهُ بصفاتِ الكمالِ والجلالِ، وعدمُ الشركِ بِهِ.

٤- الحسابُ في الآخرةِ على اللهِ عزَّ وجلَّ، فهوَ الذي يَعْلَمُ السرَّ وأَخفى.

٥- دماءُ المسلمينَ وأَموالُهمْ مصونةٌ.

(٣) رواه البخاري (٢٥) ومسلم (٢٢).

صلى بغير وضوء أو غسل من الجنابة أو أكل في بيته وادعى أنه صائم يقبل منه، وحسابه على الله ﷻ والله أعلم.

## الحديث التاسع

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ صَخْرٍ ﷺ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: **«مَا نَهَيْتُكُمْ عَنْهُ[١] فَاجْتَنِبُوهُ[٢]، وَمَا أَمَرْتُكُمْ بِهِ[٣] فَأْتُوا[٤] مِنْهُ مَا اسْتَطَعْتُمْ[٥]، فَإِنَّمَا أَهْلَكَ[٦] الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ كَثْرَةُ مَسَائِلِهِمْ[٧] وَاخْتِلَافُهُمْ عَلَى أَنْبِيَائِهِمْ[٨]»**[٩]. رَوَاهُ البخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ[١٠].

(١) نَهَيْتُكُمْ عَنْهُ: نَهَيْتُكُمْ عَنْ فِعْلِهِ.
(٢) فاجْتَنِبوهُ: اتْرُكوهُ، وفي روايةٍ «فَدَعُوهُ».
(٣) أَمَرْتُكُمْ بِهِ: أَمَرْتُكُمْ أَنْ تَفْعَلوهُ.
(٤) فأْتُوا: فافْعَلوا، كما في روايةٍ.
(٥) ما اسْتَطَعْتُمْ: ما قَدِرْتُمْ عليهِ وتَيَسَّرَ لَكُمْ فِعْلُهُ دُونَ كَبيرِ مَشَقَّةٍ.
(٦) أَهْلَكَ: صارَ سَبَبَ الهلاكِ، إِذْ أَوْجَبَ العُقوبةَ في الدنيا والآخرةِ.
(٧) كَثرةُ مَسائِلِهِمْ: أَسئلتُهمُ الكثيرةُ، لا سِيَّما فيما لا حاجةَ إليْهِ ولا ضَرورةَ.
(٨) اختلافُهمْ على أَنبيائِهمْ: عصيانُهمْ لهمْ، وتَرَدُّدُهُمْ في أَخبارِهِمْ، وجَدَلُهمْ فيما جاؤوهُمْ بِهِ مِنَ الحَقِّ.
(٩) **ما يُستفادُ من الحَديثِ:**

١ـ وجوبُ تَرْكِ كلِّ مَنهيٍّ عَنْهُ إِذا كانَ النهيُ جازمًا مثلُ الزنا وشربِ الخمرِ والسرقةِ وتبرجِ النساءِ أَمامَ الأَجانبِ والغِيبةِ والنميمةِ وغيرِها.
٢ـ فعلُ المأْمورِ بِهِ يَكونُ على قَدْرِ الاستطاعةِ، فمثلًا، مَنْ لايَستطيعُ أَنْ يصلِّيَ قائمًا صَلَّى جالسًا، ومَنْ لايَستطيعُ جالسًا صَلَّى على جَنْبِهِ.
٣ـ دَرْءُ المَفاسدِ مُقَدَّمٌ على جَلْبِ المَصالحِ، ومِنْ أَمْثلةِ ذلكَ منعُ بيعِ العِنَبِ لِمَنْ عُلِمَ أَنَّهُ سَيعصِرُهُ خَمْرًا، وحُرْمةُ بَيْعِ السِلاحِ في الفِتْنَةِ.
٤ـ الأَمرُ بِتَرْكِ السُؤالِ عنْ شيءٍ لمْ يَقعْ خَشيةَ أَنْ يَنزلَ بهِ وجوبٌ أَوعزيمةٌ.
٥ـ كثرةُ السؤالِ تُفْضي إلى تعقيدِ المسائلِ وتفتحُ بابَ الشُّبهاتِ المفضيةِ إلى كثرةِ الاختلافِ فيحصُلُ مِنْ ذلكَ الاختلافُ الذي يُفْضِي إلى الهَلاكِ.
٦ـ ينبغي على المسلم أَنْ ينشغلَ بالعملِ بعدَ أَنْ يعرفَ حكمَ اللَّهِ ورسولِهِ في المسأَلةِ.
٧ـ الفقهُ في الدينِ محمودٌ إذا كانَ للعملِ لاللمراءِ والجَدَلِ.

(١٠) رواه البخاري (٧٢٨٨)، ومسلم (١٣٣٧).

قوله ﷺ: «**مَا نَهَيْتُكُمْ عَنْهُ فَاجْتَنِبُوهُ**» أي اجتنبوه جملة واحدة، لا تفعلوه ولا شيئًا منه، وهذا محمول على نهي التحريم، فأما نهي الكراهة فيجوز فعله، وأصل النهي في اللغة المنع.

قوله ﷺ: «**وَمَا أَمَرْتُكُمْ بِهِ فَأْتُوا مِنْهُ مَا اسْتَطَعْتُمْ**» فيه مسائل:

**منها**: إذا وجد ماء الوضوء لا يكفيه، فالأظهر وجوب استعماله ثم يتيمم للباقي.

**ومنها**: إذا وجد بعض الصاع في الفطرة فإنه يجب إخراجه.

**ومنها**: إذا وجد بعض ما يكفي لنفقة القريب أو الزوجة أو البهيمة فإنه يجب بذله، وهذا بخلاف ما إذا وجد بعض الرقبة فإنه لا يجب عتقه من الكفارة لأن الكفارة لها بدل وهو الصوم.

وقوله ﷺ: «**فَإِنَّمَا أَهْلَكَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ كَثْرَةُ مَسَائِلِهِمْ وَاخْتِلَافُهُمْ عَلَى أَنْبِيَائِهِمْ**» اعلم أن السؤال على أقسام:

**القسم الأول**: سؤال الجاهل عن فرائض الدين كالوضوء والصلاة والصوم وعن أحكام المعاملة ونحو ذلك، وهذا السؤال واجب، وعليه حمل قوله ﷺ: «**طلب العلم فريضـــة على كل مسلم ومسلمة**»[1] ولا يسـع الإنسان السكوت عن ذلك. قال اللَّه تعالى: ﴿فَسْـَٔلُوٓا۟ أَهْلَ ٱلذِّكْرِ إِن كُنتُمْ لَا تَعْلَمُونَ﴾ [النحل: ٤٣]، وقال ابن عباس ﷺ: إني أعطيت لسانًا سئولًا، وقلبًا عقولًا، وكذلك أخبر عن نفسه ﷺ.

**القسم الثاني**: السؤال عن التفقه في الدين لا للعمل وحده مثل القضاء والفتوى، وهذا فرض كفاية لقوله سبحانه وتعالى: ﴿فَلَوْلَا نَفَرَ مِن كُلِّ فِرْقَةٍ مِّنْهُمْ طَآئِفَةٌ لِّيَتَفَقَّهُوا۟ فِى ٱلدِّينِ﴾ [التوبة: ١٢٢] الآية، وقال ﷺ: «**ألا فليعلم الشاهد منكم الغائب**».

**القسم الثالث**: أن يسأل عن شيء لم يوجبه اللَّه عليه ولا على غيره، وعلى هذا حمل الحديث لأنه قد يكون في السؤال ترتيب مشقة بسبب تكليف يحصل، ولهذا أشار ﷺ: «**وسكت عن أشياء رحمة لكم فلا تسألوا عنها**». وعن علي رضي اللَّه عنه - لما نزلت: ﴿وَلِلَّهِ عَلَى ٱلنَّاسِ حِجُّ ٱلْبَيْتِ مَنِ ٱسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا﴾ [آل عمران: ٩٧]،

(١) رواه الطبراني في الصغير (٢٢) وصححه الألباني في تخريج أحاديث مشكلة الفقر رقم (٨٦).

قال رجل: أكل عام يا رسول الله؟ فأعرض عنه حتى أعاد مرتين أو ثلاثًا، فقال رسول الله ﷺ: **«وما يؤمنك أن أقول نعم؟ والله لو قلت نعم لوجبت، ولو وجبت لما استطعتم، فذروني ما تركتكم، فإنما أهلك الذين من قبلكم كثرة مسائلهم، واختلافهم على أنبيائهم، فإذا أمرتكم بأمر فأتوا منه ما استطعتم، وإذا نهيتكم عن شيء فاجتنبوه»**[١] فأنزل الله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَسۡـَٔلُواْ عَنۡ أَشۡيَآءَ إِن تُبۡدَ لَكُمۡ تَسُؤۡكُمۡ﴾ [المائدة: ١٠١]، أي: لم آمركم بالعمل بها، وهذا النهي خاص بزمانه ﷺ، أما بعد أن استقرت، وأمن من الزيادة فيها، زال النهي بزوال سببه.

وكره جماعة من السلف السؤال عن معاني الآيات المشتبهة، سئل مالك ـ رحمه الله تعالى ـ عن قوله تعالى: ﴿ٱلرَّحۡمَٰنُ عَلَى ٱلۡعَرۡشِ ٱسۡتَوَىٰ ۝٥﴾ [طه: ٥]، فقال: الاستواء معلوم، والكيف مجهول، والإيمان به واجب، والسؤال عنه بدعة، وأراك رجل سوء، أخرجوه عني. وقال بعضهم: مذهب السلف أسلم، ومذهب الخلف أعلم وهو السؤال.

## الحديث العاشر

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ **«إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى طَيِّبٌ**[٢] **لَا يَقْبَلُ إِلَّا طَيِّبًا**[٣]، **وَإِنَّ اللَّهَ أَمَرَ الْمُؤْمِنِينَ بِمَا أَمَرَ بِهِ الْمُرْسَلِينَ**[٤]، **فَقَالَ تَعَالَى:** ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلرُّسُلُ كُلُواْ مِنَ ٱلطَّيِّبَٰتِ وَٱعۡمَلُواْ صَٰلِحًا﴾، وَقَالَ تَعَالَى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ كُلُواْ مِن طَيِّبَٰتِ مَا رَزَقۡنَٰكُمۡ﴾، ثُمَّ ذَكَرَ الرَّجُلَ يُطِيلُ السَّفَرَ، أَشْعَثَ[٥] أَغْبَرَ[٦]، يَمُدُّ يَدَيْهِ إِلَى السَّمَاءِ[٧]، يَا رَبِّ، يَا رَبِّ، وَمَطْعَمُهُ حَرَامٌ، وَمَشْرَبُهُ حَرَامٌ، وَمَلْبَسُهُ حَرَامٌ، وَغُذِيَ بِالْحَرَامِ، فَأَنَّى

---

(١) رواه الترمذي (٢٨١٤)، وابن ماجه (٢٨٨٤)، انظر إرواء الغليل للشيخ الألباني (٤/ ١٥٠).
(٢) إِنَّ اللَّهِ طَيِّبٌ: أَيْ طاهرٌ مُنَزَّهٌ عَنِ النَقائِصِ، والطَّيِّبُ مِنْ أَسماءِ اللَّهِ الحسنى
(٣) لا يَقْبَلُ إلا طَيِّبًا: لا يَقْبَلُ مِنَ الأعمالِ والأموالِ إلا ماكانَ خالِصًا مِنَ المَفْسدَةِ، أوْحلالًا.
(٤) أَمَرَ المؤْمنينَ بما أَمَرَ بِهِ المُرْسَلينَ: سَوّى بَيْنَهمْ في الخِطابِ بِوجوبِ أَكْلِ الحَلالِ
(٥) أَشْعَثَ: جَعْدَ شَعَرِ الرَّأْسِ.
(٦) أَغْبَرَ: غَيَّرَ الغُبارُ لَوْنَ شَعَرِهِ لِطولِ سَفَرِهِ في الطاعاتِ كحَجٍّ وجِهادٍ.
(٧) يَمُدُّ يَدَهُ إلى السماءِ: يَرْفَعُ يَدَيهِ إلىالسماءِ داعيًا وسائلًا اللهَ تعالى.

يُسْتَجَابُ لَهُ[١]»[٢]. رَوَاهُ مُسْلِمٌ[٣].

قوله ﷺ: «**إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى طَيِّبٌ**» عن عائشة - رضي اللّه عنها - قالت: سمعت رسول اللّه ﷺ يقول: «**اللهم إني أسألك باسمك المطهر الطاهر، الطيب المبارك، الأحب إليك، الذي إذا دعيت به أجبت، وإذا سئلت به أعطيت، وإذا استرحمت به رحمت، وإذا استفرجت به فرجت**»[٤] ومعنى الطيب المنزه عن النقائص والخبائث، فيكون بمعنى القدوس، وقيل طيب الثناء ومستلذ الأسماء عند العارفين بها، وهو طيَّبَ عباده لدخول الجنة بالأعمال الصالحة وطيبها لهم، والكلمة الطيبة: لا إله إلا الله.

قوله ﷺ: «**لَا يَقْبَلُ إِلَّا طَيِّبًا**»، أي: فلا يتقرب إليه بصدقة حرام، ويكره التصدق

---

(١) فأنّى يُسْتجابُ لَهُ: كيفَ ومِنْ أيْنَ يُستَجابُ لِمَنْ كانتْ هذه صفَتَهُ.

(٢) **ما يُستفادُ من الحَديثِ:**

١. أنَّ اللهَ مُتصفٌ بصفاتِ الكمالِ ونعوتِ الجلالِ، ومِنْ صفاتِهِ الطَّيِّبُ وهو المنزَّهُ عن النقائصِ والمعايبِ.

٢. أنَّ الإيمانَ بأَسماءِ اللَّهِ وصفاتِهِ لهُ أَثرٌ عظيمٌ في سلوكِ الإنسان طريقَ الهُدى والرَّشادِ.

٣. أنَّ اللهَ لايَقبلُ من الأعمالِ والصدقاتِ والأقوالِ والاعتقاداتِ إلا ماكانَ طَيِّبًا طاهِرًا من المفسداتِ كالرياءِ والعُجْبِ.

٣. على المسلمِ أنْ يتخلصَ من المالِ الحرامِ بردِّهِ إلى أصحابِهِ، فإنْ لم يعرفْ أصحابَهُ تصدقَ بِهِ عنْ صاحبِهِ والأجرُ لمالكِهِ.

٤. ذِكرُ بعضِ أسبابِ إجابةِ الدعاءِ:

- السفرُ: لأنَّهُ مَظَنَّةُ انْكسارِ النفْسِ، والانكسارُ من أعظمِ أَسبابِ إجابةِ الدعاءِ
- التَبَذُّلُ في اللباسِ: لأنَّ فيهِ التواضعَ.
- مدُّ اليدينِ إلى السماءِ.
- الإلحاحُ على اللَّهِ علي الدعاءِ.
- الأكلُ والشربُ والملبسُ من الحلالِ.
- أكلُ الحرامِ يمنعُ إجابةَ الدعاءِ

٥. الدعاءُ هو العبادةُ، حيثُ يشعرُ المسلمُ بفقرِهِ إلى ربهِ.

٦. الحثُّ على الإنفاقِ من الحلالِ، وتجنبُ الحرامِ.

(٣) رواه مسلم (١٠١٥) والترمذي (٢٩٨٩) وأحمد (٢/ ٣٢٨).

(٤) رواه ابن ماجه (٣٨٥٩)، ضعفه الألباني في ضعيف الجامع (١١٩٣).

بالرديء من الطعام كالحب العتيق والمسوس، وكذلك يكره التصديق بما فيه شبهة، قال الله تعالى: ﴿وَلَا تَيَمَّمُوا۟ ٱلْخَبِيثَ مِنْهُ تُنفِقُونَ﴾[البقرة: ٢٦٧]، فكما أنه تعالى لا يقبل من المال إلا الطيب، كذلك لا يقبل من العمل إلا الطيب الخالص من شائبة الرياء والعجب والسمعة ونحوها، وقوله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلرُّسُلُ كُلُوا۟ مِنَ ٱلطَّيِّبَٰتِ وَٱعْمَلُوا۟ صَٰلِحًا﴾ [البقرة: ٥١]، وقوله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ كُلُوا۟ مِن طَيِّبَٰتِ مَا رَزَقْنَٰكُمْ﴾، [البقرة: ١٧٢] المراد بالطيبات الحلال، وفي الحديث دليل على أن الشخص يثاب على ما يأكله إذا قصد به التقوى على الطاعة أو إحياء نفسه، وذلك من الواجبات، بخلاف ما إذا أكل لمجرد الشهوة والتنعم.

قوله ﷺ: **«وَمَطْعَمُهُ حَرَامٌ وَمَشْرَبُهُ حَرَامٌ وَمَلْبَسُهُ حَرَامٌ وَغُذِيَ بِالْحَرَامِ»**، أي: شبع، وهو بضم الغين المعجمة، وكسر الذال المعجمة المخففة من الغذى بالكسر والقصر، وأما الغداء بالفتح والمد والدال المهملة فهو عبارة عن نفس الطعام الذي يؤكل في الغداة. قال الله تعالى: ﴿قَالَ لِفَتَىٰهُ ءَاتِنَا غَدَآءَنَا﴾ [الكهف: ٦٢].

قوله ﷺ: **«فَأَنَّى يُسْتَجَابُ لَهُ»**، أي: استبعادًا لقبول إجابة الدعاء، ولهذا شرط العباد لقبول الدعاء أكل الحلال، والصحيح أن ذلك ليس بشرط، فقد استجاب لشر خلقه إبليس فقال: ﴿إِنَّكَ مِنَ ٱلْمُنظَرِينَ﴾ [الأعراف: ١٥].

## الحديث الحادي عشر

عَنْ أَبِي مُحَمَّدٍ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ سِبْطِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَرَيْحَانَتِهِ رضي الله عنهما قَالَ: حَفِظْتُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ **«دَعْ مَا يَرِيبُكَ[1] إِلَى مَا لَا يَرِيبُكَ[2]»**. رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ وَالنَّسَائِيُّ، وَقَالَ التِّرْمِذِيُّ: حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ[3][4].

(١) دَعْ ما يَرِيبُكَ: دَعْ ما تَشُكُّ فيه مِنَ الشُّبهاتِ؛ والأَمْرُ للنَّدْبِ.
(٢) إلى ما لا يَرِيبُكَ: إلى ما لا تَشُكُّ فيهِ مِنَ الحلالِ البَيِّنِ.
(٣) رواه الترمذي (٢٥١٨)، وصححه الألباني في الإرواء (٢٠٧٤) وفي صحيح الجامع (٣٣٧٧).
(٤) **ما يُستَفادُ من الحَديثِ:**
١ـ أنَّ تركَ الشُّبُهاتِ في العباداتِ والمعاملاتِ وسائرِ الأَحكامِ يؤدي بالمسلمِ إلى الوَرَعِ.
ومن أَقوالِ السلفِ في ذلك قولُ أَبي ذرٍّ رضي الله عنه: (تمامُ التقوى تركُ بعضِ الحلالِ خوفًا أَنْ يكونَ حرامًا). =

قوله ﷺ: «**دَعْ مَا يَرِيبُكَ إِلَى مَا لَا يَرِيبُكَ**» فيه دليل على أن المتقي ينبغي له أن لا يأكل المال الذي فيه شبهة كما يحرم عليه أكل الحرام، وقد تقدم.

قوله «**إِلَى مَا لَا يَرِيبُكَ**»، أي: اعدل إلى ما لا ريب فيه من الطعام، الذي يطمئن به القلب وتسكن إليه النفوس، والريبة الشك، وتقدم الكلام على الشبهة.

## الحديث الثاني عشر

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**مِنْ حُسْنِ إِسْلَامِ الْمَرْءِ**(١) **تَرْكُهُ مَا لَا يَعْنِيهِ**(٢)»(٣). حديثٌ حَسَنٌ رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ وَ غَيْرُهُ هَكَذَا(٤).

قوله ﷺ: «**مِنْ حُسْنِ إِسْلَامِ الْمَرْءِ تَرْكُهُ مَا لَا يَعْنِيهِ**»، أي: ما لا يهمه من أمر الدين

---

= ٢ـ إذا تعاضَ الشكُّ واليقينُ أخذنا باليقينِ وأعرضنا عن الشكِ، حسب القاعدةِ الفقهيةِ «اليقينُ لايزولُ بالشكِّ» ومثالُهُ إنسانٌ توضأَ ثمَّ شكَّ في وُضوئِه فإنه يُعتبَرُ مُتوضِئًا.

٣ـ بناءُ أحكامِنا وأمورِ حياتِنا على اليقينِ.

(١) مِنْ حُسْنِ إِسلامِ المَرْءِ: مِنْ كَمالِ إِسلامِهِ وتَمامِهِ، وعلاماتِ صِدْقِ إِيمانِهِ، والمَرْءُ يُرادُ بِهِ الإِنسانُ، ذكرًا كانَ أمْ أنثى.

(٢) ما لا يَعْنيهِ: ما لا يهمُّهُ مِنْ أَمْرِ الدينِ والدُّنيا، مِنْ الأَفْعالِ أَو الأَقوالِ، يُقالُ: عناه الأَمرُ يَعنيهِ، إذا تَعَلَّقَتْ عِنايَتُهُ بِهِ وكانَ مِنْ غَرَضِهِ ومَقصودِهِ.

(٣) **ما يُستَفادُ من الحَديثِ:**

١ـ تركُ المسلمِ التدخلَ فيما لايخصُّهُ من شئونِ غيرِهِ دليلٌ على استقامتِهِ وصدقِ إيمانِهِ.

٢ـ إذا اشتغلَ المسلمُ بكلِّ شيءٍ حولَهُ وتدخَّلَ في شئونٍ لاتَعنيهِ شغلَهُ ذلك عن القيامِ بواجباتِهِ وتحمُّلِ مسئولياتِهِ.

٣ـ الإِعراضُ عمَّا لايَعني طريقُ السلامةِ. ذكرَ الإمامُ مالكٌ في الموطأِ أنه بلغَهُ: أنه قيلَ للقمانَ: مابلغَ بكَ مانرى ؟ فقالَ لقمانُ: صِدقُ الحديثِ، وأداءُ الأمانةِ، وتركُ مالايَعنيني.

٤ـ الأمورُ التي تَعني المسلمَ هيَ الأمورُ التي تتعلقُ بضرورةِ حياتِهِ في معاشِهِ من طلبِ علمٍ وطعامٍ وشرابٍ وملبسٍ ومسكنٍ ونحوِها، ومايتعلقُ بسلامةِ آخرتِهِ والاستعدادِ للقاءِ ربِهِ.

٥ـ من الأمورِ التي لاتَعني المسلمَ الأغراضُ الزائدةُ عن الضروراتِ والحاجِيَّاتِ كالتوسعِ في الدنيا، والتنوعِ في الطعامِ والشرابِ وطلبِ المناصبِ والرياساتِ، والأفعالُ المباحةُ التي لاتعودُ على الإنسانِ بالنفعِ في دنياهُ وآخرتِهِ، كاللعبِ والهزلِ ومايُخلُّ بالمروءةِ وفُضولِ الكلامِ لأنَّها مضيعةٌ للوقتِ في غيرِ ماخُلِقَ من أجلِهِ.

(٤) رواه الترمذي (٢٣١٧)، وابن ماجه (٣٩٧٦)، وصححه الألباني.

والدنيا من الأفعال والأقوال، وقال ﷺ لأبي ذر حين سأله عن صحف إبراهيم قال: **«كانت أمثالًا كلها، كان فيها: أيها السلطان المغرور، إني لم أبعثك لتجميع الأموال بعضها على بعض، ولكن بعثتك لترد عني دعوة المظلوم، فإني لا أردها ولو كانت من كافر، وكان فيها: على العاقل - ما لم يكن مغلوبًا على عقله - أن يكون له أربع ساعات: ساعة يناجي فيها ربه، وساعة يتفكر في صنع الله تعالى وساعة يحدث فيها نفسه، وساعة يخلو بذي الجلال والإكرام، وأن تلك الساعة عون له على تلك الساعات، وكان فيها: على العاقل - ما لم يكن مغلوبًا على عقله - ألا يكون ظاعنًا إلا في ثلاث: تزود لمعاد، ومئونة لمعاش، ولذة في غير محرم، وكان فيها: على العاقل - ما لم يكن مغلوبًا على عقله - أن يكون بصيرًا لزمانه، مقبلًا على شأنه، حافظًا للسانه. ومن حسب الكلام من عمله يوشك أن يُقل الكلام إلا فيما يعنيه»**، قلت: بأبي أنت وأمي، فما كان في صحف موسى؟ قال: **«كانت عبرًا كلها، كان فيها: عجبًا لمن أيقن بالنار كيف يضحك، وعجبًا لم أيقن بالموت كيف يفرح، وعجبًا لمن رأى الدنيا وتقلبها بأهلها وهو يطمئن إليها، وعجبًا لمن أيقن بالقدر ثم هو يغضب، وعجبًا لمن أيقن بالحساب غدًا وهو لا يعمل»** قلت: بأبي أنت وأمي، هل بقي مما كان في صحفهما شيء؟ قال: **«نعم يا أبا ذر** ﴿قَدْ أَفْلَحَ مَن تَزَكَّىٰ ۝١٤﴾ [الأعلى: ١٤]، إلى آخر السورة. قلت: بأبي أنت وأمي، أوصني. قال: **«أوصيك بتقوى الله فإنه رأس أمرك كله»** قال: قلت: زدني. قال: **«عليك بتلاوة القرآن، واذكر الله كثيرًا، بذكرك في السماء»** قلت: زدني. قال: **«عليك بالجهاد، فإنه رهبانية المؤمنين»** قلت: زدني. قال: **«عليك بالصمت، فإنه مطردة للشياطين عنك، وعون لك على أمر دينك»** قلت: زدني، قال: **«قل الحق ولو كان مرًا»** قلت: زدني. قال: **«لا تأخذك في الله لومة لائم»** قلت: زدني. قال: **«صل رحمك وإن قطعوك»** قلت: زدني قال: **«بحسب امرئ من الشر ما يجهل من نفسه، ويتكلف ما لا يعنيه، يا أبا ذر لا عقل كالتدبير، ولا ورع كالكف ولا حسب كحسن الخلق»**[1].

* * *

(١) رواه ابن حبان (٣٦١)، وضعفه الألباني، انظر الضعيفة (١٩١٠) وضعيف الجامع (٦٣٠٢).

## الحديث الثالث عشر

عَنْ أَبِي حَمْزَةَ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ﷺ خَادِمِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «**لَا يُؤْمِنُ**[1] **أَحَدُكُمْ**[2] **حَتَّى يُحِبَّ لِأَخِيهِ**[3] **مَا يُحِبُّ لِنَفْسِهِ**[4]»[5]. رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ[6].

قوله ﷺ: «**لَا يُؤْمِنُ أَحَدُكُمْ حَتَّى يُحِبَّ لِأَخِيهِ مَا يُحِبُّ لِنَفْسِهِ**» الأولى أن يحمل ذلك على عموم الأخوة، حتى يشمل الكافر والمسلم، فيحب لأخيه الكافر ما يحب لنفسه من دخوله في الإسلام، كما يحب للمسلم دوامه على الإسلام، ولهذا كان الدعاء بالهداية للكافر مستحبًا، والحديث محمول على نفي الإيمان الكامل عمن لم يحب لأخيه ما يحب لنفسه، والمراد بالمحبة إرادة الخير والمنفعة، ثم المراد المحبة الدينية لا المحبة البشرية فإن الطباع البشرية قد تكره حصول الخير وتمييز غيرها عليها، والإنسان يجب عليه أن يخالف الطباع البشرية ويدعو لأخيه ويتمنى له ما يحب لنفسه والشخص متى لم يحب لأخيه ما يحب لنفسه كان حسودًا، والحسد - كما

---

(١) لا يُؤْمِنُ: الإيمانَ الكاملَ.

(٢) أحدُكُم: مَنْ يَدَّعي الإيمانَ والإسلامَ مِنْكمْ.

(٣) لأخيهِ: المسلم والمسلمةِ.

(٤) ما يُحبُّ لِنَفْسِهِ: مِثْلَ الذي يُحِبُّهُ لِنَفْسِهِ مِنَ الخَيرِ.

(٥) **ما يُسْتفادُ من الحديثِ:**

١- شرطُ الإيمانِ الكاملِ أَنْ يُحبَ المسلمُ في أَنْ يَحصُلَ للمسلمينَ مايُحِبُ لنفسِهِ من الخيراتِ والطاعاتِ.

٢- يحرصُ الإسلامُ على أَنْ تسودَ في المجتمع أَواصرُ المحبةِ والوئامِ والتعاونِ والتضامنِ حتى يسعدَ الجميعُ بالأَمنِ والاستقرارِ.

٣- محبةُ الخيرِ للمسلمينَ تؤدي إلى زيادةِ الإيمانِ.

٤- المجتمعُ الفاضلُ ثمرةٌ من ثمراتِ الإيمانِ، فحبُّ الخيرِ للمسلمينَ من دلائلِ صدقِ الإيمانِ، وقدْ وصفَ الرسولُ ﷺ المؤمنينَ بقولِهِ «تَرَى الْمُؤْمِنِينَ فِي تَرَاحُمِهِمْ وَتَوَادِّهِمْ وَتَعَاطُفِهِمْ كَمَثَلِ الْجَسَدِ إِذَا اشْتَكَى عُضْوًا تَدَاعَى لَهُ سَائِرُ جَسَدِهِ بِالسَّهَرِ وَالْحُمَّى» أخرجه البخاريُ ومسلمٌ.

٥- التنفيرُ من الحسدِ، لأنه ينافي كمالَ الإيمانِ ويمزقُ المجتمعَ.

(٦) رواه البخاري (١٣)، ومسلم (٤٥).

قال ـ الغزالي ينقسم إلى ثلاثة أقسام:

**الأول:** أن يتمنى زوال نعمة الغير وحصولها لنفسه.

**الثاني:** أن يتمنى زوال نعمة الغير، وإن لم تحصل له، كما إذا كان عنده مثلها أولم يكن يحبها، وهذا شر من الأول.

**الثالث:** ألا يتمنى زوال النعمة عن الغير، ولكن يكره ارتفاعه عليه في الحظ والمنزلة، ويرضى بالمساواة ولا يرضى بالزيادة، وهذا أيضًا محرم، لأنه لم يرض بقسمة اللّه تعالى، بالزيادة، وهذا أيضًا محرم، لأنه لم يرض بقسمة اللّه تعالى، قال اللّه تعالى: ﴿ أَهُمْ يَقْسِمُونَ رَحْمَتَ رَبِّكَ نَحْنُ قَسَمْنَا بَيْنَهُم مَّعِيشَتَهُمْ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَرَفَعْنَا بَعْضَهُمْ فَوْقَ بَعْضٍ دَرَجَاتٍ ﴾ ، [الزخرف: ٣٢]، فمن لم يرض بالقسمة فقد عارض اللّه تعالى في قسمته وحكمته، وعلى الإنسان أن يعالج نفسه ويحلمها على الرضا بالقضاء، ويخالفها بالدعاء لعدوه بما يخالف النفس.

## الحديث الرابع عشر

عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « **لَا يَحِلُّ دَمُ**(١) **امْرِئٍ مُسْلِمٍ إِلَّا بِإِحْدَى ثَلَاثٍ**(٢) **: الثَّيِّبُ الزَّانِي**(٣) **وَالنَّفْسُ بِالنَّفْسِ**(٤) **وَالتَّارِكُ لِدِينِهِ**(٥) **الْمُفَارِقُ لِلْجَمَاعَةِ**(٦) »(٧) . رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ وَ مُسْلِمٌ(٨)(٩) .

---

(١) لا يَحِلُّ دَمُ: أيْ لاتحِلُّ إراقَتُهُ، والمرادُ: القتلُ.

(٢) بإحدى ثلاثٍ: يَحِلُّ قَتْلُ المُسلم بِسَبَبِ فِعْلِهِ صِفَةً أَوخَصْلَةً مِنْ ثَلاثِ خِصالٍ.

(٣) الثَّيِّبُ الزاني: الثَّيِّبُ: مَنْ لَيْسَ بِبِكْرٍ، يُطْلَقُ على الذكرِ والأُنثى، يُقالُ: رَجُلٌ ثَيِّبٌ، وامرَأَةٌ ثيِّبٌ، وهوَ اسمُ فاعلٍ مِنْ ثَابَ إذا رَجَعَ، ، والزاني: اسمُ فاعلٍ مِنَ الزنا، وهوَ في اللُّغةِ الفُجورُ، وشَرْعًا: وَطءُ الرجلِ المرأَةَ الحَيَّةِ في قُبُلِها مِنْ غَيرِ نِكاحٍ.

(٤) النَّفْسُ بِالنَّفْسِ: قَتْلُ النَّفْسِ التي قَتَلَتْ نَفْسًا عَمْدًا بِغَيرِ حَقٍّ بِمقابَلَةِ النَّفْسِ المَقْتُولةِ

(٥) التاركُ لدِينِهِ: كما هوَ لفظُ الترمذِيِّ، وفي روايةِ البُخاريِّ " المَارِقُ منَ الدِينِ " مِنَ المُروقِ، وهوَ الخروجُ. والمُرادُ بالدينِ: الإسلامُ، وهذا المُفارقُ لدِينِهِ أو المارِقِ مِنْهُ هُوَ المُرْتَدُّ.

(٦) المُفارِقُ للجماعَةِ: التارِكُ لجماعةِ المسلمينَ بالرِّدَّةِ.

(٧) رواه البخاري (٦٨٧٨) ومسلم (١٦٧٦).

(٨) **ما يُسْتَفادُ من الحَديثِ:**

١ـ حرمةُ دمِ المسلمِ الذي شهدَ أن لاإله إلا اللّهُ وأَنَّ محمدًا رسولُ اللهِ، ولايحلُّ هَدْرُ دمِهِ =

قـوله ﷺ: «**وَالنَّفْسُ بِالنَّفْسِ**» أي: بشرط المكافأة، فلا يقتل المسلم بالكافر، ولا الحر بالعبد عند الشافعية لا الحنفية.

قوله ﷺ: «**وَالتَّارِكُ لِدِينِهِ الْمُفَارِقُ لِلْجَمَاعَةِ**» وهو المرتد والعياذ باللَّه تعالى، وقد يكون موافقًا للجماعة كاليهودي إذا تنصر وبالعكس، لا يقتل لأنه تارك لدينه غير مفارق للجماعة، وفيه قولان:

**أصحهما** لا يقتل بل يلحق بالمؤمَّن.

**والثاني**: يقتل لأنه اعتقد بطلان دينه الذي كان عليه، وانتقل إلى دين كان يرى بطلانه قبل ذلك وهو غير الحق فلا يترك بل إن لم يسلم يقتل، وقد تقدم القتل أيضًا في صورة سبق الكلام عليها.

* * *

= وإزهاقُ روحِهِ إلاإذا ارتكبَ جنايةً من الجناياتِ التالية:
- قتلُ النفسِ عَمْدًا بغيرِ حقٍ.
- الزنا بعدَ الإحصانِ وهو الزواجُ.
- الرِدَّةُ عن الإسلامِ.

٢- حكمُ الزاني المحْصَنِ وكذلك الزانيةُ المحصنةُ الرجمُ حتى الموتِ، وقد ثبتَ الرجمُ منْ قولِ رسولِ اللَّهِ ﷺ وفعلِهِ فقد روى الجماعةُ أنَّه رجمَ رجلًا اسمُهُ ماعزٌ، ورجمَ الغامديةَ وروى الجماعةُ أنَّهُ قالَ: « واغدُ ياأُنيسُ إلى امرأة هذا فإن اعترفتْ فارجمْها، فغدا عليها فاعترفتْ، فأَمرَ بها رسولُ اللَّهِ ﷺ فرُجِمَتْ».

٣- القِصاصُ: أجمعَ المسلمونَ على أنَّ منْ قَتَلَ مسلمًا عَمْدًا فقد استحقَّ القِصاصَ وهو القتلُ، قال اللَّهُ تعالى: ﴿وَكَتَبْنَا عَلَيْهِمْ فِيهَآ أَنَّ ٱلنَّفْسَ بِٱلنَّفْسِ وَٱلْعَيْنَ بِٱلْعَيْنِ وَٱلْأَنفَ بِٱلْأَنفِ وَٱلْأُذُنَ بِٱلْأُذُنِ وَٱلسِّنَّ بِٱلسِّنِّ وَٱلْجُرُوحَ قِصَاصٌ﴾. [المائدة:٤٥].

٤- حدُّ الرِدَّةِ: أجمعَ المسلمونَ على أنَّ الرجلَ إذا ارتدَّ وأَصرَّ على الكفرِ ولمْ يَرجعْ إلى الإسلامِ بعدَ الاستتابةِ فإنهُ يُقتلُ لحديثِ رسولِ اللَّهِ ﷺ «منْ بدَّلَ دينَهُ فاقتلوه».

٥- الذي يقومُ بتنفيذِ القصاصِ والحدودِ هو الحاكمُ.

٦- الحثُّ على التزام جماعةِ المسلمينَ وعدم الشذوذِ عنهم.

٧- تربيةُ المجتمعِ على الخوفِ من اللَّهِ ومراقبتِهِ في السرِ والعَلَنِ.

٨- إقامةُ الحدودِ في الإسلام أمنٌ واستقرارٌ للمجتمعِ.

## الحديث الخامس عشر

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ : أن رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ:«**مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ**(١) **بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ**(٢) **فَلْيَقُلْ خَيْرًا أَوْ لِيَصْمُتْ**(٣) **وَمَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلْيُكْرِمْ جَارَهُ**(٤) **وَمَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلْيُكْرِمْ ضَيْفَهُ**(٥)»(٦). رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ(٧).

---

(١) يُؤْمِنُ: الإيمانَ الكامِلَ، المُنْجِيَ مِنْ عَذابِ اللَّهِ تعالى، والمُوصِلَ إلى رِضْوانِهِ. وأَصْلُ الإيمانِ التصديقُ والإذعانُ.

(٢) اليوم الآخِر: يوم القيامةِ، وهوَ وَقْتُ الجزاءِ على الأَعمالِ.

(٣) يَصْمُتْ: يَسْكُتْ.

(٤) فَلْيُكْرِمْ جارَهُ: فَلْيُحصِّلْ لَهُ الخيْرَ ويَكُفُّ عَنْهُ الأذى والشَّرَّ.

(٥) فَلْيُكْرِمْ ضَيْفَهُ: فَلْيُقَدِّمْ لَهُ القِرى - وهوَ طعامُ الضَّيْفِ ونَحوِهِ - ويُحْسِنْ إليْهِ

(٦) **ما يُسْتَفادُ من الحديثِ:**

١- الإيمانُ بالله تعالى وباليومِ الآخرِ هو الأَساسُ المتينُ الذي تُبنى عليهِ العلاقاتِ السليمةُ بينَ الناسِ.

٢- منْ كمالِ الإيمانِ قولُ الخيرِ والصمتُ عمّا عداهُ.

٣- حفظُ اللسانِ عن المحرَّماتِ وعدمُ الإكثارِ من الكلامِ المباحِ فمن صفاتِ المؤمنينَ أنهمْ ﴿عَنِ ٱللَّغْوِ مُعْرِضُونَ﴾ .

٤- العنايةُ بالجارِ والوصايةُ بِهِ مِنْ كمالِ الإيمانِ، قالَ اللَّهُ تعالى:﴿ وَٱعْبُدُوا۟ ٱللَّهَ وَلَا تُشْرِكُوا۟ بِهِۦ شَيْـًٔا ۖ وَبِٱلْوَٰلِدَيْنِ إِحْسَٰنًا وَبِذِى ٱلْقُرْبَىٰ وَٱلْيَتَٰمَىٰ وَٱلْمَسَٰكِينِ وَٱلْجَارِ ذِى ٱلْقُرْبَىٰ وَٱلْجَارِ ٱلْجُنُبِ وَٱلصَّاحِبِ بِٱلْجَنۢبِ وَٱبْنِ ٱلسَّبِيلِ وَمَا مَلَكَتْ أَيْمَٰنُكُمْ ۗ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يُحِبُّ مَن كَانَ مُخْتَالًا فَخُورًا ﴿٣٦﴾ ﴾ [النساء:٣٦].

٥- إيذاءُ الجارِ من الكبائرِ التي نهى عنها الإسلامُ أَشدَ النهيِ، قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ : «وَاللَّهِ لَا يُؤْمِنُ وَاللَّهِ لَا يُؤْمِنُ وَاللَّهِ لَا يُؤْمِنُ قِيلَ وَمَنْ يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ الَّذِي لَا يَأْمَنُ جَارُهُ بَوَائِقَهُ» رواه البخاريُ ومسلمٌ.

٦- إكرامُ الضيفِ منْ الأَعمالِ الفاضِلَةِ، ومكارمِ الأَخلاقِ التي حضَّ عليها الإسلامُ.

٧- من آدابِ الضيافةِ البشاشةُ في وجهِ الضيفِ وطيبُ الحديثِ معهُ، وإكرامُهُ بالطعامِ والشرابِ من غيرِ إسرافٍ ولاتبذيرٍ.

٨- أهميةُ العملِ بهذا الحديثِ لأَنَّهُ يُحَقِّقُ وَحْدَةَ الكلمةِ ويؤلفُ بينَ القلوبِ ويَسْتَلُّ منها الضغائنَ والأَحقادَ.

(٧) رواه البخاري (٦٠١٨)، ومسلم (٤٧).

قوله ﷺ: «**مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ فَلْيَقُلْ خَيْرًا أَوْ لِيَصْمُتْ**»، **قال الشافعي** ـ رحمه الله تعالى ـ: معنى الحديث إذا أراد أن يتكلم فليفكر فإن ظهر أنه لا ضرر عليه تكلم، وإن ظهر أن فيه ضررًا أو شك فيه أمسك.

**وقال الإمام الجليل أبو محمد بن أبي زيد إمام المالكية بالمغرب في زمنه**: جميع آداب الخير تتفرع من أربعة أحاديث:

ـ قول النبي ﷺ: «**مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ فَلْيَقُلْ خَيْرًا أَوْ لِيَصْمُتْ**».

ـ وقوله ﷺ: «**من حسن إسلام المرء تركه ما لا يعنيه**».

ـ وقوله ﷺ للذي اختصر له الوصية: «**لا تغضب**».

ـ وقوله: «**لا يؤمن أحدكم حتى يحب لأخيه ما يحب لنفسه**»(١).

**ونقل عن أبي القاسم القشيري** ـ رحمه الله تعالى ـ أنه قال: السكوت في وقته صفة الرجال، كما أن النطق في موضعه من أشرف الخصال، قال: وسمعت **أبا علي الدقاق** يقول: من سكت عن الحق فهو شيطان أخرس. وكذا نقله في حلية العلماء عن غير واحد. وفي حلية الأولياء أن الإنسان لا ينبغي له أن يخرج من كلامه إلا ما يحتاج إليه، كما أنه لا ينفق من كسبه إلا ما يحتاج إليه. وقال: لو كنتم تشترون الكاغد للحفظة لسكتم عن كثير من الكلام. روى عنه ﷺ أنه قال: «**من فقه الرجل قلة كلامه فيما لا يعنيه**» وروى عنه ﷺ أنه قال: «**العافية في عشرة أجزاء: تسعة منها في الصمت إلا عن ذكر الله** ﷻ»(٢)، ويقال: من سكت فسلم، كمن قال فغنم، وقيل لبعضهم: لم لزمت السكوت؟ قال: لأني لم أندم على السكوت قط، وقد ندمت على الكلام مرارًا، ومما قيل: جرح اللسان كجرح اليد. وقيل: اللسان كلب عقور، إن خلى عنه عقر، **وروى عن علي** رضي الله عنه:

**يموت الفتى من عثرة من لسانه ... وليس يموت المرء من عثرة الرجل**
**فعثرته من فيه ترمي برأسه ... وعثرته بالرجل تبرأ على المهل**

ومما قيل:

**قد أفلح الساكت الصموت ... كلام قد يَعَدُّ قوت**

---

(١) رواه البخاري (١٣)، ومسلم (٤٥)، عن أنس رضي الله عنه.
(٢) رواه الديلمي في الفردوس (٤٠٥٢) عن ابن عباس وقال العراقي حديث منكر.

ما كل نطق له جواب جواب ما يكره السكوت
واعجبًا لامرئ ظلوم مستيقن أنه يموت

قوله ﷺ: «**وَمَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلْيُكْرِمْ جَارَهُ وَمَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلْيُكْرِمْ ضَيْفَهُ**»، **قال القاضي عياض**: معنى الحديث أن من التزم شرائع الإسلام لزمه إكرام الضيف والجار، وقد قال ﷺ: «**ما زال جبريل يوصيني بالجار حتى ظننت أنه سيورثه**»(١)، وقال ﷺ: «**من آذى جاره، ملكه الله داره**»(٢)، وقوله تعالى: ﴿وَٱلْجَارِ ذِى ٱلْقُرْبَىٰ وَٱلْجَارِ ٱلْجُنُبِ﴾ [النساء: ٣٦]، الجار يقع على أربعة: الساكن معك في البيت قال الشاعر:

**أجارتنا في البيت إنك طالق**

ويقع على من لاصق بيتك، ويقع على أربعين دارًا من كل جانب، ويقع على من يسكن معك في البلد قال الله تعالى: ﴿ثُمَّ لَا يُجَاوِرُونَكَ فِيهَآ إِلَّا قَلِيلًا﴾ [الأحزاب: ٦٠]، فالجار الملاصق القريب المسلم له ثلاثة حقوق، والجار البعيد المسلم له حقان، وغير القريب المسلم له حق واحد، والضيافة من آداب الإسلام وخلق النبيين والصالحين، وقد أوجبها الليث ليلة واحدة، واختلفوا هل الضيافة على الحاضر والبادي، أم على البادي خاصة؟ فذهب الشافعي ومحمد بن عبد الحكم إلى أنها على الحاضر والبادي، وذهب مالك وسحنون إلى أنها على أهل البوادي، لأن المسافر يجد في الحضر المنازل في الفنادق ومواضع النزول وما يشترى من الأسواق، وقد جاء في حديث «**الضيافة على أهل الوبر، وليست على أهل المدر**»(٣) لكنه حديث موضوع.

* * *

---

(١) رواه البخاري (٦٠١٤) ومسلم (٢٦٢٤)، عن عائشة - رضي الله عنها -.
(٢) كشف الخفاء (٢٣٣٢) قال العجلوني: لعله مثلٌ سائر وليس بحديث.
(٣) رواه القضاعي في الشهاب (٢٨٤)، قال الألباني موضوع (الضعيفة ٧٩١).

## الحديث السادس عشر

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه: أَنَّ رَجُلًا قَالَ لِلنَّبِيِّ ﷺ: أَوْصِنِي[١]، قَال: «**لَا تَغْضَبْ**»[٢]، فَرَدَّدَ مِرَارًا[٣]، قَال: «**لَا تَغْضَبْ**». رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ[٤][٥].

---

(١) أوصني: دُلَّني على عَمَلٍ يَنْفَعُني.

(٢) لا تغضب: اجْتَنِبْ أسبابَ الغَضَبِ ولا تَتَعَرَضْ لِما يَجْلِبُهُ، أَوْ: لا تَعمَلْ بِمُقْتَضى الغَضبِ، والغَضبُ ثَوَرانٌ في النَّفْسِ يَحْمِلُها على الرَّغْبَةِ في البَطشِ والانْتِقامِ.

(٣) فَرَدَّدَ مِرارًا: كَرَّرَ طَلَبَهُ للوصيَّةِ أَكْثرَ مِنْ مَرْةٍ.

(٤) رواه البخاري (٦١١٦) والترمذي (٢٠٢٠).

(٥) **ما يُسْتَفادُ من الحَديثِ:**

١ـ مشروعيةُ السؤالِ وطلبِ الدلالةِ على الخير.

٢ـ الغضبُ مفتاحُ الشرِ، والتحرُّزُ منه مفتاحُ الخيرِ.

٣ـ الحِلْمُ وضبطُ النفسِ سبيلُ الفوزِ والرضوان، قالَ اللَّهُ تعالى: ﴿۞ وَسَارِعُوٓاْ إِلَىٰ مَغۡفِرَةٖ مِّن رَّبِّكُمۡ وَجَنَّةٍ عَرۡضُهَا ٱلسَّمَٰوَٰتُ وَٱلۡأَرۡضُ أُعِدَّتۡ لِلۡمُتَّقِينَ ۝١٣٣ ٱلَّذِينَ يُنفِقُونَ فِي ٱلسَّرَّآءِ وَٱلضَّرَّآءِ وَٱلۡكَٰظِمِينَ ٱلۡغَيۡظَ وَٱلۡعَافِينَ عَنِ ٱلنَّاسِۗ وَٱللَّهُ يُحِبُّ ٱلۡمُحۡسِنِينَ ۝١٣٤﴾ [آل عمران:١٣٣ـ١٣٤].

٤ـ المؤمنُ القويُ هو الذي يَمْلِكُ نَفْسه عند الغضبِ، قالَ رسولُ اللَّه ﷺ: «لَيْسَ الشَّدِيدُ بِالصُّرَعَةِ إِنَّمَا الشَّدِيدُ الَّذِي يَمْلِكُ نَفْسَهُ عِنْدَ الْغَضَبِ».

٥ـ علاجُ الغضبِ: أرشدَنا الإسلامُ إلى علاجِ الغضبِ بأُمورٍ كثيرةٍ منها:

ـ تدريبُ النفسِ على التحلِّي بمكارمِ الأخلاقِ، كالحلمِ والصبرِ والتثبتِ في الأمورِ.

ـ أنْ يضبطَ نفسَهُ عندَ الغضبِ ويتذكَّرَ فضيلةَ كظمِ الغيظِ والعفوِ عن المسيءِ ﴿وَٱلۡكَٰظِمِينَ ٱلۡغَيۡظَ وَٱلۡعَافِينَ عَنِ ٱلنَّاسِۗ وَٱللَّهُ يُحِبُّ ٱلۡمُحۡسِنِينَ﴾ [آل عمران: ١٣٤].

ـ الاستعاذةُ باللهِ من الشيطانِ الرجيم، قالَ اللَّه تعالى: ﴿وَإِمَّا يَنزَغَنَّكَ مِنَ ٱلشَّيۡطَٰنِ نَزۡغٞ فَٱسۡتَعِذۡ بِٱللَّهِۚ إِنَّهُۥ سَمِيعٌ عَلِيمٌ ۝٢٠٠﴾ [الأعراف:٢٠٠].

ـ تغييرُ الحالةِ التي كانَ عليها حالَ الغضبِ فقد روى أحمدُ وأبو داودَ عن النبيِّ ﷺ أنه قالَ: «إِذَا غَضِبَ أَحَدُكُمْ وَهُوَ قَائِمٌ فَلْيَجْلِسْ فَإِنْ ذَهَبَ عَنْهُ الْغَضَبُ وَإِلَّا فَلْيَضْطَجِعْ».

ـ السكوتُ: لما أخرجَهُ البخاريُ في الأدبِ المفردِ وأحمدُ وغيرُهما من حديثِ ابنِ عباسٍ ـ رضي اللَّهُ عنهما ـ قالَ: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ «علِّموا ويسِّروا ولاتعسِّروا، وإذا غضبَ أحدُكمْ فليسكتْ». =

قوله ﷺ: «**لَا تَغْضَب**» معناه لا تنفذ غضبك، وليس النهي راجعًا إلى نفس الغضب لأنه من طباع البشر، ولا يمكن الإنسان دفعه، وقوله ﷺ: «**إياكم والغضب، فإنه جمرة تتوقد في فؤاد ابن آدم، ألم تر إلى أحدكم إذا غضب كيف تحمر عيناه، وتنتفخ أوداجه، فإذا أحس أحدكم بشيء من ذلك فليضطجع أو ليلصق بالأرض**»[(١)]، وجاء رجل إلى النبي ﷺ فقال: يا رسول الله: علمني علمًا يقربني من الجنة ويبعدني من النار، قال: «**لا تغضب ولك الجنة**»[(٢)]، وقال ﷺ: «**إن الغضب من الشيطان، وإن الشيطان خلق من النار، وإنما يطفئ النار الماء فإذا غضب أحدكم فليتوضأ**»[(٣)]، وقال أبو ذر الغفاري: قال لنا رسول الله ﷺ: «**إذا غضب أحدكم وهو قائم فليجلس، فإن ذهب عنه الغضب وإلا فليضطجع**»[(٤)]، قال عيسى عليه السلام ليحيى بن زكريا عليه السلام: إني معلمك علمًا نافعًا: لا تغضب. فقال: وكيف لي ألا أغضب؟ قال: إذا قيل لك ما فيك، فقل: ذنب ذكرته، أستغفر اللَّه منه، وإن قيل لك ما ليس فيك، فاحمد اللَّه إذ لم يجعل فيك ما عيرت به، وهي حسنة سيقت إليك، **وقال عمرو بن العاص**[(٥)]: سألت **رسول اللَّه ﷺ عما يبعدني عن غضب اللَّه تعالى**، قال: «**لا تغضب**»[(٦)]، وقال لقمان لابنه: **إذا أردت أن تؤاخي أخًا فأغضبه**، فإن أنصفك وهو مغضوب وإلا فاحذره.

* * *

= ٦- الغضبُ المحمودُ هو الغضبُ للهِ إذا انتُهِكَتْ حرماتُهُ، فعنْ عائشة رضي اللَّه عنها «أَنَّ النبيَّ ﷺ كانَ لايغضبُ لشيءٍ، فإذا انتُهِكَتْ حُرُماتُ اللَّهِ عزَّ وجلَّ، فحينَئِذٍ لايقومُ لغَضَبِهِ شيءٌ» رواهُ البخاريُ ومسلمٌ.

٧- الغضبانُ مسئولٌ عن تصرفاتِهِ حالَ غضبِهِ.

(١) رواه الترمذي (٢١٩١)، وأحمد (٣/ ١٩).

(٢) رواه الطبراني في الأوسط (٢٣٥٣).

(٣) رواه أبو داود (٤٧٨٤)، وأحمد (٤/ ٢٢٦) وضعفه الألباني (الضعيفة ٥٨٢).

(٤) رواه أبو داود (٤٧٨٢)، وأحمد (٥/ ١٥٢) وصححه الألباني (صحيح الجامع ٦٩٤).

(٥) الصحيح أنه عن عبدالله بن عمرو.

(٦) رواه أحمد (٢/ ١٧٥)، وصححه ابن حبان (٢٩٦).

## الحديث السابع عشر

عَنْ أَبِي يَعْلَى شَدَّادِ بنِ أَوْسٍ ﷺ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: **«إِنَّ اللهَ كَتَبَ[(١)] الإِحْسَانَ[(٢)] عَلَى كُلِّ شَيْءٍ، فَإِذَا قَتَلْتُمْ فَأَحْسِنُوا القِتْلَةَ[(٣)]، وَإِذَا ذَبَحْتُمْ فَأَحْسِنُوا الذِّبْحَةَ، وَلْيُحِدَّ أَحَدُكُمْ شَفْرَتَهُ[(٤)] وَلْيُرِحْ ذَبِيحَتَهُ»**[(٥)]. رَوَاهُ مُسْلِمٌ[(٦)].

قوله ﷺ: **«إِنَّ اللهَ كَتَبَ الإِحْسَانَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ»** ومن جملة الإحسان عند قتل المسلم في القصاص أن يتفقد آلة القصاص، ولا يقتل بآلة كالة، وكذلك يحد الشفرة عند الذبح ويريح البهيمة، ولا يقطع منها شيئًا حتى تموت، وليحد السكين قبالها،

---

(١) كَتَبَ: فَرَضَ.

(٢) الإحسانَ: إتقانَ العملِ أَوالتفضُّلَ والإنعامَ.

(٣) القِتْلَةَ: بكسرِ القافِ، هيئةُ القتْلِ وحالتُهُ.

(٤) يُحِدَّ شفرتَه: يجعلُ سِكِّينَهُ حادَّةً.

(٥) **ما يُستفادُ من الحديثِ:**

١- وجوبُ الإحسانِ في كلِّ شيءٍ، وهو الإحكامُ والإتقانُ والتحسينُ في الأعمالِ المشروعةِ، قال اللَّهُ تعالى: ﴿ إِنَّ ٱللَّهَ يَأْمُرُ بِٱلْعَدْلِ وَٱلْإِحْسَٰنِ وَإِيتَآيِٕ ذِى ٱلْقُرْبَىٰ وَيَنْهَىٰ عَنِ ٱلْفَحْشَآءِ وَٱلْمُنكَرِ وَٱلْبَغْىِ ۚ يَعِظُكُمْ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ ﴿٩٠﴾ ﴾.

٢- أمثلةٌ على الإحسانِ:

- الإحسانُ في القتلِ: وهو تحسينُ هيئةِ القتلِ بآلةٍ حادةٍ، ويكونُ بالإسراعِ في قتلِ النفوسِ التي يُباحُ قتلُها على أسهلِ الوجوهِ، ولذا كانَ النبيُّ ﷺ يستعملُ السيفَ في القصاصِ إلاإذا مثَّلَ القاتلُ بالمقتولِ كأَنْ يقتلَهُ بحجرٍ فإنَّه يُقتلُ بِهِ، وحتى في قتلِ الأعداءِ قالَ اللَّهُ تعالى: ﴿فَإِذَا لَقِيتُمُ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ فَضَرْبَ ٱلرِّقَابِ﴾، ولئن جازَ للمسلمينَ أَنْ يستخدموا الأسلحةِ الناريَّةَ والمدفعيةَ المدمرةَ مِنْ قبيلِ المعاملةِ بالمثلِ، ﴿فَمَنِ ٱعْتَدَىٰ عَلَيْكُمْ فَٱعْتَدُوا۟ عَلَيْهِ بِمِثْلِ مَا ٱعْتَدَىٰ عَلَيْكُمْ ۚ وَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ وَٱعْلَمُوٓا۟ أَنَّ ٱللَّهَ مَعَ ٱلْمُتَّقِينَ﴾، فإنه لايجوزُ لهمْ بحالٍ أَن يتجهوا في قتالِهِمْ بها إلى التعذيبِ والتشويهِ كهدفٍ وغايةٍ.

- وفي ذبحِ البهائمِ أَمَرَ الإسلامُ بالإحسانِ فأَمر المسلمَ بإحدادِ السكينِ، والرفقِ في سَوْقِ البهيمةِ للذبحِ، وعدمِ إظهارِ السكينِ أمامَها، وعدمِ ذبحِها بحضرةِ أُخرى، وأمر بتوجيهِها إلى القبلةِ وذكرِ اسمِ اللَّهِ عليها.

- ونهى الإسلامُ عن التحريقِ بالنارِ، وعن حبسِ البهائمِ وضربِها بالنبلِ ونَحوِه حتى تموتَ.

(٦) رواه مسلم (١٩٥٥)، وأبو داود (٢٨١٥).

وأن يعرض عليها الماء قبل الذبح، ولا يذبح اللبون ولا ذات الولد حتى يستغني عن اللبن، وألا يستقصى في الحلب، ويقلم أظافره عند الحلب، قالوا ولا يذبح واحدة أمام أخرى.

## الحديث الثامن عشر

عَنْ أَبِي ذَرٍّ جُنْدُبِ بنِ جُنَادَةَ، وَأَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ مُعَاذِ بنِ جَبَلٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: **«اتَّقِ اللَّهَ(١) حَيْثُمَا كُنْتَ(٢)، وَأَتْبِعِ(٣) السَّيِّئَةَ(٤) الْحَسَنَةَ تَمْحُهَا(٥)، وَخَالِقِ(٦) النَّاسَ بِخُلُقٍ(٧) حَسَنٍ»**(٨). رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ وَقَالَ: حَدِيثٌ حَسَنٌ. وَفِي بَعْضِ النُّسَخِ: حَسَنٌ صَحِيحٌ(٩).

**قوله ﷺ: «اتَّقِ اللَّهِ حَيْثُمَا كُنْتَ»** أي: اتقه في الخلوة كما تتقيه في الجلوة بحضرة الناس، واتقه في سائر الأمكنة والأزمنة، ومما يعين على التقوى استحضار أن اللَّه تعالى

---

(١) اتق الله: اجعل بينَكَ وبينَ عقابِه وسَخَطِهِ وقايةً وحاجزًا وذلكَ بامتثالِ أوامرِهِ واجتنابِ نواهيهِ.

(٢) حيثُما كُنْتَ: أيْ في أيِّ زمانٍ ومكانٍ كُنْتَ فيهِ، وَحدَكَ أو في جَمْعٍ ،رآكَ الناسُ أمْ لَمْ يَرَوْكَ.

(٣) أَتْبِع: أَلْحِقْ.

(٤) السَّيِّئَةَ: الذَّنْبَ الذي يَصْدُرُ مِنْكَ.

(٥) تَمْحُها: تُزِيلُها مِنْ صحائِفِ الملائِكَةِ الكاتبينَ وتَرْفَعُ المُؤاخَذَةَ عَنْها.

(٦) خَالِقِ: جاهِدْ نَفْسَكَ وتَكَلَّفِ المُجامَلَةَ.

(٧) بِخُلُقٍ: الخُلُقُ:الطَّبْعُ والمزاجُ الذي يَنْتُجُ عن السُلوكِ، وقَدْ يُوْصَفُ بالسُّوءِ كما يُوصَفُ بالحُسْنِ.

(٨) **ما يُسْتَفادُ من الحَديثِ:**

١. استحبابُ وصيةِ المسلمِ لأخيهِ المسلمِ وتذكيرِهِ بما يجبُ عليهِ نحوَ ربهِ ونفسِهِ وإخوانِهِ المسلمينَ.

٢. على المسلمِ أنْ يراقبَ اللهَ تعالى في جميعِ أحوالِهِ وأوقاتِهِ.

٣. الحسنةُ تمحو السيئةَ وهذا في غيرِ حقوقِ العبادِ.

٤. مِنْ حسنِ الخُلُقِ طلاقةُ الوجهِ، وكفُّ الأذى، وبذلُ المعروفِ، ومعاملةُ الناسِ بمثلِ ماتُحِبُ أَنْ يعاملوكَ بِهِ.

٥. أَنَّ الأَخلاقَ مكتسبةٌ ومنْ وسائلِ اكتسابِها، صحبةُ العلماءِ والأتقياءِ وذوي الأَخلاقِ الفاضلةِ ومجانبةِ الأشرارِ وذوي الأفعالِ الدنيئةِ الرديئةِ.

٦. جَمَعَ الحديثُ الحقوقَ الواجبةَ على العبدِ وهي حق اللَّهِ تعالى بتقواهُ وحقُ النفسِ بتطهيرِها وتزكيتِها وحقُ العبادِ بالمعاملةِ الطيبةِ والخلقِ السليمِ.

(٩) رواه الترمذي (١٩٨٧)، وأحمد (٥/ ٢٣٦) وحسنه الألباني (صحيح الجامع ٩٧).

مطلع على العبد في سائر أحواله، قال اللّٰه تعالى:﴿مَا يَكُونُ مِن نَّجْوَىٰ ثَلَٰثَةٍ إِلَّا هُوَ رَابِعُهُمْ﴾ [المجادلة: ٧] الآية، والتقوى كلمة جامعة لفعل الواجبات وترك المنهيات.

قولهﷺ : «**وَأَتْبِعِ السَّيِّئَةَ الحَسَنَةَ تَمْحُهَا**»، أي: إذا فعلت سيئة فاستغفر اللّٰه تعالى منها وافعل بعدها حسنة تمحها.

اعلم أن ظاهر هذا الحديث يدل أن الحسنة لا تمحو إلا سيئة واحدة وإن كانت الحسنة بعشر، وأن التضعيف لا يمحو السيئة.

وليس هذا ظاهره بل الحسنة الواحدة تمحو عشر سيئات، وقد ورد في الحديث ما يشهد لذلك وهو قولهﷺ : «**تكبرون دبر كل صلاة عشرًا وتحمدون عشرًا وتسبحون عشرًا فذلك مائة وخمسون باللسان وألف وخمسمائة في الميزان**» ثم قالﷺ : «**أيكم يفعل في اليوم الواحد ألفًا وخمسمائة سيئة**»[1] دل على أن التضعيف يمحو السيئات، وظاهر الحديث أن الحسنة تمحو السيئة مطلقًا، وهو محمول على السيئة المتعلقة بحق اللّٰه تعالى، أما المتعلقة بحق العباد ـ من الغضب والغيبة والنميمة ـ فلا يمحوها إلا الاستحلال من العباد، ولا أن يعين له جهة الظلامة فيقول: قلت عليك كيت وكيت. وفي الحديث دليل على أن محاسبة النفس واجبة، قالﷺ : «**حاسبوا أنفسكم قبل أن تحاسبوا**»[2] قال اللّٰه تعالى:﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا ٱتَّقُوا ٱللَّهَ وَلْتَنظُرْ نَفْسٌ مَّا قَدَّمَتْ لِغَدٍ﴾ [الحشر: ١٨].

قولهﷺ : «**وَخَالِقِ النَّاسَ بِخُلُقٍ حَسَنٍ**» اعلم أن الخلق الحسن كلمة جامعة للإحسان إلى الناس وإلى كف الأذى عنهم، وقالﷺ : «**إنكم لن تسعوا الناس بأموالكم، فسعوهم ببسط الوجه وحسن الخلق**»[3] ، وعنهﷺ : «**خيركم أحسنكم أخلاقًا**»[4] ، وعنهﷺ : أن رجلًا أتاه فقال: يا رسول الله، ما أفضل الأعمال؟ قال: «**حسن الخلق**»[5] ، وهو على ما مر: ألا تغضب، ويقال: اشتكى نبي إلى ربه سوء خلق

---

(١) رواه أبو داود (٥٠٦٥)، والترمذي (٣٤١٠).

(٢) رواه أبو نعيم في الحلية (١/ ٥٢)، انظر السلسلة الضعيفة (١٢٠١).

(٣) رواه الحاكم (١/ ١٢٤) وضعفه.

امرأته، فأوحى اللَّه إليه: قد جعلت ذلك حظك من الأذى.

وعن أبي هريرة - قال: قال رسول اللَّه ﷺ: **«أكمل المؤمنين إيمانًا أحسنهم أخلاقًا، وخيارهم خيارهم لنسائهم»**(١)، وعنه ﷺ: **«إن اللَّه اختار لكم الإسلام دينًا فأكرموه بحسن الخلق والسخاء، فإنه لا يكمل إلا بهما»**، وقال جبريل عليه السلام للنبي ﷺ حين نزل قوله تعالى: ﴿خُذِ ٱلْعَفْوَ﴾ الآية [الأعراف: ١٩٩]، قال في تفسير ذلك: **«أن تعفو عمن ظلمك وتصل من قطعك وتعطي من حرمك»**(٢)، وقال تعالى: ﴿ٱدْفَعْ بِٱلَّتِى هِىَ أَحْسَنُ﴾، الآية: وقيل في تفسير قوله تعالى: ﴿وَإِنَّكَ لَعَلَىٰ خُلُقٍ عَظِيمٍ ۝٤﴾ [القلم: ٤٠]، قال: كان خلقه القرآن: يأتمر بأوامره، وينزجر بزواجره، ويرضى لرضاه، ويسخط لسخطه ﷺ.

## الحديث التاسع عشر

عَنْ أَبِي العَبَّاسِ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ عَبَّاس رضي الله عنهما قَالَ: كُنْتُ خَلْفَ النَّبِيِّ ﷺ يَوْمًا فَقَالَ: **«يَا غُلَامُ(٣) إِنِّي أُعَلِّمُكَ كَلِمَاتٍ(٤)، احْفَظِ اللَّهَ(٥) يَحْفَظْكَ(٦)، احْفَظِ اللَّهَ تَجِدْهُ تُجَاهَكَ(٧)، إِذَا سَأَلْتَ فَاسْأَلِ اللَّهَ، وَإِذَا اسْتَعَنْتَ(٨) فَاسْتَعِنْ بِاللَّهِ، وَاعْلَمْ أَنَّ الْأُمَّةَ(٩) لَوْ اجْتَمَعَتْ عَلَى أَنْ يَنْفَعُوكَ بِشَيْءٍ لَمْ يَنْفَعُوكَ إِلَّا بِشَيْءٍ قَدْ كَتَبَهُ اللَّهُ لَكَ، وَإِنْ اجْتَمَعُوا عَلَى أَنْ يَضُرُّوكَ بِشَيْءٍ لَمْ يَضُرُّوكَ إِلَّا بِشَيْءٍ قَدْ كَتَبَهُ اللَّهُ عَلَيْكَ، رُفِعَتْ الْأَقْلَامُ(١٠)**

---

(١) رواه البخاري (٣٥٥٩)، ومسلم (٢٣٢١).

(٢) رواه أحمد (٤/ ٢٧٨).

(٣) رواه أبو داود (٤٦٨٢)، والترمذي (١١٦٢) وصححه الألباني (الصحيحة ٢٨٤، صحيح الجامع ١٢٣٠).

(٤) رواه أحمد (٤/ ١٤٨)، وقال الهيثمي في المجمع (٨/ ١٨٨) أحد إسنادي أحمد ورجاله ثقات.

(٥) ياغلامُ: الغُلامُ هوَ الصبيُّ الصغيرُ مِنْ حينِ يُفْطَمُ إلى وَقْتِ البُلوغ.

(٦) كَلِماتٍ: جُمَلًا قليلةً مُفيدةً، لِيَسْهُلَ عليكَ حِفْظُها.

(٧) احفظِ اللهَ: احفظْ دِينَهُ بمُلازَمةِ تقواهُ، واتباعِ أَوامرِه واجتنابِ نَواهيهِ.

(٨) يَحفظْكَ: يَنْصُرْكَ ويُؤيِّدْكَ ويُسَدِّدْ خُطاكَ.

(٩) تُجَاهَكَ: مَعَكَ في جميعِ الأَحوالِ يَحوطُكَ ويَنْصُرْكَ ويُعينُكَ.

(١٠) اسْتَعَنْتَ: طَلَبْتَ الإِعانَةَ.

(١١) الأُمَّةَ: جميعَ المخلوقِينَ.

وَجَفَّتِ **الصُّحُفُ**[١] »، رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ وَقَالَ: حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ[٢] . وَفِي رِوَايَةِ غَيْرِ التِّرْمِذِيِّ: «**احْفَظِ اللهَ تَجِدْهُ أَمَامَكَ، تَعَرَّفْ إِلى اللَّهِ فِي الرَّخَاءِ**[٣] **يَعْرِفْكَ فِي الشِّدَّةِ، واعْلَمْ أَنَ مَا أَخْطَأَكَ لَمْ يَكُنْ لِيُصِيبَكَ وَما أَصَابَكَ لَمْ يَكُنْ لِيُخْطِأَكَ، وَاعْلَمْ أَنَ النَّصْرَ مَعَ الصَّبْرِ، وَأَنَّ الفَرَجَ**[٤] **مَعَ الكَرْبِ، وَأَنَّ مَعَ العُسْرِ يُسْرًا**»[٥] .

قوله ﷺ: «**احْفَظِ اللَّهَ يَحْفَظْكَ**» أي: احفظ أوامره وامتثلها وانته عن نواهيه يحفظك في تقلباتك، وفي دنياك وآخرتك قال اللَّه تعالى: ﴿مَنْ عَمِلَ صَٰلِحًا مِّن ذَكَرٍ أَوْ أُنثَىٰ وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَلَنُحْيِيَنَّهُۥ حَيَوٰةً طَيِّبَةً﴾ ، [النحل: ٩٧]، وما يحصل للعبد

(١) رُفِعَتِ الأَقلامُ: تُرِكَتِ الكِتابَةُ بها لِفَراغِ الأَمْرِ مِنْ كتابةِ المَقاديرِ كلِّها.
(٢) وَجُفَّتِ الصُحُفُ: يَبِسَتِ الصُحُفُ التي فيها كتابةُ المقاديرِ كُلِّها.
(٣) رواه الترمذي (٢٥١٦) وقال حسن صحيح، وصححه الألباني.
(٤) الرَّخاءِ: النِّعْمَةِ.
(٥) الفَرَجَ: الخُروجَ مِنَ الغَمِّ والشِّدَّةِ والكَرْبِ.
(٦) **ما يُسْتفادُ من الحديثِ:**

١- جوازُ رُكوبِ اثْنَيْنِ على الدَّابَّةِ، فإنَّ ابنَ عباسٍ ﷺ ركبَ خلفَ النبيِّ ﷺ.
٢- استحبابُ تعليمِ الناسِ العلمَ النافعَ بالكلامِ المُختصرِ المُفيدِ الجامِعِ.
٣- الحِرْصُ على تعليمِ الصِبيانِ أُمورَ دِينِهِمْ وتَرْبِيَتِهِمْ على العقيدةِ السَّليمَةِ الصافيَةِ.
٤- على المُرَبِي أَنْ يَسْتَثيرَ انتباهِ طالبِ العلمِ.
٥- الجزاءُ مِنْ جِنْسِ العملِ، فَمَنْ حَفِظَ اللهَ حَفِظَهُ اللهُ.
٦- تحريمُ سؤالِ غيرِ اللَّهِ فيما لايقدِرُ عليهِ إلا اللَّهُ كالرزقِ والشِفاءِ والمغفرةِ والنصرِ، أَما سؤالُ الناسِ فيما يَقدِرونَ عليهِ كالاستعارةِ والاستِقْراضِ والاسترشادِ فجائزٌ.
٧- اللَّهُ عليمٌ بِكلِّ شيءٍ، ولايَحصلُ شيءٌ في هذا الكَوْنِ إلا وهوَ معلومٌ للهِ وقدْ كَتَبَهُ في أُمِّ الكتابِ.
٨- أَنَّ العبدَ إذا وقعَ في الشِّدَّةِ والكَرْبِ وأَيِسَ مِنْ جميعِ المخلوقينَ تَعَلَّقَ قلبُهُ باللهِ، وهذا هو حقيقةُ التَوَكُّلِ على اللهِ، ومَنْ تَوَكَّلَ على اللَّهِ كَفاهُ.
٩- أَنَّ الخلقَ جميعًا فقراءُ إلى اللهِ.
١٠- يجبُ على المسلمِ أَنْ يَحرِصَ على رِضى اللَّهِ تعالى ولو سَخِطَ عليه الناسُ .
١١- لايستطيعُ الإنسانُ أَنْ يَجلِبَ لنفسِهِ نَفْعًا ولايدفعَ عنْ نَفسِهِ ضَرًا إلابإِذْنِ اللهِ.
١٢- الإيمانُ بالقَدَرِ واجبٌ على العبدِ.
١٣- الجهادُ في سبيلِ اللَّهِ يحتاجُ إلى صَبْرٍ وثَباتٍ.

من البلاء والمصائب بسبب تضييع أوامر اللَّه تعالى، قال اللَّه تعالى: ﴿وَمَآ أَصَٰبَكُم مِّن مُّصِيبَةٍ فَبِمَا كَسَبَتۡ أَيۡدِيكُمۡ﴾ [الشورى: ٣٠].

قوله ﷺ: «**تَجِدْهُ تُجَاهَكَ**»؛ أي: أمامك.

قال ﷺ: «**تَعَرَّفْ إِلَى اللَّهِ فِي الرَّخَاءِ يَعْرِفْكَ فِي الشِّدَّةِ**» وقد نص اللَّه تعالى في كتابه أن العمل الصالح ينفع عند الشدة وينجي فاعله، وأن عمل المصائب يؤدي بصاحبه إلى الشدة.

قال اللَّه تعالى عن يونس عليه السلام: ﴿فَلَوۡلَآ أَنَّهُۥ كَانَ مِنَ ٱلۡمُسَبِّحِينَ ﴿١٤٣﴾ لَلَبِثَ فِي بَطۡنِهِۦٓ إِلَىٰ يَوۡمِ يُبۡعَثُونَ ﴿١٤٤﴾﴾، [الصافات: ١٤٤]، ولما قال فرعون: ﴿ءَامَنتُ أَنَّهُۥ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا ٱلَّذِيٓ ءَامَنَتۡ بِهِۦ بَنُوٓاْ إِسۡرَٰٓءِيلَ﴾، [يونس: ٩٠] قال له الملك: ﴿ءَآلۡـَٰٔنَ وَقَدۡ عَصَيۡتَ قَبۡلُ وَكُنتَ مِنَ ٱلۡمُفۡسِدِينَ ﴿٩١﴾﴾ [يونس: ٩١].

قوله ﷺ: «**إِذَا سَأَلْتَ فَاسْأَلِ اللَّهَ**» إشارة إلى أن العبد لا ينبغي له أن يعلق سره بغير اللَّه بل يتوكل عليه في سائر أموره، ثم إن كانت الحاجة التي يسالها لم تجر العادة بجريانها على أيدي خلقه كطلب الهداية والعلم والفهم في القرآن والسنة وشفاء المرض وحصول العافية من بلاء الدنيا وعذاب الآخرة سأل ربه ذلك، وإن كانت الحاجة التي يسألها جرت العادة أن اللَّه سبحانه وتعالى يجريها على أيدي خلقه كالحاجات المتعلقة بأصحاب الحرف والصنائع وولاة الأمور، سأل اللَّه تعالى أن يعطف عليه قلوبهم فيقول: اللهم حنن علينا قلوب عبادك وإمائك ... وما أشبه ذلك، ولا يدعو اللَّه تعالى باستغنائه عن الخلق لأنه ﷺ سمع عليًا يقول: اللهم أغننا عن خلقك فقال: «**لا تقل هكذا، فإن الخلق يحتاج بعضهم إلى بعض، ولكن قل: اللهم أغننا عن شرار خلقك**» وأما سؤال الخلق والاعتماد عليهم فمذموم، ويروى عن اللَّه تعالى في الكتب المنزلة: أيقرع بالخواطر باب غيري وبابي مفتوح؟ أم هل يؤمل للشدائد سواي وأنا الملك القادر؟ لأكسوَنَّ من أمَّل غيري ثوب المذلة بين الناس...الخ.

قوله ﷺ: «**وَاعْلَمْ أَنَّ الْأُمَّةَ..الخ**» لما كان قد يطمع في بر من يحبه، ويخاف شر من يحذره، قطع اللَّه اليأس من نفع الخلق بقوله: ﴿وَإِن يَمۡسَسۡكَ ٱللَّهُ بِضُرّٖ فَلَا

كَاشِفَ لَهُۥٓ إِلَّا هُوَ ۖ وَإِن يَمْسَسْكَ بِخَيْرٍ فَهُوَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ﴿١٧﴾ ﴾ [الأنعام: ١٧]، ولا ينافي هذا كله قوله تعالى حكاية عن موسى ﷺ: ﴿فَأَخَافُ أَن يَقْتُلُونِ﴾ [الشعراء: ١٤]، وقوله تعالى: ﴿إِنَّنَا نَخَافُ أَن يَفْرُطَ عَلَيْنَآ أَوْ أَن يَطْغَىٰ﴾، [النساء: ٧١]، إلى غير ذلك، بل السلامة بقدر الله، والعطب بقدر الله، والإنسان يفر من أسباب العطب إلى أسباب السلامة، قال الله تعالى: ﴿وَلَا تُلْقُوا۟ بِأَيْدِيكُمْ إِلَى ٱلتَّهْلُكَةِ﴾ [البقرة: ١٩٥].

قوله ﷺ: «**وَاعْلَمْ أَنَ النَّصْرَ مَعَ الصَّبْرِ**» قال ﷺ: «**لا تتمنوا لقاء العدو واسألوا الله العافية، فإذا لقيتموهم فاصبروا ولا تفروا فإن الله مع الصابرين**»[١]، كذلك الصبر على الأذى في موطن يعقبه النصر.

قوله ﷺ: «**وَأَنَّ الفَرَجَ مَعَ الكَرْبِ**» الكرب هو شدة البلاء، فإذا اشتد البلاء أعقبه الله تعالى بالفرج، كما قيل: اشتدي أزمة تنفرجي.

قوله ﷺ: «**وَأَنَّ مَعَ العُسْرِ يُسْراً**» قد جاء في حديث آخر أنه ﷺ قال: «**لن يغلب عسر يسرين**»[٢] وذلك أن الله تعالى ذكر العسر مرتين، ولكن عند العرب أن المعرفة إذا أعيدت معرفة توحدت لأن اللام الثانية للعهد، وإذا أعيدت النكرة نكرة تعددت، فالعسر ذكر مرتين معرفًا واليسر مرتين منكرًا فكان اثنين فلهذا قال ﷺ: «**لن يغلب عسر يسرين**».

* * *

(١) رواه البخاري (٣٠٢٥) ومسلم (١٧٤١).

(٢) رواه الحاكم (٢/ ٥٢٨)، وضعفه الألباني (انظر ضعيف الجامع ٤٧٨٤).

## الحديث العشرون

عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ عُقْبَةَ بنِ عَمْرٍو الأَنْصَارِيِّ البَدْرِيِّ ﷺ قالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **«إِنَّ مِمَّا أَدْرَكَ النَّاسُ(١) مِنْ كَلَامِ النُّبُوَّةِ الأُولَى(٢)، إِذَا لَمْ تَسْتَحْيِ فَاصْنَعْ مَا شِئْتَ(٣)»(٤)**. رَوَاهُ البُخَارِيُّ(٥).

قوله ﷺ: **«إِذَا لَمْ تَسْتَحْيِ فَاصْنَعْ مَا شِئْتَ»** معناه إذا أردت فعل شيء فإن كان مما لا تستحي من فعله - من اللَّه ولا من الناس - فافعله وإلا فلا، وعلى هذا الحديث يدور مدار الإسلام كله، وعلى هذا يكون قوله ﷺ: **«فَاصْنَعْ مَا شِئْتَ» أمر إباحة، لأن** الفعل إذا لم يكن منهيًا عنه شرعًا كان مباحًا، ومنهم من فسر الحديث **بأنك إذا كنت** لا تستحي من اللَّه تعالى ولا تراقبه فاعط نفسك مناها **وافعل ما** تشاء، **فيكون الأمر** فيه للتهديد لا للإباحة، ويكون كقوله: ﴿ٱعْمَلُواْ مَا شِئْتُمْ﴾ [فصلت: ٤٠]، **وكقوله** تعالى: ﴿وَٱسْتَفْزِزْ مَنِ ٱسْتَطَعْتَ مِنْهُم بِصَوْتِكَ﴾ الآية.

* * *

(١) أَدركَ النَّاسُ: بلغَ النَّاسُ.
(٢) النبوة الأُولى: التي قبل نُبوَةِ محمدٍ ﷺ.
(٣) فاصنعْ ماشئتَ: صيغةُ الأمْرِ على معنى التهديدِ والوعيدِ.
(٤) **ما يُسْتَفادُ من الحَديثِ:**

١- معنى الحديثِ: إذا لم يكنْ عندكَ حياءٌ فاعملْ ماشِئْتَ، فإنَّ اللهَ سيجازيكَ أشدَّ الجزاءِ.
٢- الحياءُ أَصلُ الأَخلاقِ الكريمةِ وأَقوى باعثٍ على فعلِ الخيرِ واجتنابِ الشرِ.
٣- الحياءُ من ميراثِ الأنبياءِ الذي وَرِثَهُ المؤمنونَ جيلًا بعد جيلٍ حتى وصلَ إلى أُولِ هذهِ الأُمةِ الإِسلاميةِ، فعلينا أَنْ نتمسكَ بهذا الميراثِ النبويِّ الأَصيلِ.
٤- مِنْ ثمراتِ الحياءِ العِفَّةُ والوفاءُ والصدقُ.
٥- يقابلُ الحياءَ الوقاحةُ وهي صفةٌ مذمومةٌ تحملُ صاحبَها على الانغماسِ في الشرِّ وعدمِ المبالاةِ بما يلحقُهُ من الذمِّ واللومِ حتى يصلَ بهِ الحالُ إلى المجاهرةِ، قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «كلُّ أُمتي معافى إلا المجاهرينَ».
٦- الحياءُ لايمنعُ من الفقهِ في الدينِ، قالتْ عائشة رضي اللَّهُ عنها: «رحمَ اللَّهُ نساءَ الأَنصارِ، لم يمنعْهُنَّ الحياءُ أَنْ يَتَفَقَّهنَ في دِينِهنَ».

(٥) رواه البخاري (٣٤٨٤).

## الحديث الحادي والعشرون

عَنْ أبي عَمْرٍو - وَقِيلَ أبي عَمْرَةَ - سُفْيَانَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ قُلْ لِي(١) فِي الإِسْلاَمِ قَوْلاً(٢) لاَ أَسْأَلُ عَنْهُ أَحَدًا غَيْرَكَ(٣). قَالَ:

«**قُلْ آمَنْتُ بِاللَّهِ(٤) ثُمَّ اسْتَقِمْ(٥)**»(٦). رَوَاهُ مُسْلِمٌ(٧).

قوله ﷺ: «**قُلْ آمَنْتُ بِاللَّهِ ثُمَّ اسْتَقِمْ**»؛ أي: كما أمرت ونهيت، والاستقامة ملازمة الطريق بفعل الواجبات وترك المنهيات، قال اللَّه تعالى: ﴿فَٱسْتَقِمْ كَمَآ أُمِرْتَ وَمَن تَابَ مَعَكَ﴾، [هود: ١١٢]، وقال اللَّه تعالى: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ قَالُواْ رَبُّنَا ٱللَّهُ ثُمَّ ٱسْتَقَـٰمُواْ تَتَنَزَّلُ عَلَيْهِمُ ٱلْمَلَـٰٓئِكَةُ﴾، [فصلت: ٣٠]؛ أي: عند الموت تبشرهم بقوله تعالى: ﴿أَلَّا تَخَافُواْ وَلَا تَحْزَنُواْ وَأَبْشِرُواْ بِٱلْجَنَّةِ ٱلَّتِى كُنتُمْ تُوعَدُونَ﴾، [فصلت: ٣٠]، وفي التفسير أنهم إذا بشروا بالجنة قالوا: وأولادنا ما يأكلون وما حالهم بعدنا؟ فيقال لهم: ﴿نَحْنُ أَوْلِيَآؤُكُمْ فِى ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا وَفِى ٱلْـَٔاخِرَةِ﴾، [فصلت: ٣]، أي: نتولى أمرهم بعدكم، فتقر بذلك أعينهم.

---

(١) قُلْ لِي: علمني. (٢) في الإِسْلاَمِ قَوْلاً: قولًا جامعًا لمعاني الإسلامِ واضحًا في نفسِهِ.
(٣) لاأسألُ عنه أحدًا غيرَكَ: لايحتاجُ إلى تفسيرِ غيرِكَ.
(٤) قلْ آمنتُ باللهِ: جَدِّدْ إيمانَكَ باللهِ واذكُرْهُ بلسانِكَ وبقلبِكَ.
(٥) ثمَّ استقمْ: حافظْ على جميعِ الطاعاتِ واجتنبْ جميعَ المنهياتِ.
(٦) **ما يُسْتَفادُ من الحديثِ**:
١- استحبابُ السؤالِ عنْ أمرٍ يجمعُ خصالَ الخيرِ كلَّها.
٢- ينبغي على مَنْ جَهِلَ أمرًا أنْ يَسأَلَ عنهُ أهلَ الذِّكرِ.
٣- الأمرُ بالاستقامةِ على أوامرِ الدينِ كلِّها وفي مقدمتِها التوحيدُ وإخلاصُ العبادةِ للهِ.
٤- الإيمانُ قولٌ وعملٌ.
٥- حرصُ الصحابةِ على تعلُّمِ دينِهِمْ والمحافظةِ على إيمانِهِمْ.
٦- ثوابُ المستقيمينَ الجنَّةُ، قالَ اللَّهُ تعالى: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ قَالُواْ رَبُّنَا ٱللَّهُ ثُمَّ ٱسْتَقَـٰمُواْ تَتَنَزَّلُ عَلَيْهِمُ ٱلْمَلَـٰٓئِكَةُ أَلَّا تَخَافُواْ وَلَا تَحْزَنُواْ وَأَبْشِرُواْ بِٱلْجَنَّةِ ٱلَّتِى كُنتُمْ تُوعَدُونَ ۝٣٠ نَحْنُ أَوْلِيَآؤُكُمْ فِى ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا وَفِى ٱلْـَٔاخِرَةِ وَلَكُمْ فِيهَا مَا تَشْتَهِىٓ أَنفُسُكُمْ وَلَكُمْ فِيهَا مَا تَدَّعُونَ ۝٣١ نُزُلًا مِّنْ غَفُورٍ رَّحِيمٍ ۝٣٢﴾. [فصلت: ٣٠-٣٢].
(٧) رواه مسلم (٣٨).

## الحديث الثاني والعشرون

عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ جَابِرِ بنِ عَبْدِ اللَّهِ الأَنْصَارِيِّ رضي الله عنهما أَنَّ رَجُلًا(١) سَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: أَرَأَيْتَ(٢) إِذَا صَلَّيْتُ الْمَكْتُوبَاتِ(٣)، وَصُمْتُ رَمَضَانَ، وَأَحْلَلْتُ الْحَلَالَ وَحَرَّمْتُ الْحَرَامَ، وَلَمْ أَزِدْ(٤) عَلَى ذَلِكَ شَيْئًا، أَأَدْخُلُ الْجَنَّةَ ؟ قَالَ: **«نَعَمْ»**(٥). رَوَاهُ مُسْلِمٌ(٦).

وَمَعْنَى حَرَّمْتُ الحَرَامَ: اجْتَنَبْتُهُ، وَمَعْنَى أَحْلَلْتُ الحَلَالَ: فَعَلْتُهُ مُعْتَقِدًا حِلَّهُ.

قوله ﷺ: **«أَرَأَيْتَ ..الخ»** معناه أخبرني، وقوله: **«وَأَحْلَلْتُ الحَلَالَ»** أي: اعتقدته حلالًا وفعلت منه الواجبات، وقوله: **«وحرمت الحرام»، أي: اعتقدته حرامًا ولم أفعله**، وقوله ﷺ: **«نعم»**، أي: تدخل الجنة.

---

(١) أَنَّ رجلًا: هو النُّعمانُ بنُ قَوْقَلٍ الخُزاعيُّ.

(٢) أَرأَيْتَ: أَخبِرْني وأَفْتِني.

(٣) المكتوباتِ: المفروضاتِ، وهنَّ الصلواتُ الخمسُ.

(٤) ولمْ أَزِدْ: أَي اقتصرتُ عليها واكتَفَيتُ بها.

(٥) **ما يُسْتَفادُ من الحديثِ:**

١ـ حرصُ الصحابةِ على السؤالِ عمَّا يُدخِلُهمُ الجنَّةَ ويباعدُهمْ عن النارِ.

٢ـ أَنَّ طريقَ الجنَّةِ واضحةٌ سهلةٌ، وأَنَّ الداعيَ إليها رسولُ اللَّهِ ﷺ.

٣ـ التزامُ الفرائضِ وتركُ المحرماتِ أَساسُ النجاةِ.

٤ـ أَنَّ هذا الدينَ يسرٌ، فاللهُ لايكلفُ العبادَ فوقَ طاقتِهِمْ قالَ اللَّهُ تعالى: ﴿لَا يُكَلِّفُ ٱللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَاۚ لَهَا مَا كَسَبَتْ وَعَلَيْهَا مَا ٱكْتَسَبَتْۗ﴾، فعلى المسلمِ أَنْ يَسْمعَ ويُطيعَ لينالَ السعادةَ في الدنيا والآخرةِ.

٥ـ صِدقُ الصحابةِ واهتمامُهمْ بالعملِ وابتعادُهمْ عن الجَدَلِ.

٦ـ أَنَّ الزكاةَ والحجَّ فريضتانِ مُحْكَمَتانِ، ولكنْ لمْ يَذْكرْهما النعمانُ كما ذَكَرَ الصلاةَ والصومَ، إِمَّا لأَنهما لمْ يُفرضا بعدُ، وإِما لأَنَّهُ فقيرٌ ولايُكلَّف بهما، وإِما أَنَّهما داخلانِ في قولِهِ (أَحْلَلْتُ الْحَلَالَ وَحَرَّمْتُ الْحَرَامَ).

٧ـ أَهميةُ الصلاةِ والصومِ، والترغيبُ في أَدائِهما والترهيبُ من تركِهما.

٨ـ أَنَّ التحليلَ والتحريمَ تشريعٌ، ولايكونُ إِلاللهِ تعالى، فالحلالُ ماأَحلَّهُ اللَّهُ والحرامُ ماحرَّمهُ اللهُ.

٩ـ على المعلِّمِ أَن يبشِّرَ المتعَلِّمَ بالخيرِ ويأْخذَهُ باليُسْرِ والترغيبِ.

(٦) رواه مسلم (١٥).

## الحديث الثالث والعشرون

عَنْ أَبِي مَالِكٍ - الحَارِثِ بنِ عَاصِمٍ - الأَشْعَرِيِّ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **«الطُّهُورُ(١) شَطْرُ(٢) الإِيمَانِ، وَالحَمْدُ لِلَّهِ(٣) تَمْلأُ المِيزَانَ(٤)، وَسُبْحَانَ اللَّهِ(٥) وَالحَمْدُ لِلَّهِ تَمْلآنِ - أَوْ تَمْلأُ - مَا بَيْنَ السَّمَاءِ وَالأَرْضِ، وَالصَّلاةُ نُورٌ(٦)، وَالصَّدَقَةُ بُرْهَانٌ(٧)، وَالصَّبْرُ ضِيَاءٌ(٨)، وَالقُرْآنُ حُجَّةٌ(٩) لَكَ أَوْ عَلَيْكَ، كُلُّ النَّاسِ يَغْدُو(١٠) فَبَائِعٌ نَفْسَهُ(١١) فَمُعْتِقُهَا(١٢) أَوْ مُوبِقُهَا(١٣)»**. رَوَاهُ مُسْلِمٌ(١٤)(١٥).

---

(١) الطُّهورُ: بضمِ الطاءِ: فعلُ مايترتبُ عليهِ رفعُ الحَدَثِ، كالوضوءِ والغسلِ، أَوالمرادُ الوضوءُ فقط.
(٢) شطرُ: نصفُ.
(٣) الحمدُ للهِ: الثناءُ الحسنُ على اللَّهِ تعالى لما أَعطى من النِعَمِ، والمرادُ هنا: ثوابُ لفظِ «الحمدُ للهِ».
(٤) تملأُ الميزان: الذي توزنُ بهِ الأعمالُ يوم القيامةِ.
(٥) سبحانَ اللهِ: تعظيمُ اللَّهِ وتنزيهُهُ عن النقائصِ، والمرادُ: ثوابُ التسبيحِ.
(٦) الصلاةُ نورٌ: الصلاةُ تضيءُ لصاحبِها طريقَ الحقِّ في الدنيا والصراطَ في الآخرةِ.
(٧) الصدقةُ برهانٌ: دليلٌ على صِدقِ الإيمانِ.
(٨) الصبرُ ضياءٌ: الضياءُ: شِدَّةُ النورِ، وبالصبرِ تَنْكَشِفُ الظلماتُ والكُرُباتُ.
(٩) القرآنُ حُجةٌ: برهانٌ ودليلٌ.
(١٠) يغدو: يذهبُ مبكرًا.
(١١) بائعٌ نَفْسَهُ: إِمَّا للهِ تعالى بطاعتِهِ، أَوللشيطانِ والهوى بمعصيةِ اللَّهِ تعالى وسَخَطِهِ
(١٢) معتِقُها: مخَلِّصُها من الخِزْيِ في الدنيا والعذابِ في الآخرةِ.
(١٣) موبِقُها: مهلِكُها بارتكابِ المعاصي ومايترتبُ عليها من الخزيِ والعذابِ.
(١٤) رواه مسلم (٢٢٣).
(١٥) **ما يُستَفادُ من الحَديثِ:**
١- فضلُ الوضوءِ، وهو شرطٌ لصحةِ الصلاةِ فصارت كالشطرِ للإيمانِ، ولايلزمُ منه أَنْ يكونَ نصفًا حقيقيًا.
٢- فضلُ الطهارةِ من الأَحداثِ، قالَ اللَّهُ تعالى: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلتَّوَّٰبِينَ وَيُحِبُّ ٱلْمُتَطَهِّرِينَ﴾ [البقرة:٢٢٢].
٣- اثباتُ الميزانِ وأَنَّ الأَعمالَ توزَنُ يومَ القيامةِ، فمنها مايَخِفُّ ومنها مايثقُلُ.
٤- بيانُ فضلِ الذِكْرِ وعظمةِ أَجرِهِ، ومن الذكرِ الثناءُ على اللَّهِ بحمدِهِ وتسبيحِهِ.
٥- بيانُ فضلِ الصلاةِ والحثُّ على الإِكثارِ منها لأَنَّها نورٌ يُضيءُ للمسلمِ سُبُلَ السلامةِ في الحياةِ، وتمنعُ صاحبَها عن الفحشاءِ والمنكرِ.

وقوله ﷺ: «**الطُّهُورُ شَطْرُ الإِيمَانِ**» فسر الغزالي: الطهور بطهارة القلب من الغل، والحسد، والحقد، وسائر أمراض القلب، وذلك أن الإيمان الكامل إنما يتم بذلك، فمن أتى بالشهادتين حصل له الشطر، ومن طهر قلبه من بقية الأمراض كمل إيمانه، ومن لم يطهر قلبه فقد نقص إيمانه، قال بعضهم: ومن طهر قلبه وتوضأ واغتسل فقد دخل الصلاة بالطهارتين جميعًا ومن دخل في الصلاة بطهارة الأعضاء خاصة فقد دخل الصلاة بإحدى الطهارتين، والله تعالى لا ينظر إلا إلى طهارة القلب لقوله ﷺ: «**إن الله لا ينظر إلى صوركم وأبشاركم، ولكن ينظر إلى قلوبكم**»[١].

قوله ﷺ: «**وَالْحَمْدُ لِلَّهِ تَمْلَأُ الْمِيزَانَ، وَسُبْحَانَ اللَّهِ وَالْحَمْدُ لِلَّهِ تَمْلَآنِ - أَوْ تَمْلأُ - مَا بَيْنَ السَّمَاءِ وَالأَرْضِ**» وهذا قد يشكل على الحديث الآخر، وهو أن موسى عليه السلام قال: «**يا رب دلني على عمل يدخلني الجنة، قال: يا موسى، قل لا إله إلا الله، فلو وضعت السموات السبع والأرضون السبع في كفة ولا إله إلا الله في كفة لرجحت بهم لا إله إلا الله**»[٢]، ومعلوم أن السموات والأرضين أوسع مما بين السماء والأرض، وإذا كانت الحمد لله تملأ الميزان وزيادة، لزم أن تكون الحمد لله تملأ ما بين السماء والأرض، لأن الميزان أوسع مما بين السماء والأرض والحمد لله تملؤها، والمراد أنه لو كان جسمًا لملأ الميزان، أو أن ثواب الحمد لله يملؤها.

قوله ﷺ: «**وَالصَّلَاةُ نُورٌ**»، أي: ثوابها نور، وفي الحديث «**بشر المشائين في الظلم إلى المساجد بالنور التام يوم القيامة**»[٣].

---

٦- بيانُ فضلِ الصدقةِ سواءٌ أكانتْ فرضًا أوتطوعًا، فهي دليلٌ على صدقِ لإيمانِ صاحبِها وإخلاصِهِ والتزامِهِ بالشريعةِ.

٧- بيانُ فضلِ الصبرِ، وكلُّ شيءٍ في حياةِ المسلمِ يحتاجُ إلى صبرٍ، صبرٍ على الطاعةِ، وصبرٍ عن المعصيةِ، وصبرٍ على المكارهِ.

٨- القرآنُ الكريمُ والسنَّةُ الصحيحةُ معًا هما المصدرُ لجميعِ الأحكامِ الشرعيةِ فمن اهتدى بهما كانا حُجَّةً لهُ يومَ القيامةِ، ومن نبذهما كانا حُجَّةً عليهِ.

٩- المسلمُ يغتنمُ كلَّ لحظةٍ في حياتِه في طاعةِ ربِهِ، لأنَّهُ باعَ نفسَهُ للهِ تعالى.

١٠- التحذيرُ من إضاعةِ العُمُرِ فيما يُغضبُ اللهَ ويُسْخِطُهُ.

(١) رواه مسلم (٢٥٦٤). (٢) رواه النسائي في اليوم والليلة (٨٣٤).

(٣) رواه أبو داود (٥٦١)، وصححه الألباني (صحيح الجامع ٢٨٢٣).

قوله ﷺ: «**وَالصَّدَقَةُ بُرْهَانٌ**»، أي: دليل على صحة إيمان صاحبها، وسميت صدقة لأنها دليل على صدق إيمانه، وذلك أن المنافق قد يصلي ولا تسهل عليه الصدقة غالبًا.

قوله ﷺ: «**وَالصَّبْرُ ضِيَاءٌ**»، أي: الصبر المحبوب، وهو الصبر على طاعة الله تعالى والبلاء ومكاره الدنيا، ومعناه لا يزال صاحبه مستمرًا على الصواب.

قوله ﷺ: «**كُلُّ النَّاسِ يَغْدُو فَبَائِعٌ نَفْسَهُ**» معناه: كل إنسان يسعى لنفسه فمنهم من يبيعها لله بطاعته فيعتقها من العذاب، ومنهم من يبيعها للشيطان والهوى باتباعها فيوبقها أي يهلكها، قال ﷺ: «**من قال حين يصبح أو يمسي: «اللهم إني أصبحت أشهدك وأشهد حملة عرشك وملائكتك وأنبيائك وجميع خلقك أنك أنت الله لا إله إلا أنت وحدك لا شريك لك وأن محمدًا عبدك ونبيك، أعتق الله ربعه من النار، فإن قالها مرتين أعتق الله نصفه من النار، فإن قالها ثلاثًا أعتق الله ثلاثة أرباعه من النار، فإن قالها أربعًا أعتق الله كله من النار**»[1] فإن قيل: المالك إذا أعتق بعض عبده سرى العتق إلى باقيه، والله تعالى أعتق الربع الأول فلم يسر عليه وكذلك الباقي، فالجواب أن السرية قهرية، والله تعالى لا تقع عليه الأشياء القهرية بخلاف غيره، ولا يقع في حكمه سبحانه ما لا يريد، قال الله تعالى: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ ٱشۡتَرَىٰ مِنَ ٱلۡمُؤۡمِنِينَ أَنفُسَهُمۡ وَأَمۡوَٰلَهُم﴾، [التوبة: ١١١] الآية، قال بعض العلماء: لم يقع بيع أشرف من هذا، وذلك أن المشتري هو الله، والبائع المؤمنون، والمبيع الأنفس، والثمن الجنة، وفي الآية دليل على أن البائع يجبر أولًا على تسليم السلعة قبل أن يقبض الثمن، وأن المشتري لا يجبر أولًا على تسليم الثمن، وذلك أن الله تعالى أوجب على المؤمنين الجهاد حتى يقتلوا في سبيل الله، فأوجب عليهم أن يسلموا الأنفس المباعة ويأخذوا الجنة.

فإن قيل: كيف يشتري السيد من عبيده أنفسهم والأنفس ملك له؟ قيل: كاتبهم، ثم اشترى منهم، والله تعالى أوجب عليهم الصلوات الخمس، والصوم، وغير ذلك، فإذا أدوا ذلك فهم أحرار. والله تعالى أعلم.

(١) رواه أبو داود (٥٠٧٨)، والترمذي (٣٤٩٥) وضعفه الألباني (الضعيفة ١٠٤١).

## الحديث الرابع والعشرون

عَنْ أَبِي ذَرٍّ الغِفَارِيِّ رضي الله عنه عَنْ النَّبِيِّ ﷺ فِيمَا يَرْوِيهِ عَنْ رَبِّهِ عز وجل أَنَّهُ قَالَ: «**يَا عِبَادِي إِنِّي حَرَّمْتُ الظُّلْمَ (١) عَلَى نَفْسِي، وَجَعَلْتُهُ بَيْنَكُمْ مُحَرَّمًا فَلَا تَظَالَمُوا، يَا عِبَادِي كُلُّكُمْ ضَالٌّ (٢) إِلَّا مَنْ هَدَيْتُهُ (٣) فَاسْتَهْدُونِي (٤) أَهْدِكُمْ، يَا عِبَادِي كُلُّكُمْ جَائِعٌ إِلَّا مَنْ أَطْعَمْتُهُ فَاسْتَطْعِمُونِي أُطْعِمْكُمْ، يَا عِبَادِي كُلُّكُمْ عَارٍ إِلَّا مَنْ كَسَوْتُهُ فَاسْتَكْسُونِي أَكْسُكُمْ، يَا عِبَادِي إِنَّكُمْ تُخْطِئُونَ بِاللَّيْلِ وَالنَّهَارِ وَأَنَا أَغْفِرُ الذُّنُوبَ جَمِيعًا فَاسْتَغْفِرُونِي أَغْفِرْ لَكُمْ، يَا عِبَادِي إِنَّكُمْ لَنْ تَبْلُغُوا ضُرِّي فَتَضُرُّونِي، وَلَنْ تَبْلُغُوا نَفْعِي فَتَنْفَعُونِي، يَا عِبَادِي لَوْ أَنَّ أَوَّلَكُمْ وَآخِرَكُمْ وَإِنْسَكُمْ وَجِنَّكُمْ كَانُوا عَلَى أَتْقَى قَلْبِ رَجُلٍ وَاحِدٍ مِنْكُمْ مَا زَادَ ذَلِكَ فِي مُلْكِي شَيْئًا، يَا عِبَادِي لَوْ أَنَّ أَوَّلَكُمْ وَآخِرَكُمْ وَإِنْسَكُمْ وَجِنَّكُمْ كَانُوا عَلَى أَفْجَرِ قَلْبِ رَجُلٍ وَاحِدٍ مِنْكُمْ مَا نَقَصَ ذَلِكَ مِنْ مُلْكِي شَيْئًا، يَا عِبَادِي لَوْ أَنَّ أَوَّلَكُمْ وَآخِرَكُمْ وَإِنْسَكُمْ وَجِنَّكُمْ قَامُوا فِي صَعِيدٍ وَاحِدٍ (٥) فَسَأَلُونِي فَأَعْطَيْتُ كُلَّ وَاحِدٍ مَسْأَلَتَهُ مَا نَقَصَ ذَلِكَ مِمَّا عِنْدِي إِلَّا كَمَا يَنْقُصُ الْمِخْيَطُ (٦) إِذَا أُدْخِلَ الْبَحْرَ، يَا عِبَادِي إِنَّمَا هِيَ أَعْمَالُكُمْ أُحْصِيهَا لَكُمْ (٧) ثُمَّ أُوَفِّيكُمْ إِيَّاهَا (٨) فَمَنْ وَجَدَ خَيْرًا فَلْيَحْمَدِ اللَّهَ، وَمَنْ وَجَدَ غَيْرَ ذَلِكَ فَلَا يَلُومَنَّ إِلَّا نَفْسَهُ**». رَوَاهُ مُسْلِمٌ (٩)(١٠).

---

(١) حرّمتُ الظلمَ: وضْعُ الشيءِ في غيرِ موضعِهِ، والمعنى: أي لايقعُ منّي الظلمُ، بل تعاليتُ عنهُ وتقدّستُ.

(٢) ضالٌّ: غافلٌ عن الشرائعِ قبلَ إرسالِ الرُّسُلِ

(٣) إلامَنْ هديتُهُ: أرشدتُهُ إلى ماجاءَ بِهِ الرسلُ ووفقتُهُ إليهِ.

(٤) فاستهدوني: اطلبوا مني الهدايةَ.

(٥) صعيدٍ واحدٍ: أرضٍ واحدةٍ ومقامٍ واحدٍ، والصعيدُ وجهُ الأرضِ.

(٦) المِخْيَطُ: الإبرةُ.

(٧) أُحصيها لكمْ: أَضبطُها لكمْ بعلْمِي وملائكتي الحفظةِ.

(٨) أُوَفِّيكُمْ إيّاهَا: أوفيكمْ جزاءَها يوم القيامةِ.

(٩) رواه مسلم (٢٥٧٧)، والترمذي (٢٤٩٥).

(١٠) **ما يُستفادُ من الحديثِ:**

١ـ تشريفُ اللهِ لأهلِ الإيمانِ حيثُ إنَّهُ نسبهمْ إلى نفْسِهِ سبحانَهُ بقولِهِ: «ياعبادي».

٢ـ تنزيهُ اللهِ تعالى عن صفاتِ النقصِ، ومنها الظلمُ، فقدْ نفاهُ عنْ نفسِهِ ليدلّنا على كمالِ عدْلِهِ. =

قوله ﷻ : «**إِنِّي حَرَّمْتُ الظُّلْمَ عَلَى نَفْسِي**» أي: تقدست عنه، والظلم مستحيل في حق اللَّه تعالى، فإن الظلم مجاوزة الحد والتصرف في مالك الغير وهما جميعًا محال في حق اللَّه تعالى.

قوله ـ تعالى ـ: «**فَلَا تَظَالَمُوا**» أي: فلا يظلم بعضكم بعضًا.

قوله: «**إِنَّكُمْ تُخْطِئُونَ بِاللَّيْلِ وَالنَّهَارِ**» بفتح التاء والطاء على أنه من خطئ بفتح الخاء وكسر **الطاء** يخطأ في المضارع، ويجوز فيه ضم التاء على أنه من أخطاء، والخطأ يستعمل في العمد والسهو، ولا يصح إنكار هذه اللغة، ويرد عليه تعالى: ﴿إِنَّ قَتْلَهُمْ كَانَ خِطْئًا كَبِيرًا﴾ [الإسراء: ٣١]، بفتح الخاء والطاء وقرئ ﴿خِطْئًا كَبِيرًا﴾ أيضًا.

قوله ـ تعالى ـ: «**لَوْ أَنَّ أَوَّلَكُمْ وَآخِرَكُمْ وَإِنْسَكُمْ وَجِنَّكُمْ.. الخ**» دلت الأدلة السمعية والعقلية على أن اللَّه مستغن في ذاته عن كل شيء، وأنه تعالى لا يتكثر بشيء من مخلوقاته، وقد بين اللَّه تعالى أن له ملك السموات والأرض وما بينهما، ثم بين أنه مستغن عن ذلك، قال ـ تعالى ـ: ﴿يَخْلُقُ مَا يَشَاءُ﴾ [القصص: ٦٨]، وهو قادر على أن يُذهب هذا الوجود ويخلق غيره، ومن قدر على أن يخلق كل شيء فقد

---

= ٣ـ تحريمُ الظلم على العبادِ، فالظلمُ ظلماتٌ يومَ القيامةِ.

٤ـ مشروعيةُ السعي بطلبِ الهدايةِ مقرونًا بالدعاء والتضرعِ إلى اللهِ .

٥ـ أَنَّ الرزقَ بيدِ اللَّهِ سبحانَهُ فهو الذي يرزقُ عبادَهُ الطعامَ والشرابَ واللباسَ، وعلى المسلمِ أَنْ يسأَلَ اللهَ الرزقَ الحلالَ ليُسَهِّلَه له.

٦ـ وجوبُ الاستغفارِ من جميعِ الذنوبِ، فمنْ أَسماءِ اللَّهِ الغفارُ الذي لايتعاظمُهُ ذنبٌ أَنْ يغفرَهُ.

٧ـ اللَّهُ سبحانَهُ وتعالى لاتنفعُهُ الطاعةُ ولاتضرُهُ المعصيةُ، ولكنَّهُ يُحبُ لعبادِهِ الإِيمانَ ويكرهُ لهمْ الكفرَ والفسوقَ والعصيانَ.

٨ـ سَعَةُ رحمةِ اللهِ، فإِنَّهُ سبحانَهُ لو يؤاخذُ النَّاسَ بِظُلْمِهِمْ ومعاصيهِمْ لأَهْلَكَهُمْ جميعًا ولكنْ يؤخرُهُمْ إِلى أَجلٍ مسمى فيُحصي أَعمالَهمْ ليجزيَهُمْ بها ويحاسبَهمْ عليها.

٩ـ اللَّهُ غنيٌ عنِ عبادِهِ، وعندَهُ خزائنُ السماواتِ والأَرضِ، ولكنَّه يعطي عبادَهُ بقدرٍ معلومٍ حتى لا يَبْغَوْا في الأَرضِ ويُفْسِدوا فيها.

١٠ـ الإِنسانُ مسئولٌ عنْ أَعمالِهِ محاسبٌ عليها وملومٌ على التفريطِ فيها.

١١ـ وجوبُ حمدِ اللَّهِ على الهدايةِ والتوفيقِ إِلى الخيرِ.

استغنى عن كل موجود، ثم بين سبحانه وتعالى أنه مستغن عن الشريك فقال تعالى: ﴿وَلَمْ يَكُن لَّهُۥ شَرِيكٌ فِى ٱلْمُلْكِ﴾، [الإسراء: ١١١].

ثم بين ـ سبحانه وتعالى ـ أنه مستغن عن المعين والظهير فقال تعالى: ﴿وَلَمْ يَكُن لَّهُۥ وَلِىٌّ مِّنَ ٱلذُّلِّ﴾، [الإسراء: ١١١] فوصف العز ثابت له أبدًا، ووصف الذل منتف عنه تعالى، ومن كان كذلك فهو مستغن عن طاعة المطيع، ولو أن الخلق كلهم أطاعوه كطاعة أتقى رجل منهم وبادروا إلى أوامره ونواهيه ولم يخالفوه لم يتكثر سبحانه وتعالى بذلك ولا يكون ذلك زيادة في ملكه، وطاعتهم إنما حصلت بتوفيقه وإعانته، وطاعتهم نعمة منه عليهم، ولو أنهم كلهم عصوه كمعصية أفجر رجل ـ وهو إبليس ـ وخالفوا أمره ونهيه لم يضره ذلك ولم ينقص من كمال ملكه شيئًا، فإنه لو شاء أهلكهم وخلق غيرهم، فسبحان من لا تنفعه الطاعة ولا تضره المعصية.

قوله ـ تعالى ـ: «**فَأَعْطَيْتُ كُلَّ وَاحِدٍ مَسْأَلَتَهُ مَا نَقَصَ ذَلِكَ مِمَّا عِنْدِي إِلَّا كَمَا يَنْقُصُ الْمِخْيَطُ إِذَا أُدْخِلَ الْبَحْرَ**»، ومعلوم أن المخيط ـ وهو الإبرة ـ وذلك في المشاهدة لا ينقص من البحر شيئًا، والذي يتعلق بالمخيط لا يظهر له أثر في المشاهدة ولا في الوزن.

قوله ـ تعالى ـ : «**وَمَنْ وَجَدَ غَيْرَ ذَلِكَ فَلَا يَلُومَنَّ إِلَّا نَفْسَهُ**»، حيث أعطاها مناها واتبع هواها.

## الحديث الخامس والعشرون

عَنْ أَبِي ذَرٍّ ﷺ أَيْضًا: أَنَّ نَاسًا[١] مِنْ أَصْحَابِ[٢] رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالُوا لِلنَّبِيِّ ﷺ: يَا رَسُولَ اللَّهِ ذَهَبَ أَهْلُ الدُّثُورِ[٣] بِالأُجُورِ، يُصَلُّونَ كَمَا نُصَلِّي وَيَصُومُونَ كَمَا نَصُومُ وَيَتَصَدَّقُونَ بِفُضُولِ أَمْوَالِهِمْ[٤]، قَالَ: «**أَوَ لَيْسَ قَدْ جَعَلَ اللَّهُ لَكُمْ مَا**

(١) أَنَّ ناسًا: همْ فقراءُ المهاجرينَ.
(٢) مِنْ أصحابِ: جمعُ صاحبٍ بمعنى الصحابي: وهو كلُّ من اجتمعَ برسولِ اللَّهِ ﷺ بعدَ البِعثةِ وقبلَ وفاتِهِ مؤمنًا بِهِ وماتَ على الإسلامِ.
(٣) أَهلُ الدُّثورِ: أصحابُ الأموالِ، والدثورُ: جمعُ دُثْرٍ وهو المالُ الكثيرُ.
(٤) بفضلِ أموالِهِم: أموالِهِمُ الزائدةِ عن كفايتِهِمْ وحاجتِهِمْ.

**تَصَّدَّقُونَ**(١): **إِنَّ لَكُمْ بِكُلِّ تَسْبِيحَةٍ**(٢) **صَدَقَةً، وَكُلِّ تَكْبِيرَةٍ**(٣) **صَدَقَةً، وَكُلِّ تَحْمِيدَةٍ**(٤) **صَدَقَةً، وَكُلِّ تَهْلِيلَةٍ**(٥) **صَدَقَةً، وَأَمْرٌ بِالْمَعْرُوفِ صَدَقَةٌ، وَنَهْيٌ عَنْ مُنْكَرٍ صَدَقَةٌ، وَفِي بُضْعِ**(٦) **أَحَدِكُمْ صَدَقَةٌ**»، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَيَأْتِي أَحَدُنَا شَهْوَتَهُ(٧) وَيَكُونُ لَهُ فِيهَا أَجْرٌ؟ قَالَ: «**أَرَأَيْتُمْ لَوْ وَضَعَهَا فِي حَرَامٍ**(٨) **أَكَانَ عَلَيْهِ وِزْرٌ**(٩)**؟ فَكَذَلِكَ إِذَا وَضَعَهَا فِي الْحَلَالِ كَانَ لَهُ أَجْرٌ**». رَوَاهُ مُسْلِمٌ(١٠)(١١).

قوله: «**قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَيَأْتِي أَحَدُنَا شَهْوَتَهُ وَيَكُونُ لَهُ فِيهَا أَجْرٌ؟ قَالَ: «أَرَأَيْتُمْ لَوْ وَضَعَهَا فِي حَرَامٍ أَكَانَ عَلَيْهِ وِزْرٌ؟**» اعلم أن شهوة الجماع شهوة أحبها الأنبياء والصالحون، قالوا: لما فيها من المصالح الدينية والدنيوية، ومن غض البصر، وكسر

---

(١) تصدَّقونَ: تتصدَّقونَ.

(٢) تسبيحةٍ: هيَ قولُ: سبحانَ اللهِ.

(٣) تكبيرةٍ: هيَ قولُ: اللَّهُ أكبرُ.

(٤) تحميدةٍ: هيَ قولُ: الحمدُ للهِ.

(٥) تهليلةٍ: هيَ قولُ: لاإلهَ إلااللهُ.

(٦) بُضْعِ: البضْعُ الجماعُ أوالفرجُ.

(٧) شهوتَه: لَذَّتَهُ.

(٨) في حرامٍ: الزنى.

(٩) وِزْرٌ: إثمٌ وعقابٌ.

(١٠) رواه مسلم (٧٢٠)، وأبو داود (٥٢٤٣).

(١١) **ما يُسْتفادُ من الحَديثِ:**

١- حرصُ الصحابةِ على فعلِ الخيراتِ وعملِ الطاعاتِ ونَيْلِ القُرُباتِ، وتنافُسُهُمْ في ذلكَ.

٢- سَعةُ مفهومِ العبادةِ في الإسلامِ، وأنَّها تشملُ كلَّ عملٍ يقومُ بِهِ المسلمُ بنيَّةٍ صالحةٍ وقصدٍ حسنٍ.

٣- يسرُ الإسلامِ وسهولتُهُ، فكلُّ مسلمٍ يجدُ فيهِ مايعملُهُ في طاعةِ ربِّهُ.

٤- فضلُ التسبيحِ والتحميدِ والتكبيرِ وغيرِها من الأذكارِ فإنَّهنَّ كما قالَ اللَّهُ تعالى: ﴿وَٱلْبَٰقِيَٰتُ ٱلصَّٰلِحَٰتُ خَيْرٌ عِندَ رَبِّكَ ثَوَابًا وَخَيْرٌ أَمَلًا﴾. [الكهف:٤٦].

٥- فضيلةُ الأمرِ بالمعروفِ والنهيِ عنِ المُنْكرِ.

٦- حكمةُ المفتي والمربي في إرشادِ كلِّ أحدٍ إلىماينفعُهُ في دينِهِ ويمكِّنُهُ من اللحوقِ بالسابقينَ.

٧- حُسنُ معاملةِ الزوجاتِ والقيامُ بحقِهِنَّ بما يحققُ لهنَّ السَكَنَ النفسيَّ والعيشَ الطيبَ، وكذلكَ الأزواجُ.

٨- الحديثُ أصلٌ في إثباتِ حُجيَّةِ القياسِ.

الشهوة عن الزنا، وحصول النسل الذي تتم به عمارة الدنيا وتكثر به الأمة إلى يوم القيامة، قالوا: وسائر الشهوات يقسى تعاطيها القلب، إلا هذه فإنها ترقق القلب.

## الحديث السادس والعشرون

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **«كُلُّ سُلَامَى[١] مِنْ النَّاسِ عَلَيْهِ صَدَقَةٌ، كُلَّ يَوْمٍ تَطْلُعُ فِيهِ الشَّمْسُ تَعْدِلُ[٢] بَيْنَ اثْنَيْنِ صَدَقَةٌ، وَتُعِينُ الرَّجُلَ فِي دَابَّتِهِ فَتَحْمِلُهُ عَلَيْهَا أَوْ تَرْفَعُ لَهُ عَلَيْهَا مَتَاعَهُ صَدَقَةٌ، وَالْكَلِمَةُ الطَّيِّبَةُ[٣] صَدَقَةٌ، وَكُلُّ خَطْوَةٍ تَمْشِيهَا إلَى الصَّلَاةِ صَدَقَةٌ، وَتُمِيطُ الْأَذَى[٤] عَنْ الطَّرِيقِ صَدَقَةٌ»**. رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ[٥][٦].

---

(١) كلُّ سُلامى: كلُّ مفصلٍ وعَظْم.

(٢) تعدلُ: تفصِلُ بينَهما وتَحكمُ بالعدلِ.

(٣) الكلمةُ الطيبةُ: ماتَسُرُّ السامعَ وتألفُ القلبَ.

(٤) تميطُ الأذى: تُنَحّي وتُبعِدُ كلَّ مايؤذي الناسَ من حجرٍ أوشوكٍ أوقذرٍ.

(٥) رواه البخاري (٢٧٠٧)، ومسلم (١٠٠٩).

(٦) **ما يُستَفادُ من الحَديثِ:**

١- القدرةُ الإلهيةُ في خلقِ عظامِ الإنسانِ ومفاصلِهِ.

٢- الحثُّ على الإكثارِ مِنَ الصدقاتِ شُكرًا للهِ على العافيةِ.

٣- على المسلم أن يتصدَّقَ عنْ كلِّ مِفصلٍ من مفاصلِهِ.

٤- أنواعُ الصدقاتِ المذكورةِ في الحديثِ هيَ:

- العدلُ بينَ المتخاصمينَ والمتهاجرِينَ، وقدْ أمَرَ اللَّهُ بهِ في القرآنِ فقال سبحانَه: ﴿إِنَّمَا ٱلْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ فَأَصْلِحُوا۟ بَيْنَ أَخَوَيْكُمْ ۚ وَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ ﴿١٠﴾﴾ [الحجرات:١٠].
- إعانةُ الرجلِ على دابتِهِ، وهو عملٌ بسيطٌ ولكنَّ أجرَهُ عظيمٌ لما فيهِ من التعاونِ والمروءةِ.
- الكلمةُ الطيبةُ: قالَ اللَّه تعالى: ﴿إِلَيْهِ يَصْعَدُ ٱلْكَلِمُ ٱلطَّيِّبُ وَٱلْعَمَلُ ٱلصَّٰلِحُ يَرْفَعُهُۥ﴾ [فاطر:١٠] وأفضلُ الكلامِ الطيبِ كلمةُ التوحيدِ لاإله إلا اللهُ، قالَ اللَّه تعالى: ﴿أَلَمْ تَرَ كَيْفَ ضَرَبَ ٱللَّهُ مَثَلًا كَلِمَةً طَيِّبَةً كَشَجَرَةٍ طَيِّبَةٍ أَصْلُهَا ثَابِتٌ وَفَرْعُهَا فِى ٱلسَّمَآءِ ﴿٢٤﴾ تُؤْتِىٓ أُكُلَهَا كُلَّ حِينٍۭ بِإِذْنِ رَبِّهَا ۗ وَيَضْرِبُ ٱللَّهُ ٱلْأَمْثَالَ لِلنَّاسِ لَعَلَّهُمْ يَتَذَكَّرُونَ ﴿٢٥﴾﴾ [ابراهيم:٢٤-٢٥] والكلمةُ الطيبةُ تشملُ الذكرَ والدعاءَ، والثناءَ على المسلمِ بحقٍ والنصحَ والإرشادَ وكلَّ ما يؤلِّفُ بينَ القلوبِ.
- المشيُ إلى المساجدِ لإعمارِها بالصلواتِ وسائرِ الطاعاتِ.
- إماطةُ الأذى عن الطريقِ: أي تنحيةُ كلِّ مايؤذي المسلمينَ في طَريقِهِمْ من حَجرٍ أوشَوكٍ أونجاسةٍ.

قولهﷺ : «**كُلُّ سُلَامَى مِنَ النَّاسِ عَلَيْهِ صَدَقَةٌ**» السلامي: أعضاء الإنسان، وذكر أنها ثلاثمائة وستون عضوًا على كل عضو منها صدقة كل يوم، وكل عمل بر من تسبيح أو تهليل أو تكبير أو خطوة يخطوها إلى الصلاة صدقة، فمن أدى ركعتين في أول يومه فقد أدى زكاة بدنه فيحفظ بقيته، وجاء في الحديث أن ركعتين في الضحى تقوم مقام ذلك، وفي الحديث: يقول اللَّه ـ تعالى ـ: «**يا ابن آدم، صل لي أربع ركعات في أول النهار أكفلك آخره**»[1] .

## الحديث السابع والعشرون

عَنْ النَّوَّاسِ بْنِ سَمْعَانَ رضي الله عنه عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «**الْبِرُّ**[2] **حُسْنُ الْخُلُقِ**[3] ، **وَالْإِثْمُ**[4] **مَا حَاكَ فِي النَّفْسِ**[5] ، **وَكَرِهْتَ أَنْ يَطَّلِعَ عَلَيْهِ النَّاسُ**». رَوَاهُ مُسْلِمٌ[6] .

وعَنْ وَابِصَةَ بن مَعْبَدٍ رضي الله عنه قَالَ: أَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: «**جِئْتَ تَسْأَلُ عَنْ الْبِرِّ؟ قُلْتُ: نَعَمْ، قَالَ: اسْتَفْتِ قَلْبَكَ، الْبِرُّ مَا اطْمَأَنَّتْ إِلَيْهِ النَّفْسُ وَاطْمَأَنَّ إِلَيْهِ الْقَلْبُ، وَالْإِثْمُ مَا حَاكَ فِي النَّفْسِ وَتَرَدَّدَ فِي الصَّدْرِ**[7] ، **وَإِنْ أَفْتَاكَ النَّاسُ وَأَفْتَوْكَ**»[8] . حَدِيثٌ

---

ـ صلاةُ الضحى تُجزىءُ في شُكْرِ سلامةِ الأعضاءِ، قالَ رسولُ اللَّهِﷺ : «يُصْبِحُ عَلَى كُلِّ سُلَامَى مِنْ أَحَدِكُمْ صَدَقَةٌ، فَكُلُّ تَسْبِيحَةٍ صَدَقَةٌ وَكُلُّ تَحْمِيدَةٍ صَدَقَةٌ، وَكُلُّ تَهْلِيلَةٍ صَدَقَةٌ، وَكُلُّ تَكْبِيرَةٍ صَدَقَةٌ، وَأَمْرٌ بِالْمَعْرُوفِ صَدَقَةٌ، وَنَهْيٌ عَنِ الْمُنْكَرِ صَدَقَةٌ، وَيُجْزِئُ مِنْ ذَلِكَ، رَكْعَتَانِ يَرْكَعُهُمَا مِنَ الضُّحَى»، رواه مسلمٌ.

٥ـ ليسَ المرادُ من الحديثِ حصرَ أنواعِ الصدقةِ، بل التنبيهُ على بعضِها، فأنواعُ الصدقةِ كثيرةٌ.

(١) رواه أبو داود (١٢٨٩)، وصححه الألباني (الإرواء ٤٦٥).

(٢) البِرّ: كلمةٌ جامعةٌ لكلِّ أفعالِ الخيرِ وخصالِ المعروفِ.

(٣) حُسنُ الخُلقِ: التخلُّقُ بالأخلاقِ الشريفةِ، والتأدُّبُ بالآدابِ الشرعيَّةِ التي أدبَ اللَّهُ بها عبادَهُ.

(٤) الإثمُ: كلمةٌ جامعةٌ لجميعِ أفعالِ الشرِّ والقبائحِ.

(٥) ماحاكَ في النَّفْسِ: حزَّ في النفْسِ وأثَّرَ فيها.

(٦) رواه مسلم (٢٥٥٣).

(٧) تَرَدَّدَ في الصَّدْرِ: اضطَربَ في الصدرِ فلم ينشرحْ لَهُ.

(٨) **ما يُستَفادُ من الحَديثِ:**

١ـ اثباتُ المعجزاتِ لرسولِ اللَّهِﷺ ، حيثُ أخبرَ وابصةَ بما في نفسِهِ قبلَ أنْ يتكلمَ بِهِ.

٢ـ للبرِّ معنيانِ:

=

حَسَنٌ رَوَيْنَاهُ فِي مُسْنَدَيْ الإِمَامَيْنِ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ وَ الدَّارِمِيِّ بِإِسْنَادٍ حَسَنٍ(١).

قوله ﷺ: «**الْبِرُّ حُسْنُ الْخُلُقِ**» وقد تقدم الكلام في حسن الخلق، قال ابن عمر: البر أمر هين، وجه طلق ولسان لين، وقد ذكر الله ـ تعالى ـ آية جمعت أنواع البر فقال ـ تعالى ـ: ﴿وَلَٰكِنَّ ٱلْبِرَّ مَنْ ءَامَنَ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْآخِرِ﴾ [البقرة: ١٧٧].

وقوله ﷺ: «**وَالإِثْمُ مَا حَاكَ فِي صَدْرِكَ**»، أي: اختلج وتردد ولم تطمئن النفس إلى فعله. وفي الحديث دليل على أن الإنسان يراجع قلبه إذا أراد الإقدام على فعل شيء، فإن اطمأنت إليه النفس فعله، وإن لم تطمئن تركه، وقد تقدم الكلام على الشبهة في حديث «**الحلال بين والحرام بين**»، ويروى أن آدم عليه السلام أوصى بنيه بوصايا، منها أنه قال: إذا أردتم فعل شيء فإن اضطربت قلوبكم فلا تفعلوه، فإني لما دنوت من أكل الشجرة اضطرب قلبي عند الأكل، ومنها أنه قال: إذا أردتم فعل شيء فانظروا في عاقبته فإني لو نظرت في عاقبة الأكل ما أكلت من الشجرة. ومنها أنه قال إذا أردتم فعل شيء فاستشيروا الأخيار، فإني لو استشرت الملائكة لأشاروا عليَّ بترك الأكل من الشجرة.

قوله ﷺ: «**وَكَرِهْتَ أَنْ يَطَّلِعَ عَلَيْهِ النَّاسُ**» لأن الناس قد يلومون الإنسان على أكل الشبهة، وعلى أخذها، وعلى نكاح امرأة قد قيل إنها وضعت معه، ولهذا قال ﷺ:

---

= ـ معاملةُ الخلْقِ بالإحسانِ إليهم، فيقالُ: بِرُّ الوالدين.
ـ فعلُ جميعِ الطاعاتِ الظاهرةِ والباطنةِ، قالَ اللهُ تعالى: ﴿وَلَٰكِنَّ ٱلْبِرَّ مَنْ ءَامَنَ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْآخِرِ وَٱلْمَلَٰٓئِكَةِ وَٱلْكِتَٰبِ وَٱلنَّبِيِّۦنَ وَءَاتَى ٱلْمَالَ عَلَىٰ حُبِّهِۦ ذَوِى ٱلْقُرْبَىٰ وَٱلْيَتَٰمَىٰ وَٱلْمَسَٰكِينَ وَٱبْنَ ٱلسَّبِيلِ وَٱلسَّآئِلِينَ وَفِى ٱلرِّقَابِ وَأَقَامَ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتَى ٱلزَّكَوٰةَ وَٱلْمُوفُونَ بِعَهْدِهِمْ إِذَا عَٰهَدُوا۟ وَٱلصَّٰبِرِينَ فِى ٱلْبَأْسَآءِ وَٱلضَّرَّآءِ وَحِينَ ٱلْبَأْسِ ۗ أُو۟لَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ صَدَقُوا۟ ۖ وَأُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْمُتَّقُونَ﴾ [البقرة:١٧٧].
٣ـ الحثُّ على حسنِ الخُلُقِ لمنزلتِهِ العظيمةِ في الإسلامِ، وأنَّهُ ينجِّي من الإثمِ والمعصيةِ.
٤ـ للإثمِ علامتانِ: أَنْ يحزَّ في النفسِ ويضطربَ في الصدرِ كما قالَ ابنُ مسعودٍ رضي الله عنه: «الإثمُ حوَّازُ القلوبِ»، ويكرهَ صاحبُهُ أَنْ يطَّلعَ عليهِ الناسُ، لأنَّهُ عورةٌ يكرهُ ذوو الحياءِ من كشفِها.
٥ـ الأمرُ بتركِ الشُّبُهاتِ التي تحصُلُ للنفوسِ خشيةَ أَنْ تكونَ حرامًا في نفسِ الأمرِ.
٦ـ إذا كانت الفتوى مُسْتَنِدَةً إلى دليلٍ شرعيٍ فيجبُ الأخذُ بها وإِنْ لم ينشرحْ لها الصدرُ، ومثالُ ذلك الرخصةُ الشرعيةُ كالفطرِ في السفرِ والمرضِ وقَصْرِ الصلاةِ في السَّفرِ.

(١) رواه أحمد (٤/ ٢٢٧) والبيهقي في دلائل النبوة (٦/ ٢٩٢).

«**كيف وقد قيل**»[١] ؟ وكذلك الحرام إذا تعاطاه الشخص يكره أن يطلع عليه الناس.

ومثال الحرام الأكل من مال الغير، فإنه يجوز إن كان يتحقق رضاه: فإن شك في رضاه حرم الأكل.

وكذلك التصرف في الوديعة بغير إذن صاحبها، فإن الناس إذا اطلعوا على ذلك أنكروه عليه، وهو يكره اطلاع الناس على ذلك لأنهم ينكرون عليه.

قولهﷺ : «**وَالْإِثْمُ مَا حَاكَ فِي النَّفْسِ وَتَرَدَّدَ فِي الصَّدْرِ، وَإِنْ أَفْتَاكَ النَّاسُ وَأَفْتَوْكَ**» مثال الهدية إذا جاءتك من شخص غالب ماله حرام، وترددت النفس في حلها، وأفتاك المفتي بحل الأكل، فإن الفتوى لا تزيل الشبهة، وكذلك إذا أخبرته امرأة بأنه ارتضع مع فلانة فإن المفتي إذا أفتاه بجواز نكاحها لعدم استكمال النصاب لا تكون الفتوى مزيلة للشبهة، بل ينبغي الورع وإن أفتاه الناس. والله أعلم.

## الحديث الثامن والعشرون

عَن أَبِي نَجِيحِ الْعِرْبَاضِ بنِ سَارِيَةَ ﷺ قَالَ: وَعَظَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَوْعِظَةً[٢] بَلِيغَةً[٣] وَجِلَتْ[٤] مِنْهَا الْقُلُوبُ، وَذَرَفَتْ[٥] مِنْهَا الْعُيُونُ فَقُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ كَأَنَّهَا مَوْعِظَةُ مُوَدِّعٍ[٦] فَأَوْصِنَا قَالَ: «**أُوصِيكُمْ بِتَقْوَى اللَّهِ - عَزَ وَجَلَ - وَالسَّمْعِ وَالطَّاعَةِ، وَإِنْ تَأَمَّرَ عَلَيْكُمْ عَبْدٌ**[٧] ، **فَإِنَّهُ مَنْ يَعِشْ مِنْكُمْ فَسَيَرَى اخْتِلَافًا كَثِيرًا، فَعَلَيْكُمْ بِسُنَّتِي**[٨] **وَسُنَّةِ الْخُلَفَاءِ الرَّاشِدِينَ الْمَهْدِيِّينَ**[٩] ، **عَضُّوا عَلَيْهَا بِالنَّوَاجِذِ**[١٠] ، **وَإِيَّاكُمْ وَمُحْدَثَاتِ**

---

(١) رواه البخاري (٨٨).

(٢) موعظةً: هي النُّصحُ والتذكيرُ مِنَ العواقبِ.

(٣) بَلِيغَةً: فصيحةٌ مُؤَثِّرَةٌ تَبْلُغُ سُوَيْداءَ القلبِ.

(٤) وجِلَتْ: خافتْ.

(٥) ذَرَفَتْ: سالتْ بغزارةٍ.

(٦) موعظةُ مُوَدِّعٍ: موعظةُ مَنْ يريدُ مُفارقتَهُمْ إلى غَيْرِ رَجعةٍ إليْهِمْ.

(٧) عبدٌ: في روايةٍ: عبدٌ حبشيٌ: نِسْبَةٌ إلى بلادِ الحَبَشَةِ.

(٨) سُنَّتي: السُّنَّةُ هي الطريقةُ التي كان عليها رسولُ اللَّهِ ﷺ في عباداتِهِ ومعاملاتِهِ وأخلاقِهِ.

(٩) الراشدينَ المَهْدِيينَ: الذين اكتملَ رُشْدُهمْ وهدايتُهمْ، وعلى رأسِهِمُ الخلفاءُ الأربعةُ أبو بكرٍ وعمرُ وعثمانُ وعليٌّ رضيَ اللَّهُ عَنْهُمْ أجمعينَ.

(١٠) النواجذ: الأضراسِ وهي مؤخرةُ الأسنانِ، وهو كِنايةٌ عَنْ شِدَّةِ التَمَسُّكِ.

الْأُمُورِ [١] فَإِنَّ كُلَّ بِدْعَةٍ [٢] ضَلَالَةٌ» [٣][٤]. رَوَاه أَبُو دَاوُد وَالتِّرْمِذِي وَقَالَ: حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ [٥].

قوله: «**وَعَظَنَا**» الوعظ هو التخويف و«**وَذَرَفَتْ مِنْهَا الْعُيُونُ**» أي بكت ودمعت.

قوله ﷺ «**فَعَلَيْكُمْ بِسُنَّتِي**»، أي: عند اختلاف الأمور الزموا سنتي «**عَضُّوا عَلَيْهَا بِالنَّوَاجِذِ**»، أي: مؤخر الأضراس، وقيل الأنياب. والإنسان متى عض بنواجذه كأنه يجمع أسنانهن فيكون مبالغة. فمعنى العض على السنة الأخذ بها، وعدم اتباع آراء أهل الأهواء والبدع. و«**عَضُّوا**» فعل أمر من عض يعض وهو بفتح العين، وضمها لحن، ولذلك تقول: بر أمك يا زيد، لأنه من بر يبر، ولا تقول بُر أمك بضم الباء.

قوله ﷺ «**سُنَّةِ الْخُلَفَاءِ الرَّاشِدِينَ**» يريد الأربعة وهم أبو بكر، وعمر، وعثمان، وعلي.

## الحديث التاسع والعشرون

عَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ ؓ قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَخْبِرْنِي بِعَمَلٍ يُدْخِلُنِي الْجَنَّةَ

---

(١) إيّاكُم ومحدثاتِ الأُمورِ: احذَروا الأشياءَ الحادثةَ في الدِّينِ، وهيَ البِدَعُ.

(٢) والبدعةُ: ماأُحدِثَ على خلافِ ماأَمَرَ بِهِ الشَّرْعُ الحَنيفُ.

(٣) ضلالةٌ: بعدٌ عَنِ الحقِّ.

(٤) **ما يُستفادُ من الحديثِ:**

١- حِرْصُ النبيِّ ﷺ على موعظةِ أَصحابِهِ وإسداءِ النُصْحِ لَهُمْ بأَوْجَزِ عِبارةٍ وأَوْضَحِها.

٢- لُزومُ تقوى اللَّهِ تعالى، وهيَ امتثالُ أوامرِهِ واجتنابُ نَواهيهِ .

٣- لزومُ طاعةِ الأُمراءِ ماداموا يأمرونَ بطاعةِ اللَّهِ مَعَ عَدَمِ الالتفاتِ إلى أَشكالِهِمْ وأَلوانِهِمْ.

٤- اخبارُ الرسولِ ﷺ باختلافِ أُمَّتِهِ وتَفَرُّقِها إلى فِرَقٍ كثيرةٍ.

٥- صلاحُ الأُمَّةِ وسلامتُها بوجودِ إمامٍ عادلٍ يَسُوسُها بشرعِ اللَّهِ فتُعينُهُ وتآزرُهُ وتطيعُهُ في طاعةِ اللَّهِ تعالى.

٦- طريقُ النَّجاةِ وَقْتَ الاختلافِ والفِتَنِ وفي جميعِ الأَوقاتِ، هو الالتزامُ بكتابِ اللَّهِ وسُنَّةِ رسولِهِ ﷺ وماكانَ عليهِ السَلَفُ الصالحُ مِنَ الصحابةِ والتابعينَ قبلَ حدوثِ الفِرَقِ الضَّالةِ في الأُمَّةِ.

٧- التحذيرُ الشَّديدُ مِنَ الابتداعِ في الدِّينِ، لأَنَّها تَجْلِبُ الشَّرَ والفسادَ على الأُمَّةِ.

(٥) رواه أبو داود (٤٦٠٧)، والترمذي (٢٦٧٧).

وَيُبَاعِدُنِي عَنْ النَّارِ قَالَ: «**لَقَدْ سَأَلْتَ عَنْ عَظِيمٍ وَإِنَّهُ لَيَسِيرٌ عَلَى مَنْ يَسَّرَهُ اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ، تَعْبُدُ اللَّهَ لَا تُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا، وَتُقِيمُ الصَّلَاةَ، وَتُؤْتِي الزَّكَاةَ، وَتَصُومُ رَمَضَانَ، وَتَحُجُّ الْبَيْتَ، ثُمَّ قَالَ: أَلَا أَدُلُّكَ عَلَى أَبْوَابِ الْخَيْرِ: الصَّوْمُ جُنَّةٌ**[١]**، وَالصَّدَقَةُ تُطْفِئُ الْخَطِيئَةَ**[٢] **كَمَا يُطْفِئُ الْمَاءُ النَّارَ، وَصَلَاةُ الرَّجُلِ فِي جَوْفِ اللَّيْلِ**[٣]»، ثُمَّ تَلَا ﴿تَتَجَافَىٰ جُنُوبُهُمْ عَنِ الْمَضَاجِعِ﴾[٤][٥]، حَتَّى بَلَغَ ﴿يَعْمَلُونَ﴾، ثُمَّ قَالَ: «**أَلَا أُخْبِرُكَ بِرَأْسِ الْأَمْرِ وَعَمُودِهِ وَذِرْوَةِ سَنَامِهِ**» قُلْتُ: بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ: «**رَأْسُ الْأَمْرِ الْإِسْلَامُ، وَعَمُودُهُ الصَّلَاةُ، وَذِرْوَةُ سَنَامِهِ**[٦] **الْجِهَادُ**»، ثُمَّ قَالَ: «**أَلَا أُخْبِرُكَ بِمِلَاكِ ذَلِكَ**[٧] **كُلِّهِ**»، قُلْتُ: بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ فَأَخَذَ بِلِسَانِهِ وَقَالَ: «**كُفَّ**[٨] **عَلَيْكَ هَذَا**»، قُلْتُ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ وَإِنَّا لَمُؤَاخَذُونَ بِمَا نَتَكَلَّمُ بِهِ فَقَالَ: «**ثَكِلَتْكَ أُمُّكَ**[٩] **وَهَلْ يَكُبُّ النَّاسَ**[١٠] **فِي النَّارِ عَلَى وُجُوهِهِمْ**» - أَوْ قَالَ: عَلَى مَنَاخِرِهِمْ - «**إِلَّا حَصَائِدُ أَلْسِنَتِهِمْ**[١١]». رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ وَقَالَ: حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ[١٢][١٣].

---

(١) الصومُ جُنَّةٌ: الصومُ وقايةٌ من النارِ.
(٢) الصدقةُ تطفىءُ الخطيئةَ: أي تطفىءُ أَثرَ الخطيئةِ، فلايبقى لها أثرٌ.
(٣) في جوفِ الليل: في وسطِ الليلِ.
(٤) تتجافى: ترتفعُ وتبتعدُ.
(٥) عن المضاجع: عن الفُرُشِ والمراقدِ.
(٦) ذِروةِ سنامِهِ: السَّنامُ: مالرتفعَ من ظهرِ الجملِ، والذروةُ: أَعلى الشيءِ، وذروةُ سنامِ الأَمرِ: كنايةٌ عن أعلاه.
(٧) مِلاكِ ذلكَ: إحكامِ تلكَ الأَعمالِ السابقةِ وضبطِها.
(٨) كُفَّ: امتنعْ.
(٩) ثَكِلَتْكَ أُمُّكَ: فقدتْكَ أُمُّكَ، وهو دعاءٌ بالموتِ على ظاهرِهِ، ولايُرادُ وقوعُهُ، بل هو ممَّا كانَ يجري على أَلسنتِهِمْ من غيرِ قصدٍ، مثلُ تربتْ يداكَ ولاأَبا لكَ.
(١٠) يكُبُّ الناسَ: يصرعُهمْ على وجوهِهِمْ في النارِ.
(١١) حصائدُ أَلسنتِهِمْ: ماتكلمتْ بِهِ أَلسنتُهُمْ من الإِثْمِ.
(١٢) رواه الترمذي (٢٦١٦)، وابن ماجه (٣٩٧٣) وصححه الألباني (الصحيحة ١١٢٢).
(١٣) ما يُستفادُ من الحديثِ:
١ـ شدَّةُ اعتناءِ معاذٍ بالأَعمالِ الصالحةِ، ومنْهُ يؤخذُ استحبابُ سؤالِ التلميذِ شيخَهُ عنْ أَفضلِ الأَعمالِ من أَجلِ الفوزِ بالجنَّةِ والهروبِ من النارِ.
٢ـ أَنَّ الأَعمالَ سببٌ لدخولِ الجنَّةِ.

=

وقوله ﷺ: «**وَذِرْوَةُ سَنَامِهِ**»، أي: أعلاه. وملاك الشيء - بكسر الميم - أي: مقصوده.

قوله ﷺ: «**ثَكِلَتْكَ أُمُّكَ**» فقدتك، ولم يقصد رسول الله حقيقة الدعاء، بل جرى ذلك على عادة العرب في المخاطبات وحصائد ألسنتهم: جناياتها على الناس بالوقوع في أعراضهم والمشي بالنميمة ونحو ذلك، وجنايات اللسان: الغيبة والنميمة، والكذب، والبهتان، وكلمة الكفر، والسخرية، وخلف الوعد، قال تعالى: ﴿كَبُرَ مَقْتًا عِندَ ٱللَّهِ أَن تَقُولُواْ مَا لَا تَفْعَلُونَ ۝٣﴾ [الصف: ٣].

## الحديث الثلاثون

عَنْ أَبِي ثَعْلَبَةَ الخُشَنِيِّ جُرْثُوم بْن نَاشر ﷺ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «**إِنّ اللهَ تَعَالى فَرَضَ فَرَائِضَ فَلاَ تُضَيِّعوهَا(١)، وَحَدَّ حُدُودًا(٢) فَلاتَعْتَدُوهَا(٣)، وَحَرّمَ أَشْيَاءَ**

= ٣. أَنَّ السؤالَ عن دخول الجنَّةِ والنجاةِ من النارِ أمرٌ عظيمٌ، ولأَجلِهِ أَرسلَ اللَّهُ الرسلَ وأنزلَ الكتبَ.
٤. أَنَّ اللهَ هو الموفِّقُ للأَعمالِ الصالحةِ.
٥. أَفضلُ الأَعمالِ وأعلاها عبادةُ اللَّهِ وحدَهُ وعدمُ الإِشراكِ بِهِ.
٦. الصلاةُ عمادُ الدينِ، ولذلكَ جعلَها بعد التوحيدِ لأَهميتِها في صلاحِ العبدِ.
٧. الأَعمالُ التي تُقَرِّبُ من الجنَّةِ وتباعدُ عن النارِ على التوالي الصلاةُ ثمَّ الزكَاةُ ثمَّ الصومُ ثمَّ الحجُّ.
٨. جوازُ زيادةِ المعلِّمِ في الإِجابة لتلميذِهِ إِنْ علمَ في ذلك فائدةً.
٩. كثرةُ أبوابِ الخيرِ.
١٠. الترغيبُ في قيامِ الليلِ.
١١. أَصلُ كلِّ الحقائقِ والفضائلِ هو الإِسلامُ، فهو أَصلُ البناءِ، والصلاةُ هي العمودُ الذي يقومُ عليهِ البناءُ، والجهادُ في سبيلِ اللَّهِ يجعلُ لهذا البناءِ رفعةً وعُلُوًّا.
١٢. فضلُ الجهادِ في سبيلِ اللهِ، لأَنَّ بِهِ إِعلاءَ كلمةِ اللهِ، فيظهرُ بِهِ الإِسلامُ ويعلو على سائرِ الأَديانِ.
١٣. أَهميةُ حفظِ اللسانِ، فكثرةُ الكلامِ لها مفاسدُ لاتُحصى.
١٤. امتهانُ منْ يُكَبُّ على وجهِهِ في النارِ، فإِنَّ الوَجْهَ هو موضعُ المحاسنِ في الجسدِ.

(١) فلا تُضيّعوها: فلا تتركوها أو تتهاونوا فيها حتى يخرجَ وقتُها، بلْ قوموا بها كما فرضَها اللَّهُ عليكم.
(٢) حدَّ حدودًا: الحُدودُ جمعُ حدٍ، هو لغةً الحاجزُ بين شيئينِ، وفي الشرعِ: عقوبةٌ مقدرةٌ تَزْجُرُ عن المعصيةِ.
(٣) فلا تَعْتَدُوها: لا تتجاوزُوها بالزيادةِ.

**فَلاَتَنْتَهِكُوهَا**(١)، **وَسَكَتَ عَنْ أَشْيَاءَ**(٢) **رَحْمَةً لَكُمْ غَيْرَ نِسْيانٍ فَلا تَبْحَثُوا عَنْهَا**»(٣).
حَدِيثٌ حَسَنٌ رَوَاهُ الدَّارَ قُطْنِيُّ وَغَيْرُهُ(٤).

قوله ﷺ: «**وَحَرَّمَ أَشْياءَ فَلاَتَنْتَهِكُوهَا**»، أي: فلا تدخلوا فيها.

قوله ﷺ: «**وَسَكَتَ عَنْ أَشْيَاءَ رَحْمَةً لَكُمْ**» تقدم معناه.

* * *

(١) فلا تَنْتَهِكوها: لا تَرْتَكِبوها ولاتَقْرَبوها.

(٢) سَكَتَ عنْ أشياءَ: أي لمْ يحكمْ فيها بوجوبٍ أوحُرمةٍ.

(٣) **ما يُسْتَفادُ من الحَديثِ:**

١- وجوبُ المحافظةِ على الفرائضِ التي فَرَضَها اللَّهُ على عبادِهِ.

٢- الوقوفُ عندَ حدودِ اللَّهِ تعالى، وهي العقوباتُ المقدرةُ الرادعةُ عن المحارمِ، كحدِّ الزنا وحدِّ السرقةِ، وحدِّ شربِ الخمرِ.

٣- المنعُ منْ قُرْبانِ المحَرَّماتِ وارتكابِها، كشهادةِ الزُورِ، وأَكلِ مالِ اليتيمِ، والربا وأَكلِ أَموالِ الناسِ بالباطلِ.

٤- أَنَّ التحليلَ والتحريمَ منْ خُصوصياتِ اللَّهِ تعالى، والنبيُّ ﷺ يبينُ للناسِ ماأَحلَ اللَّهُ لهمْ وما حرمَّ عليهم، قالَ اللَّهُ تعالى: ﴿وَلَا تَقُولُواْ لِمَا تَصِفُ أَلْسِنَتُكُمُ ٱلْكَذِبَ هَٰذَا حَلَٰلٌ وَهَٰذَا حَرَامٌ لِّتَفْتَرُواْ عَلَى ٱللَّهِ ٱلْكَذِبَ إِنَّ ٱلَّذِينَ يَفْتَرُونَ عَلَى ٱللَّهِ ٱلْكَذِبَ لَا يُفْلِحُونَ ﴿١١٦﴾﴾ [النحل:١١٦].

٥- سَعَةُ رحمةِ اللَّهِ بعبادِهِ ولُطْفُهِ بِهِمْ.ولذا لمْ يذكرْ سبحانَهُ حكمَ أَشياءَ هلْ هيَ واجبةٌ أَوحلالٌ أَوحرامٌ رحمةً بعبادِهِ ورفْقًا بِهِمْ.

٦- النهيُ عنْ كثرةِ السؤالِ التي تؤدي إلى العَنَتِ والمَشَقَّةِ، قالَ اللَّهُ تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَسْـَٔلُواْ عَنْ أَشْيَآءَ إِن تُبْدَ لَكُمْ تَسُؤْكُمْ﴾ [المائدة:١٠١].

٧- اللَّهُ سبحانَه وتعالى أَحْصَى كلَّ شيءٍ وأَحاطَ بِهِ علمًا، وما كانَ ربُّكَ نَسيًا، وقدْ نفى اللَّهُ سبحانهُ عنْ نفسِهِ النسيانَ ليدلَنا على كمالِ علمِهِ.

(٤) هذا الحديثُ ضعيفٌ لايصحُ الاحتجاجُ بِهِ ويُغْني عنه حديثُ أَبي الدرداءِ ﷺ عن رسولِ اللهِ ﷺ أَنَّهُ قالَ: «ما أَحلَّ اللَّهُ في كتابِهِ فهو حلالٌ، وما حَرَّمَّ فهو حرامٌ، وما سَكَتَ عنه فهو عافيةٌ فاقْبَلوا مِنَ اللَّهِ عافيتَهُ، فإنَّ اللهَ لمْ يَكنْ نَسيًا» ثُمَّ تلا هذه الآيَةَ: ﴿وَمَا كَانَ رَبُّكَ نَسِيًّا﴾ أَخْرَجَهُ الحاكمُ (٤/ ١١٥)، وصَحَّحَهُ ووافقَهُ الذَهَبِيُّ، وله شاهد من حديث سلمان رواه الترمذي (١٧٢٦) وابن ماجه (٣٣٦٧).

## الحديث الحادي والثلاثون

عَنْ أَبِي العَبّاسِ سَهلِ بْن سَعْدٍ السّاعِدِيِّ ﷺ قَالَ: جَاءَ رَجُلٍ إِلى النّبي ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ دُلَّنِي عَلَى عَمَلٍ إِذَا عَمِلْتُهُ أَحَبَّنِي اللَّهُ وَأَحَبَّنِي النَّاسُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**ازْهَدْ**(١) **فِي الدُّنْيَا يُحِبَّكَ اللَّهُ، وَازْهَدْ فِيمَا عِنْدَ النَّاسِ يُحِبَّكَ النّاسِ**»(٢). حَدِيثٌ حَسَنٌ. رَوَاهُ ابْنُ مَاجَهْ وَغَيْرُهُ بِأَسَانِيدَ حَسَنَةٍ(٣).

قوله ﷺ: «**ازْهَدْ فِي الدُّنْيَا يُحِبَّكَ اللَّهُ**» الزهد ترك ما لا يحتاج إليه في الدنيا وإن كان حلالًا، والاقتصار على الكفاية، والورع ترك الشبهات، قالوا: وأعقل الناس الزُّهاد، لأنهم أحبوا ما أحب الله، وكرهوا ما كره اللَّه من جميع الدنيا، واستعملوا الراحة لأنفسهم.

قال الشافعي ـ رحمه اللَّه تعالى ـ: لو أوصى لأعقل الناس صرف إلى الزهاد.

**كن زاهد فيما حوت أيدي الورى تضحى إلى كل الأنام حبيبًا**

(١) ازهدْ: الزهدُ ضدُّ الرغبةِ وهوَ أنْ يَدَعَ الإنسانُ ما لا ينفَعُهُ في الآخرةِ.

(٢) **ما يُستفادُ من الحديثِ:**

١ـ القناعةُ بالرِّزقِ الحلالِ والرِّضى بِهِ بعدَ بَذْلِ أَقْصى الجُهْدِ في السّعْيِ والعملِ. قالَ الإمامُ أَحمدُ رحمَهُ اللهُ: الزهدُ في الدنيا قِصَرُ الأَملِ واليأْسُ ممَّا في أيدي الناسِ.

٢ـ التحذيرُ منْ الاغترارِ بالدنيا، وتحقيرُ شأْنِها، قالَ اللَّهُ سبحانَهُ: ﴿فَلَا تَغُرَّنَّكُمُ ٱلْحَيَوٰةُ ٱلدُّنْيَا وَلَا يَغُرَّنَّكُم بِٱللَّهِ ٱلْغَرُورُ﴾ [لقمان:٣٣]

٣ـ الذمُّ الواردُ في الدنيا يرجعُ إلى أفعالِ الناسِ الواقعةِ في الدنيا.

٤ـ اثباتُ صفةِ المحبةِ للهِ، وهي صفةٌ من صفاتِهِ تليقُ بجلالِهِ وكمالِهِ، ومحبتُهُ سبحانَهُ تُكْتَسَبَ بوسائلَ كثيرةٍ منها الزهدُ في الدنيا.

٥ـ التّعَفُّفُ عمَّا في أيدي الناسِ، وهذا من وسائلِ المحَبّةِ بينَ الناسِ. وأَحقُّ الناسِ بهذهِ الصفةِ الحكامُ والعلماءُ لأَنَّ الناسَ يقتدونَ بهمْ، قالَ أعرابيٌّ لأَهلِ البصرةِ: مَنْ سيدُكمْ ؟ قالوا: الحسن، قالَ: بمَ سادكمْ ؟ قالوا: احتاجَ الناسُ إلى علمِهِ واستغنى هوَ عنْ دنياهمْ.

٦ـ النبيُّ ﷺ وصحابتُهُ رضي اللَّهُ عنهمْ كانوا الأُسوةَ والقدوةَ في الزهدِ في الدنيا ومتاعِها.

(٣) رواه ابن ماجه (٤١٠٢)، وصححه الحاكم (٤/ ٣١٣)، الحديثُ ضعيفٌ ولكنَّهُ يَتَقَوى بغيرِ طريقِهِ وبشواهدَ خَرَّجَهَا الشيخُ الألبانيُ في الصحيحةِ، رقم ( ٩٤٤ ) وقالَ: وجملةُ القولِ أَنَّ الحديثَ صحيحٌ بهذا الشاهدِ المُرْسَلِ والطرقِ الموصولةِ المشارِ إليْها واللهُ أعلمُ.

أو ما ترى الخطاف حرم زادهم ... فغدا رئيسًا في الجحور قريبًا

وللشافعي ﷺ في ذم الدنيا:

ومن يذق الدنيا فإني طعمتها ... وسيق إلينا عذبها وعذابها
فلم أرها إلا غرورًا وباطلًا ... كما لاح في ظهر الفلاة سرابها
وما هي إلا جيفة مستحيلة ... عليها كلاب همن اجتذابها
فإن تجتنبها كنت سلمًا لأهلها ... وإن تجتذبها نازعتك كلابها
فدع فضلات الأمور فإنها ... حرام على نفس التقي ارتكابها

قوله حرام على نفس التقي ارتكابها يدل على تحريم الفرح بالدنيا، وقد صرح بذلك البغوي في تفسير قوله تعالى: ﴿وَفَرِحُواْ بِٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا﴾ [الرعد: ٢٦]، ثم المراد بالدنيا المذمومة: طلب الزائد على الكفاية أما طلب الكفاية فواجب، قال بعضهم: وليس ذلك من الدنيا، وأما الدنيا فالزائدة على الكفاية واستدل بقوله تعالى: ﴿زُيِّنَ لِلنَّاسِ حُبُّ ٱلشَّهَوَٰتِ مِنَ ٱلنِّسَآءِ وَٱلْبَنِينَ﴾ [آل عمران: ١٤]، فقوله تعالى إلى ما تقدم من طلب التوسع والتبسط.

قال الشافعي - رحمه الله -: طلب الزائد من الحلال عقوبة ابتلى الله بها أهل التوحيد. ولبعضهم:

لا دار للمرء بعد الموت يسكنها ... إلا التي كان قبل الموت يبنيها
فإن بناها بخير طاب مسكنه ... وإن بناها بشر خاب بانيها
النفس ترغب في الدنيا وقد علمت ... أن الزهادة فيها ترك ما فيها
فاغرس أصول التقى ما دمت مجتهدًا ... واعلم بأنك بعد الموت لاقيها

ثم بعد ذلك إذا فرح بها لأجل المباهاة والتفاخر والتطاول على الناس فهو مذموم، ومن فرح بها لكونها من فضل الله فهو محمود، قال عمر ﷺ: اللهم لا نفرح إلا بما زرقْتنا. وقد مدح الله المقتصدين في العيش فقال: ﴿وَٱلَّذِينَ إِذَآ أَنفَقُواْ لَمْ يُسْرِفُواْ وَلَمْ يَقْتُرُواْ﴾ [الفرقان: ٦٧]، وقال ﷺ: **«ما خاب من استخار، ولا ندم من استشار، ولا افتقر من اقتصد»**[1] وكان يقال: القصد في المعيشة يكفي عنك نصف المئونة،

---

(١) رواه الطبراني في الأوسط (٦٦٢٧) والصغير (٩٨٠) وقال الشيخ الألباني موضوع، الضعيفة (٦١١).

والاقتصاد: الرضا بالكفاية، وقال بعض الصالحين من اكتسب طيبًا وأنفق قصدًا قدم فضلًا.

## الحديث الثاني والثلاثون

عَنْ أَبِي سَعِيدٍ سَعْدِ بْنِ مَالِكِ بْنِ سِنَانٍ الْخُدريِّ رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: **«لَا ضَرَرَ**[١] **وَلَا ضِرَارَ**[٢]**»**[٣]. حَدِيثٌ حَسَنٌ. رَوَاهُ ابْنُ مَاجَهْ وَالدَّارَ قُطْنِي وَغَيْرُهُمَا مُسْنَدًا وَرَوَاهُ مَالِكٌ فِي الْمُوَطَّأ مُرسَلًا عَنْ عَمْرِو بن يَحْيَى عَنْ أَبِيهِ عَنْ النَّبِيِّ ﷺ فَأَسْقَطَ أَبَا سَعِيدٍ وَلَهُ طُرُقٌ يُقَوِّى بَعَضُها بَعْضًا[٤].

قوله ﷺ: **«لَا ضَرَرَ»** أي: لا يضر أحدكم أحدًا بغير حق ولا جناية سابقة.

قوله ﷺ: **«وَلَا ضِرَارَ»** أي: لا تضر من ضرك، وإذا سبك أحد فلا تسبه، وإن ضربك فلا تضربه، بل اطلب حقك منه عند الحاكم من غير مسابه، وإذا تساب رجلان أو تقاذفا لم يحصل التقاض، بل كل واحد يأخذ حقه بالحاكم، وفي الحديث عنه ﷺ قال: **«للمتسابين ما قالا، وعلى البادئ منهما الإثم، ما لم يعتد المظلوم بسب زائد»**[٥].

---

(١) لا ضَرَرَ: الضَرَرُ هوَ إلحاقُ الأذى بمَنْ لم يُؤذِه.
(٢) ولا ضِرارَ: الضِرارُ هو إلحاقُ الأذى بمَنْ قد آذاهُ على وجهٍ غيرِ شرعي.
(٣) ما يُستَفادُ من الحَديث:
١. هذا الحديثِ أصلٌ في الكثيرِ من القواعدِ الفقهيةِ وبُنِيَ على هذه القواعدِ فروعٌ فقهيةٌ كثيرةٌ.
٢. حُرمَةُ إيقاعِ الضَرَرِ على النَفْسِ بأيِّ طريقٍ كانتْ سواءٌ أكانَ قليلًا أو كثيرًا.
٣. حُرمَةُ إيقاعِ الضَرَرِ على الغَيْرِ أيضًا.
٤. لايجوزُ تغييرُ الضَرَرِ بضررٍ مثْلِهِ أَوْ أكبَرَ مِنْهُ.
٥. وجوبُ الحفاظِ على المصالحِ العامةِ.
٦. الحثُّ على حفظِ الكُلِّياتِ الخَمْسِ وهيَ: العقلُ والدينُ والنَّسلُ والعِرْضُ والمالُ.
(٤) رواه الدارقطني (٥٢٢) والحاكم (٢/ ٥٧) وصححه الألباني في الإرواء (٨٩٦).
(٥) رواه مسلم (٢٤٨٧) وأبو داود (٤٨٩٤).

## الحديث الثالث والثلاثون

عَنْ ابن عَبَّاسٍ رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «**لَوْ يُعْطَى النَّاسُ بِدَعْوَاهُمْ**(١) **لادَّعَى رِجَالٌ**(٢) **أَمْوَالَ قَوْمٍ وَدِمَاءَهُمْ لَكِنِ البَيِّنَةُ**(٣) **على المُدَّعِي**(٤) **وَاليَمِينُ**(٥) **عَلَى مَنْ أَنْكَرَ**(٦)»(٧) . حَدِيثٌ حَسَنٌ. رَوَاهُ البَيْهَقِيُّ وَغَيْرُهُ هَكَذَا وَبَعْضُهُ فِي الصَّحِيحَيْنِ(٨) .

قوله ﷺ : «**البَيِّنَةُ على المُدَّعِي وَاليَمِينُ عَلَى مَنْ أَنْكَر**» إنما كانت البينة على المدعي لأنه يدعى خلاف الظاهر، والأصل براءة الذمة، ويستثنى مسائل: فيقبل قول المدعي

---

(١) بدعواهُم: أي بمجردِ قولِهِمْ وطَلَبِهِمْ هذا حَقِّي دونَ إثباتٍ.

(٢) لادَّعَى رجالٌ: لاسْتَبَاحَ بعضُ الناسِ دماءَ غيرِهِمْ وأموالَهمْ بغيرِ حقٍ.

(٣) البَيِّنَةُ: الدليلُ والبرهانُ والإثباتُ وهو الشهودُ أوإقرارُ المُدَّعى عليهِ.

(٤) المُدَّعِي: الذي يَدَّعي الحقَ على غيرِهِ.

(٥) اليمينُ: الحَلْفُ.

(٦) على مَنْ أَنْكَرَ: يُطالَبُ بالحلْفِ منكرُ الدعوى وهو المُدَّعى عليهِ.

(٧) **ما يُسْتَفَادُ من الحَدِيثِ:**

١ـ أَنَّ منهجَ الإسلامِ منهجٌ مُتكاملٌ للحياة ففيهِ العقيدةُ الصافيةُ والعبادةُ الخالصةُ، والأخلاقُ الكريمةُ والتشريعُ الرفيعُ الذي يضمنُ لكلِّ إنسانٍ حقَّهُ.

٢ـ الحكمُ بينَ الناسِ يقومُ على البَيِّنَةِ والإثباتِ.

٣ـ الحُكْمُ بَيْنَ النَّاسِ يقومُ على الظاهرِ الذي يَثْبُتُ عندَ الحاكمِ.

٤ـ حِفظُ الإسلامُ لأموالِ النَّاسِ ودمائِهِمْ.

٥ـ الذي يَدَّعي على إنسانٍ حقًا لابُدَّ أَنْ يأتيَ بالبَيِّنَةِ.

٦ـ أمثلةٌ على البيناتِ:

ـ الشهادةُ على الزنا: يُشْتَرَطُ فيها أربعةُ رجالٍ ولايُقبلُ فيها قولُ النساءِ.

ـ الشهادةُ على القتلِ والجرائمِ التي لها عقوباتٌ محددةٌ ماعدا الزنا: كالسرقةِ وشربِ الخمرِ والقَذْفِ يُشْتَرَطُ فيها رجلانِ، ولايقبلُ فيها قولُ النساءِ

ـ الشهادة لإثباتِ الحقوقِ الماليةِ: كالبيعِ والقرضِ والإجارةِ ونحو ذلكَ فإنها يقبلُ فيها شهادةُ رجلينِ أورجلٍ وامرأتينِ.

ـ الشهادةُ على مالايطَّلِعُ عليهِ الرجالُ غالبًا من شئونِ النساءِ: كالولادةِ والبَكارةِ والرَّضاعِ ونحوِها، تُقبَلُ فيه شهادةُ النساءِ وإنْ انفردنَ عن الرجالِ.

(٨) رواه البخاري (٤٥٥٢)، ومسلم (١٧١١).

بلا بينة فيما لا يعلم إلا من جهته: كدعوى الأب حاجته إلى الإعفاف، ودعوى السفيه التوقان إلى النكاح مع القرينة، ودعوى الخنثى الأنوثة أو الذكورة، ودعوى الطفل البلوغ بالاحتلام، ودعوى القريب عدم المال ليأخذ النفقة، ودعوى المدين الإعسار في دين لزمه بلا مقابل كصداق الزوجة والضمان وقيمة المتلف، ودعوى المرأة انقضاء العدة بالإقرار أو بوضع الحمل، ودعوها أنها استحلت وطلقت، ودعوى المودع تلف الوديعة أو ضياعها بسرقة ونحوها، ويستثنى أيضًا القسامة فإن الأيمان تكون من جانب المدعي مع اللوث، واللعان فإن الزوج يقذف ويلاعن ويسقط عنه الحد، ودعوى الوطء في مدة ملاعنة المرأة إذا أنكرته يصدق الزوج بدعواه إلا أن تكون الزوجة بكرًا، وكذا لو ادعى أنه وطئ في مدة الإيلاء، وتارك الصلاة إذا قال صليت في البيت، ومانع الزكاة إذا قال أخرجتها إلا أن ينكر الفقراء وهم محصورون فعليه البينة، وكذا لو ادعى الفقر وطلب الزكاة أعطى ولا يحلف، بخلاف ما إذا ادعى العيال فإنه يحتاج إلى البينة، ولو أكل في يوم الثلاثين من رمضان وادعى أنه رأى الهلال لم يقبل منه، إن ادعى ذلك بعد الأكل فإنه ينفي عن نفسه التعزيز، وإذا ادعى ذلك قبل الأكل قبل ولم يعزر، وينبغي أن يأكل سرًا لأن شهادته وحده لا تقبل.

قوله ﷺ: «**وَاليَمِينُ عَلَى مَنْ أَنْكَر**» هذه اليمين تسمى يمين الصبر، وتسمى يمين الغموس، وسميت يمين الصبر لأنها تحبس صاحب الحق عن حقه، والحبس الصبر، ومنه قيل للقتيل والمحبوس عن الدفن مصبر، قال ﷺ: «**من حلف على يمين صبر يقتطع به مال امرئ مسلم هو فيها فاجر لقي الله وهو عليه غضبان**»[1] وهذه اليمين لا تكون إلا على الماضي، ووقعت في القرآن العظيم في مواضع كثيرة منها قوله تعالى: ﴿يَحْلِفُونَ بِٱللَّهِ مَا قَالُواْ﴾، [التوبة: ٧٤]، ومنها قوله تعالى إخبارًا عن الكفرة: ﴿ثُمَّ لَمْ تَكُن فِتْنَتُهُمْ إِلَّآ أَن قَالُواْ وَٱللَّهِ رَبِّنَا مَا كُنَّا مُشْرِكِينَ ﴿٢٣﴾﴾، [الأنعام: ٢٣]، ومنها قوله تعالى: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ يَشْتَرُونَ بِعَهْدِ ٱللَّهِ وَأَيْمَٰنِهِمْ ثَمَنًا قَلِيلًا﴾، [آل عمران: ٧٧]، ويستحب للحاكم أن يقرأ هذه الآية عند تحليفه للخصم لينزجر.

(١) رواه أبو داود (٣٢٤٤)، وأحمد (٥/ ٢١٢)، وصححه الألباني، صحيح الجامع (٦٢٠٧).

## الحديث الرابع والثلاثون

عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الخُدريِّ ﷺ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «**مَنْ رَأَى**[1] **مِنْكُمْ**[2] **مُنْكَرًا**[3] **فَلْيُغَيِّرْهُ**[4] **بِيَدِهِ**[5]، **فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَبِلِسَانِهِ**[6]، **فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَبِقَلْبِهِ**[7]، **وَذَلِكَ أَضْعَفُ**[8] **الْإِيمَانِ**»[9]. رَوَاهُ مُسْلِمٌ[10].

قوله ﷺ: «**وَذَلِكَ أَضْعَفُ الْإِيمَانِ**» ليس المراد أن العاجز إذا أنكر بقلبه يكون إيمانه أضعف من إيمان غيره، وإنما المراد أن ذلك أدنى الإيمان، وذلك أن العمل ثمرة

---

(١) رأى: عَلِمَ.

(٢) منكم: أي من المسلمينَ.

(٣) مُنكرًا: المنكرُ هو تركُ واجبٍ أو فعلُ حرامٍ ولوكانَ صغيرةً.

(٤) فلْيُغَيِّرْهُ: مِنْ مَعصيةٍ إلى طاعةٍ.

(٥) بيدِهِ: أي يُغَيرُ المنكرَ بيدِهِ إنْ كانَ لا يُغَيَّرُ إلا بها.

(٦) فبلسانِهِ: فبقولِهِ نحوُ صياحٍ واستغاثةٍ وأمرٍ وتوبيخٍ وتذكيرٍ باللهِ وأليمِ عقابِهِ

(٧) فبقلبِهِ: أي يَكرهُهُ ويمقُتُهُ.

(٨) ضعفُ الإيمانِ: أقلُّهُ ثمرةً.

(٩) **ما يُستَفادُ من الحَديثِ:**

١ـ وجوبُ تغييرِ المُنكرِ بكلِّ وسيلةٍ شرعيةٍ مُمكنَةٍ.

٢ـ الأمرُ بالمعروفِ والنَهيُ عَنِ المنكرِ مَسْئوليةُ كلِّ فَردٍ مِنَ الأُمَّةِ، كلٌّ حَسبَ طاقتِهِ وقُدرتِهِ.

٣ـ خَطَرُ المنكراتِ على المجتمعِ، ولذلكَ لابُدَّ مِنْ تغييرِها وإزالتِها.

٤ـ مراتبُ تغييرِ المنكرِ ثلاثةٌ وهي:

ـ الإنكارُ بالقلبِ، وهذا مطلوبٌ مِنْ كلِّ أحدٍ، ومَنْ لم يُنكرِ المنكرَ بقلبِهِ دلَّ هذا على ذَهابِ الإيمانِ منْهُ.

ـ الإنكارُ باللسانِ يجبُ على المسلمِ حَسَبَ القُدْرَةِ والطاقةِ، وعليه الانضباطُ بالضوابطِ الشرعيةِ حتى لايقعَ الإنسانُ في المَحظورِ.

ـ تغييرُ المنكرِ باليَدِ يَجبُ كذلكَ حسبَ القُدرةِ والطاقةِ، ولكنْ بشرطِ أنْ لايترتبَ على تغييرِهِ مفاسدُ أكثرُ منْهُ.

٥ـ إنكارُ المنكرِ يحتاجُ إلى فِقْهٍ في الدينِ، وبسببِ قِلةِ الفِقْهِ عندَ البعضِ حصلتْ مفاسدُ خطيرةٌ.

٦ـ في الحديثِ دليلٌ على أَنَّ الأَعمالَ تدخلُ في الإيمانِ.

(١٠) رواه مسلم (٤٩)، وأبو داود (١١٤٠).

الإيمان، وأعلى ثمرة الإيمان في باب النهي عن المنكر أن ينهى بيده، وإن قُتل كان شهيدًا، قال الله تعالى حاكيًا عن لقمان: ﴿يَٰبُنَيَّ أَقِمِ ٱلصَّلَوٰةَ وَأْمُرْ بِٱلْمَعْرُوفِ وَٱنْهَ عَنِ ٱلْمُنكَرِ وَٱصْبِرْ عَلَىٰ مَآ أَصَابَكَ﴾ [لقمان: ١٧]، ويجب النهي على القادر باللسان، وإن لم يسمع منه، كما إذا علم أنه إذا سلم لا يرد السلام فإنه يسلم. فإن قيل: قوله ﷺ: «**فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَبِلِسَانِهِ، فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَبِقَلْبِهِ**»، يقتضي أن غير المستطيع لا يجوز له التغيير بغير القلب، والأمر للوجوب، فجوابه من وجهين: **أحدهما** أن المفهوم مخصص بقوله تعالى: ﴿وَٱصْبِرْ عَلَىٰ مَآ أَصَابَكَ﴾، [لقمان: ١٧]، **والثاني** أن الأمر فيه يعني رفع الحرج لا رفع المستحب، فإن قيل الإنكار بالقلب ليس فيه تغيير المنكر، **فما معنى قوله** ﷺ: «**فبقلبه**»؟ فجوابه أن المراد أن ينكر ذلك ولا يرضاه، ويشتغل بذكر الله وقد مدح الله تعالى العاملين بذلك فقال: ﴿وَإِذَا مَرُّواْ بِٱللَّغْوِ مَرُّواْ كِرَامًا﴾، [الفرقان: ٧٢].

## الحديث الخامس والثلاثون

**عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ** رضي الله عنه **قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ** ﷺ: «**لَا تَحَاسَدُوا**(١)**، وَلَا تَنَاجَشُوا**(٢)**، وَلَا تَبَاغَضُوا**(٣)**، وَلَا تَدَابَرُوا**(٤)**، وَلَا يَبِعْ بَعْضُكُمْ عَلَى بَيْعِ بَعْضٍ**(٥)**، وَكُونُوا عِبَادَ اللَّهِ إِخْوَانًا، الْمُسْلِمُ أَخُو الْمُسْلِمِ، لَا يَظْلِمُهُ**(٦)**، وَلَا يَخْذُلُهُ**(٧)**، وَلَا يَكْذِبُهُ**(٨)**، وَلَا يَحْقِرُهُ**(٩)**،

---

(١) لا تحاسَدُوا: لايتَمَنَّى أحدُكمْ زوالَ النِعمةِ عنْ بعضٍ.

(٢) ولا تَناجشوا: النَّجَشُ في اللغةِ الخداعُ، وفي الشرعِ: أنْ يزيدَ في ثمنِ السلعةِ وليسَ لهُ رغبةٌ في شرائِها، بلْ يقصُدُ أنْ يضُرَّ غيرَهُ.

(٣) ولا تباغضوا: البغضُ الكرْهُ.

(٤) ولا تدابروا: التدابُرُ المقاطعةُ والهُجْرانُ.

(٥) ولا يبعْ بعضُكمْ على بَيعِ بعضٍ: أي لا يقلْ بائعٌ ثانٍ للمُشتري أنا أَبيعُكَ. إلا بعدَ الانتهاءِ مِنَ البائعِ الأولِ.

(٦) لا يَظلمُهُ: لايتعدَّى على حقوقِهِ.

(٧) ولا يَخذُلُهُ: لايتركُ إعانتَهُ ومُناصَرَتَهُ.

(٨) ولا يَكذِبُهُ: لا يكذِبُ عليه.

(٩) ولا يَحقرهُ: لا يتكبرُ عليهِ ويستصغرُ شَأْنَهُ ويضعُ من قَدْرِهِ.

**التَّقْوَى هَاهُنَا، وَيُشِيرُ إِلَى صَدْرِهِ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، بِحَسْبِ امْرِئٍ[١] مِنَ الشَّرِّ أَنْ يَحْقِرَ أَخَاهُ الْمُسْلِمَ، كُلُّ الْمُسْلِمِ عَلَى الْمُسْلِمِ حَرَامٌ، دَمُهُ، وَمَالُهُ، وَعِرْضُهُ[٢]»[٣].** رَوَاهُ مُسْلِمٌ[٤].

قوله ﷺ: «**لَا تَحَاسَدُوا**» قد تقدم أن الحسد على ثلاثة أنواع، والنجش أصله الارتفاع والزيادة، وهو أن يزيدهم ثمن سلعة ليغر غيرهم، وهو حرام، لأنه غش وخديعة.

قوله ﷺ: «**وَلَا تَدَابَرُوا**» أي لا يهجر أحدكم أخاه وإن رآه أعطاه دبره - أي ظهره - قال ﷺ: «**لا يحل لمسلم أن يهجر أخاه المسلم فوق ثلاثة أيام، يلتقيان فيعرض هذا ويعرض هذا، وخيرهما الذي يبدأ بالسلام**»، والبيع على بيع أخيه؛ صورته أن يبيع أخوه شيئًا، فيأمر المشتري بالفسخ، ليبيعه مثله وأحسن منه بأقل من ثمن هذا، والشراء على الشراء حرام، بأن يأمر البائع بالفسخ ليشتريه منه بأغلى ثمن، وكذلك يحرم السوم على سوم أخيه، وكل هذا داخل في الحديث، لحصول المعنى وهو التباغض

---

(١) بحسب امرئٍ مِنَ الشَّرِ: يكفيهِ منَ الشرِّ أنْ يحقِرَ أخاهُ.

(٢) عِرضُه: العِرضُ هو موضِعُ المدحِ والذمِ من الإنسانِ.

(٣) **ما يُستفادُ من الحَديثِ:**

١- تحريمُ الحسدِ وهو ثابتٌ بالكِتابِ والسنَّةِ وإجماعِ الأُمةِ، وقدْ كانَ ذنْبَ إبليسَ عليه لعنةُ اللَّهِ حيثُ حسدَ آدمَ، وهو داءُ الأُمم إذا فشا في أُمةٍ أهلَكَها.

٢- تحريمُ بيعِ النَّجَشِ لأنَّهُ يقومُ على الغشِّ والخداعِ والضررِ.

٣- الهجرُ بينَ المسلمينَ الذي يُؤدي إلى التدابُرِ والتقاطُعِ حرامٌ، فإنَّ اللهَ جعلَ المسلمينَ إخوةً.

٤- حُرْمةُ البيعِ على البيعِ.

٥- تحريمُ الظلمِ بجميعِ أنواعِهِ، فالظلمُ ظلماتٌ يومَ القيامةِ.

٦- تحريمُ إهانةِ المسلمينَ واحتقارِهِمْ.

٧- فضيلةُ تقوى اللَّهِ سبحانَهُ، فإنَّها تمنعُ مِنَ الظلمِ والكِبْرِ والبَطَرِ.

٨- أكرمُ النَّاسِ عندَ اللَّهِ أتقاهُمْ.

٩- القلبُ هوَ منبعُ الإيمانِ باللهِ والخشيةِ مِنْهُ.

١٠- الثوابُ يكونُ على إخلاصِ العملِ وحُسنِهِ.

١١- حُرْمةُ مالِ المسلمِ ودَمِهِ وعِرْضِهِ دُونَ سببٍ شَرعيٍ.

(٤) رواه البخاري (٥١٤٣)، ومسلم (٢٥٦٣).

والتدابر، وتقييد النهي ببيع أخيه يقتضى أنه لا يحرم على بيع الكافر، وهو وجه لابن خالويه، والصحيح لا فرق، لأنه من باب الوفاء بالذمة والعهد.

قوله ﷺ: «**التَّقْوَى هَاهُنَا**» وأشار بيده إلى صدره، أراد القلب، وقد تقدم قوله ﷺ: «**ألا وإن في الجسد مضغة إذا صلحت صلح الجسد كله**» الحديث.

قوله ﷺ: «**وَلَا يَخْذُلُهُ**» أي عند أمره بالمعروف أو نهيه عن المنكر، أو عند مطالبته بحق من الحقوق، بل ينصره ويعينه ويدفع عنه الأذى ما استطاع.

قوله ﷺ: «**وَلَا يَحْقِرُهُ**» أي فلا يحكم على نفسه بأنه خير من غيره، بل يحكم على غيره بأنه خير منه، أو لا يحكم بشيء، فإن العاقبة منطوية ولا يدري العبد بما يختم له، فإذا رأى صغيرًا مسلمًا حكم بأنه باعتبار أنه أخف ذنوبًا منه في الإسلام، وإن رأى كافرًا لم يقطع له بالنار لاحتمال أنه يسلم فيموت مسلمًا.

قوله ﷺ: «**كُلُّ الْمُسْلِمِ ...الخ**»، قال في حجة الوداع: «**إن دماءكم وأموالكم وأعراضكم عليكم حرام، كحرمة يومكم هذا، في شهركم هذا، في بلدكم هذا**»[1] واستدل الكرابيسي بهذا الحديث على أن الغيبة والوقوع في عرض المسلمين كبيرة، إما لدلالة الاقتران بالدم والمال، وإما للتشبيه بقوله: «**كحرمة يومكم هذا في شهركم هذا في بلدكم هذا**»، وقد توعد اللَّه تعالى بالعذاب الأليم عليه فقال تعالى: ﴿وَمَن يُرِدْ فِيهِ بِإِلْحَادٍ بِظُلْمٍ نُّذِقْهُ مِنْ عَذَابٍ أَلِيمٍ﴾، [الحج: ٢٥].

## الحديث السادس والثلاثون

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**مَنْ نَفَّسَ[2] عَنْ مُؤْمِنٍ كُرْبَةً[3] مِنْ كُرَبِ الدُّنْيَا نَفَّسَ اللَّهُ عَنْهُ كُرْبَةً مِنْ كُرَبِ يَوْمِ الْقِيَامَةِ، وَمَنْ يَسَّرَ[4] عَلَى مُعْسِرٍ[5] يَسَّرَ اللَّهُ عَلَيْهِ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ، وَمَنْ سَتَرَ مُسْلِمًا[6] سَتَرَهُ اللَّهُ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ، وَاللَّهُ فِي**

(١) رواه البخاري (٦٧)، ومسلم (١٦٧٩).
(٢) نَفَّسَ: أزالَ وفرَّجَ وخَفَّفَ.
(٣) كُرْبَةً: الكربةُ الشِدَّةُ العظيمةُ التي تُوقِعُ مَنْ نَزَلَتْ فيه بِغَمٍّ شديدٍ.
(٤) يَسَّرَ: سَهَّلَ. (٥) مُعسر: المُعْسِرُ الذي ليس معه مالٌ يَسُدُّ به الديونَ.
(٦) سَتَرَ مُسلمًا: بأَنْ رآهُ على فعلٍ قبيحٍ شَرْعًا فلمْ يُظْهِرْهُ أمامَ الناسِ.

**عَوْنِ الْعَبْدِ (١)مَا كَانَ الْعَبْدُ فِي عَوْنِ أَخِيهِ، وَمَنْ سَلَكَ (٢)طَرِيقًا (٣)يَلْتَمِسُ (٤)فِيهِ عِلْمًا سَهَّلَ اللَّهُ لَهُ بِهِ طَرِيقًا إِلَى الْجَنَّةِ، وَمَا اجْتَمَعَ قَوْمٌ فِي بَيْتٍ مِنْ بُيُوتِ اللَّهِ يَتْلُونَ كِتَابَ اللَّهِ وَيَتَدَارَسُونَهُ (٥)بَيْنَهُمْ إِلَّا نَزَلَتْ عَلَيْهِمُ السَّكِينَةُ (٦)وَغَشِيَتْهُمُ (٧)الرَّحْمَةُ وَحَفَّتْهُمُ (٨) الْمَلَائِكَةُ وَذَكَرَهُمُ اللَّهُ فِيمَنْ عِنْدَهُ (٩)، وَمَنْ بَطَّأَ (١٠)بِهِ عَمَلُهُ لَمْ يُسْرِعْ بِهِ نَسَبُهُ (١١)».**

رَوَاهُ مُسْلِمٌ بِهَذَا اللَّفْظِ (١٢)(١٣).

---

(١) واللهُ في عونِ العبدِ: يعينُ العبدَ على قضاءِ حوائجِهِ ويُسَهِّلُ عليهِ شئونَهُ ويرزقُهُ.

(٢) سَلكَ: مشى ، أوأخذَ بالأسبابِ.

(٣) طريقًا: ماديَّةً كالمشي إلى مجالسِ العلماءِ، أومعنويةً كالكتابةِ والحفظِ والفهمِ والمطالعةِ والمذاكرةِ.

(٤) يَلتمسُ: يطلبُ.

(٥) ويتدارسُونَهُ: يتلونَهُ ويتعلَّمونَهُ.

(٦) السَكينةُ: ما يطمئنُ إليهِ القلبُ وتَسكُنُ لَهُ النَفْسُ.

(٧) وغشيَتْهمُ: غَطَّتهمُ وعمَّتهمُ.

(٨) وحَفَّتهمُ: أحاطتْ بِهِمْ مِنْ كلِّ جهةٍ.

(٩) فيمنْ عندَهُ: مِنَ الملائكةِ.

(١٠) بَطَّأَ: قصَّرَ.

(١١) نَسبُهُ: النَسَبُ الأَهلُ والعشيرةُ.

(١٢) رواه مسلم (٢٦٩٩)، وأبو داود (٣٦٤٣).

(١٣) **ما يُسْتَفادُ من الحديثِ:**

١ـ الجزاءُ عندَ اللَّهِ مِنْ جِنْسِ العملِ، فجزاءُ التنفيسِ التنفيسُ، وجزاءُ التفريجِ التفريجُ، والعونُ بالعونِ والسَترُ بالسَترِ.

٢ـ الإحسانُ إلى الخَلْقِ طريقُ محبةِ اللَّهِ عزَّ وجلَّ.

٣ـ البشارةُ والوعدُ لمنْ يحملُ همَّ المسلمينَ ويقفُ بجانبِهِمْ ويساندُهم، أنْ يُختَمَ لهُ بخيرٍ، ويموتَ على الإيمانِ والإسلامِ، ويُجزى على عملِهِ خيرَ الجزاءِ.

٤ـ فضيلةُ العلمِ والإخلاصِ في طلبِهِ، فمنْ أخلصَ فيهِ خَلُصَ إلى الجنَّةِ.

٥ـ فضيلةُ الاجتماعِ في المساجدِ لتلاوةِ كتابِ اللَّهِ وتدارُسِهِ والتفقهِ فيهِ، ومنْ يفعلونَ ذلكَ يكافئُهُمُ اللَّهُ بأربعةِ أمورٍ:

ـ تنزلُ عليهمُ السكينةُ.

ـ تغشاهمُ رحمةُ اللهِ.

ـ تحفُّهمُ الملائكةُ.

قوله ﷺ: «**مَنْ نَفَّسَ عَنْ مُؤْمِنٍ كُرْبَةً مِنْ كُرَبِ الدُّنْيَا نَفَّسَ اللَّهُ عَنْهُ كُرْبَةً مِنْ كُرَبِ يَوْمِ الْقِيَامَةِ**»، فيه دليل على استحباب خلاص الأسير من أيدي الكفار بمال يعطيه، وعلى تخليص المسلم من أيدي الظلمة، وخلاصه من السجن، يقال: إن يوسف ﷺ لما خرج من السجن كتب على بابه: هذا قبر الأحياء، وشماتة الأعداء، وتجربة الأصدقاء.

ويدخل في هذا الباب الضمان عن المعسر، والكفالة ببدنه لمن هو قادر عليه، أما العاجز فلا ينبغي له ذلك، وقال بعض أصحاب القفال: إن في التوراة مكتوبًا: إن الكفالة مذمومة، أولها ندامة، ووسطها ملامة، وآخرها غرامة، فإن قيل: قال اللَّه تعالى: ﴿مَن جَآءَ بِٱلْحَسَنَةِ فَلَهُۥ عَشْرُ أَمْثَالِهَا﴾، [الأنعام: ١٦٠]، وهذا الحديث يدل على أن الحسنة بمثلها لأنها قوبلت بتنفيس كربة واحدة، ولم تقابل بعشر كرب يوم القيامة، فجوابه من وجهين:

**أحدهما**: أن هذا من باب مفهوم العدد، والحكم المعلق بعدد لا يدل على نفي الزيادة والنقصان.

**والثاني**: أن كل كربة من كرب يوم القيامة تشتمل على أهوال كثيرة، وأحوال صعبة، ومخاوف جمة، وتلك الأهوال تزيد على العشرة وأضعافها.

وفي الحديث سر آخر مكتوم يظهر بطريق اللازم للملزوم، وذلك أن فيه وعدًا بإخبار الصادق أن من نفس الكربة عن المسلم يختم له بخير، ويموت على الإسلام، لأن الكافر لا يرحم في دار الآخرة ولا ينفس عنه من كربه شيء، ففي الحديث إشارة إلى بشارة تضمنتها العبارة الواردة عن صاحب الأمارة، فبهذا الوعد العظيم فليثق الواثقون ﴿لِمِثْلِ هَٰذَا فَلْيَعْمَلِ ٱلْعَٰمِلُونَ ۝٦١﴾ [الصافات: ٦١]، فأفضل العمل تنفيس الكرب.

وفي الحديث دليل على استحباب ستر المسلم إذا اطلع عليه أنه عمل فاحشة، قال اللَّه تعالى: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ يُحِبُّونَ أَن تَشِيعَ ٱلْفَٰحِشَةُ فِى ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ فِى

---

= - يذكرُهمُ اللَّهُ فيمنْ عندهُ من الملائكةِ.

٦- طلبُ العونِ والهدايةِ من اللهِ، لأنَّه الهادي إلى العلمِ النافعِ والعملِ الصالحِ.

٧- السعادةُ في الآخرةِ تُنالُ بالأعمالِ الصالحةِ لابالأنسابِ.

ٱلدُّنۡيَا وَٱلۡأٓخِرَةِۚ﴾ [النور: ١٩]، والمستحب للإنسان إذا اقترف ذنبًا أن يستر على نفسه، وأما شهود الزنا فاختلف فيهم على وجهين:

**أحدهما**: يستحب لهم الستر.

**والثاني**: الشهادة.

**وفصل بعضهم فقال**: إن رأوا مصلحة في الشهادة شهدوا، أو في الستر ستروا.

وفي الحديث دليل على استحباب المشي في طلب العلم، ويروى أن الله سبحانه وتعالى أوحى إلى داود عليه السلام أن خذ عصا من حديد ونعلين من حديد، وامش في طلب العلم حتى ينخرق النعلان وتنكسر العصا.

وفيه دليل على خدمة العلماء وملازمتهم والسفر معهم واكتساب العلم منهم، قال الله تعالى حاكيًا عن موسى عليه السلام: ﴿هَلۡ أَتَّبِعُكَ عَلَىٰٓ أَن تُعَلِّمَنِ مِمَّا عُلِّمۡتَ رُشۡدٗا﴾ [الكهف: ٦٦].

واعلم أن هذا الحديث له شرائط:

منها العمل بما يعلمه، قال أنس رضي الله عنه: العلماء مهمتهم الرعاية، والسفهاء همتهم الرواية.

قال الشاعر:

مواعظ الواعظ لن تقبلا ... حتى يعيها قلبه أولا
يا قوم من أظلم من واعظ ... خالف ما قد قاله في الملا؟
أظهر بين الخلق إحسانه ... وخالف الرحمن لما خلا

ومن شرائطه نشره، قال الله تعالى: ﴿فَلَوۡلَا نَفَرَ مِن كُلِّ فِرۡقَةٖ مِّنۡهُمۡ طَآئِفَةٞ لِّيَتَفَقَّهُواْ فِي ٱلدِّينِ وَلِيُنذِرُواْ قَوۡمَهُمۡ إِذَا رَجَعُوٓاْ إِلَيۡهِمۡ﴾، [التوبة: ١٢٢] الآية، وروى أنس رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال لأصحابه: «**ألا أخبركم عن أجود الأجواد؟**» قالوا: بلى يا رسول الله. قال: «**الله أجود الأجواد، وأنا أجود ولد آدم، وأجودهم بعدي رجل علم علمًا فنشره، يبعث يوم القيامة أمة وحده، ورجل جاد بنفسه في سبيل الله حتى قتل**»[1].

---

(١) رواه ابن حبان في المجروحين (١/ ١٦٨) وقال منكر باطل لا أصل له ورواه عنه ابن الجوزي في الموضوعات (١/ ٢٣٠).

ومن شرائطه ترك المباهاة والمماراة، وروى عن النبي ﷺ أنه قال: «**من طلب العلم لأربعة دخل النار: ليباهي به العلماء، أو ليماري به السفهاء، أو ليأخذ به الأموال، أو ليصرف به وجوه الناس إليه**»(١).

ومن شرائطه الاحتساب في نشره، وترك البخل به، قال الله تعالى: ﴿قُل لَّآ أَسْـَٔلُكُمْ عَلَيْهِ أَجْرًا﴾ [الشورى: ٢٣].

ومن شرائطه ترك الأنفة من قول «**لا أدري**»، قال ﷺ في علو مرتبته - لما سئل عن الساعة: «**ما المسئول عنها بأعلم من السائل**»، وسئل عن الروح فقال: «**لا أدري**»(٢).

ومن شرائطه التواضع، قال الله تعالى: ﴿وَعِبَادُ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلَّذِينَ يَمْشُونَ عَلَى ٱلْأَرْضِ هَوْنًا﴾ [الفرقان: ٦٣]، قال ﷺ لأبي ذر: «**يا أبا ذر، احفظ وصية نبيك عسى أن ينفعك الله بها: تواضع لله عسى أن يرفعك يوم القيامة، وسلم على من لقيت من أمتي برها وفاجرها والبس الخشن من الثياب ولا ترد بذلك إلا وجه الله تعالى، لعل الكبر والحمية لا يجدان في قلبك مساغًا**».

ومن شرائطه احتمال الأذى في بذل النصحية والاقتداء بالسلف الصالح في ذلك قال الله تعالى: ﴿وَٱنْهَ عَنِ ٱلْمُنكَرِ وَٱصْبِرْ عَلَىٰ مَآ أَصَابَكَ﴾ [لقمان: ١٧]، وقال ﷺ «**ما أوذى نبي مثل ما أوذيت**»(٣).

ومن شرائطه أن يقصد بعلمه من كان أحوج إلى التعليم، كما يقصد بالصدقة بالمال الأحوج فالأحوج، فمن أحيا جاهلًا بتعليم العلم فكأنما أحيا الناس جميعًا، ومما قيل في تنبيه الغافل ورده إلى الطاعة:

**من رد عبدًا آبقًا شاردا ... عفا عن الذنب له الغافر**

قوله ﷺ: «**إِلَّا نَزَلَتْ عَلَيْهِمُ السَّكِينَةُ**» هي «**فعيلة**» من السكون، أي الطمأنينة من الله، قال الله تعالى: ﴿أَلَا بِذِكْرِ ٱللَّهِ تَطْمَئِنُّ ٱلْقُلُوبُ﴾ [الرعد: ٢٨]، وكفى بذكر الله شرفًا، ذكر الله للعبد في الملأ الأعلى، ولهذا قيل:

---

(١) رواه ابن ماجه (٢٥٣)، وحسنه الألباني في صحيح ابن ماجه، وله شاهد من حديث أبي هريرة رواه ابن ماجه (٢٦٠).

(٢) رواه البخاري (٤٧٢١)، ومسلم (٢٧٩٤).

(٣) رواه أبو نعيم في الحلية (٦/ ٣٣٣) وحسنه الألباني (الصحيحة ٢٢٢٢).

وأكـثـر ذكـره في الأرض دومًـا لـتـذكـر في الـسـمـاء إذا ذكـرنـا

وقيل:

وساعة الذكر فاعلم ثروة وغنى وسـاعـة الـلـهـو إفـلاس وفـاقـات

قوله ﷺ: «**وَمَنْ بَطَّأَ بِهِ عَمَلُهُ**» أي: كان نسيبًا «**لَمْ يُسْرِعْ بِهِ نَسَبُهُ**»، إلى الجنة فيقدم العامل بالطاعة ـ ولو كان عبدًا حبشيًا ـ على غير العامل ولو كان شريفًا قرشيًا، قال الله تعالى: ﴿إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِندَ ٱللَّهِ أَتْقَىٰكُمْ﴾ [الحجرات: ١٣].

## الحديث السابع والثلاثون

عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما عَنْ النَّبِيِّ ﷺ فِيمَا يَرْوِيهِ عَنْ رَبِّهِ[١] تَبَارَكَ وَتَعَالَى قَالَ: «**إِنَّ اللَّهَ كَتَبَ الْحَسَنَاتِ وَالسَّيِّئَاتِ، ثُمَّ بَيَّنَ ذَلِكَ، فَمَنْ هَمَّ[٢] بِحَسَنَةٍ[٣] فَلَمْ يَعْمَلْهَا كَتَبَهَا اللَّهُ عِنْدَهُ حَسَنَةً كَامِلَةً، وَإِنْ هَمَّ بِهَا فَعَمِلَهَا كَتَبَهَا اللَّهُ عِنْدَهُ عَشْرَ حَسَنَاتٍ، إِلَى سَبْعِمِائَةِ ضِعْفٍ[٤] إِلَى أَضْعَافٍ كَثِيرَةٍ، وَإِنْ هَمَّ بِسَيِّئَةٍ[٥] فَلَمْ يَعْمَلْهَا كَتَبَهَا اللَّهُ عِنْدَهُ حَسَنَةً كَامِلَةً، وَإِنْ هَمَّ بِهَا فَعَمِلَهَا كَتَبَهَا اللَّهُ سَيِّئَةً وَاحِدَةً**». رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ وَ مُسْلِمٌ فِي صَحِيحَيْهِما بِهَذِهِ الْحُرُوفِ[٦][٧].

---

(١) فيما يَروِيهِ عنْ ربِّهِ: فيما تلقاهُ عنْ ربِّهِ بلا واسِطةٍ إلهامًا أو رؤيا في المنَام أو بواسطةِ الملَكِ (وهو الحديثُ القدسيُّ)، ويختلفُ عن القرآنِ بأنَّهُ غيرُ مُتَعَبَدٍ بتلاوتِهِ.

(٢) هَمَّ: عَزَمَ وقَصَدَ.

(٣) بحسنةٍ: بطاعةٍ مفروضةٍ أو مَندوبةٍ.

(٤) ضعف: مِثْل.

(٥) بسيئةٍ: بمعصيةٍ، سواءٌ أكانتْ صغيرةً أم كبيرةً.

(٦) رواه البخاري (٦١٢٦)، ومسلم (١٣١).

(٧) **ما يُستفادُ من الحديثِ:**

١ـ كمالُ علْمِ اللَّهِ الذي لا يَعزُبُ عنه مِثقالُ ذَرَّةٍ في السماءِ أو في الأرضِ.

٢ـ منْ أعمالِ الملائكةِ الاطلاعُ على مايَهمُّ بِهِ العبدُ وكتابةُ حسناتِهِ وسيئاتِهِ.

٣ـ سَعةُ رحمةِ اللَّهِ وفضلِهِ، وعظيمُ كَرَمِهِ بعبادِهِ، فقدْ جعلَ العدلَ في السيئةِ فلمْ يضاعفْها، والعفوَ في الهَمِّ بها، والفضلَ في الحسنةِ فضاعَفَها، والكرَمَ في الإثابةِ عليها بمجردِ الهَمِّ بها.

٤ـ التفكُرُ في الحسناتِ سببٌ في عملِها فعلى المسلمِ أنْ يَنويَ فعلَ الخيرِ دائمًا.

٥ـ التذَكُّرُ قَبْلَ السيئاتِ يَرْدَعُ عَنْها.

فانظر يا أخي - وفقنا اللَّه وإياك - إلى عظيم لطف اللَّه تعالى وتأمل هذه الألفاظ، وقوله «**عِنْدَهُ**» إشارة إلى الاعتناء بها وقوله «**كَامِلَةً**» للتأكيد وشدة الاعتناء بها، وقال في السيئة التي هم بها ثم تركها كتبها اللَّه عنده حسنة كاملة فأكدها بـ«**كَامِلَةً**» وإن عملها كتبها سيئة واحدة فأكد تقليلها بواحدة ولم يؤكدها بـ«**كَامِلَةً**» فلله الحمد والمنة سبحانه لا نحصي ثناء عليه، وباللَّه التوفيق.

قوله ﷺ: «**كَتَبَهَا اللَّهُ عِنْدَهُ عَشْرَ حَسَنَاتٍ، إِلَى سَبْعِمِائَةِ ضِعْفٍ إِلَى أَضْعَافٍ كَثِيرَةٍ**»، وروى البزار في مسنده أنه ﷺ قال: «**الأعمال سبعة: عملان موجبان، وعملان واحد بواحد، وعمل الحسنة فيه بعشرة، وعمل الحسنة فيه بسبعمائة ضعف، وعمل لا يحصى ثوابه إلا اللَّه تعالى، فأما العملان اللذان هما واحد بواحد فمن هم بحسنة ولم يعملها كتبها اللَّه له حسنة، ومن عمل سيئة كتب اللَّه عليه سيئة واحدة، وأما العمل الذي بعشر حسنات فعمل الحسنة لقوله تعالى:**﴿مَن جَآءَ بِٱلۡحَسَنَةِ فَلَهُۥ عَشۡرُ أَمۡثَالِهَاۖ﴾ [الأنعام: ١٦٠]، وأما العمل الذي بسبعمائة ضعف فدرهم الجهاد في سبيل الله، قال اللَّه تعالى: ﴿كَمَثَلِ حَبَّةٍ أَنۢبَتَتۡ سَبۡعَ سَنَابِلَ فِي كُلِّ سُنۢبُلَةٖ مِّاْئَةُ حَبَّةٖۗ﴾ [البقرة: ٢٦١] ثم ذكر اللَّه سبحانه وتعالى أنه يضاعف لمن يشاء زيادة على ذلك وقال اللَّه تعالى: ﴿وَإِن تَكُ حَسَنَةٗ يُضَٰعِفۡهَا وَيُؤۡتِ مِن لَّدُنۡهُ أَجۡرًا عَظِيمٗا﴾ [النساء: ٤٠]، فدلت الآية والحديث وهو قوله ﷺ: «**إِلَى أَضْعَافٍ كَثِيرَةٍ**»، أن العشر والسبعمائة كلمة ليست للتحديد، وأنه يضاعف لمن يشاء ويعطي من لدنه ما لا يعد ولا يحصى، فسبحان من لا تحصى آلاؤه، ولا تعد نعماؤه، فله الشكر والنعمة والفضل، وأما السابع فهو الصوم يقول اللَّه تعالى: «**كل عمل ابن آدم له إلا**

= ٦- لا يُؤاخذُ اللَّهُ تعالى على حديثِ النَّفْسِ والتفكيرِ في المعصيةِ إلاإذا تكلَّمَ الشخصُ أو فعلَ ماهمَّ بِهِ.

٧- عَظِيم لُطْفِ اللَّه تَعَالى في قَوْلُهُ: «عِنْدَهُ»، إِشَارَةٌ إلى الاعتناء بِهَا، وَفي قَوْلُهُ: «كَامِلَةٌ»، للتأكيد وَشِدةِ الاعْتِنَاءِ بِهَا. وَقَالَ: في السَّيِّئَةِ التي هَمَّ بِهَا ثُمَّ تَرَكَهَا: كَتَبَهَا اللَّهُ حَسَنَةً كَامِلَةً. فَأَكَّدَهَا بِكَامِلَةٍ. وَإِنْ عَمِلَهَا كَتَبَهَا سَيِّئَةً وَاحِدَةً، فَأَكَّدَ تَقْلِيلَهَا بِوَاحِدَةٍ وَلَمْ يُؤَكِّدْهَا بِكَامِلَةٍ، فَلِلَّهِ الحَمْدُ وَالمِنَّةُ، سُبْحَانَهُ لا نُحصِي ثَنَاءً عَلَيْهِ، وَبِاللَّهِ التَّوْفِيقُ.

**الصوم، فهو لي وأنا أجزي به»**(١) فلا يعلم ثواب الصوم إلا الله.

## الحديث الثامن والثلاثون

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **«إِنَّ اللَّهَ تَعَالى قَالَ: مَنْ عَادَى لِي وَلِيًّا(٢) فَقَدْ آذَنْتُهُ بِالْحَرْبِ(٣)، وَمَا تَقَرَّبَ(٤) إِلَيَّ عَبْدِي بِشَيْءٍ أَحَبَّ إِلَيَّ مِمَّا افْتَرَضْتُ عَلَيْهِ، وَلَا يَزَالُ عَبْدِي يَتَقَرَّبُ إِلَيَّ بِالنَّوَافِلِ(٥) حَتَّى أُحِبَّهُ، فَإِذَا أَحْبَبْتُهُ كُنْتُ سَمْعَهُ(٦) الَّذِي يَسْمَعُ بِهِ، وَبَصَرَهُ(٧) الَّذِي يُبْصِرُ بِهِ، وَيَدَهُ(٨) الَّتِي يَبْطِشُ بِهَا(٩) وَرِجْلَهُ(١٠) الَّتِي يَمْشِي بِهَا، وَلَئِنْ سَأَلَنِي لَأُعْطِيَنَّهُ وَلَئِنْ اسْتَعَاذَنِي لَأُعِيذَنَّهُ(١١)»**(١٢). رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ(١٣).

قوله عن ربه تعالى: **«مَنْ عَادَى لِي وَلِيًّا فَقَدْ آذَنْتُهُ بِالْحَرْبِ»**، المراد هنا بالولي

---

(١) رواه البخاري (١٩٠٤)، ومسلم (١١٥١).

(٢) عادى لي وليا: آذاهُ وأبغضَهُ وأغضبَهُ بالقولِ أوالفعلِ. والوليُّ هو العالمُ باللهِ تعالى، المواظبُ على طاعتِهِ، المخلصُ في عبادتِهِ، وليس الوليُّ الذي يأتي الناسَ بالخوارقِ وهو لايحافظُ على عبادةِ اللَّهِ وطاعتِهِ فهذا مُشَعوِذٌ كذابٌ.

(٣) آذنتُهُ بالحرب: أعلمتُهُ أني محاربٌ له.

(٤) تقربَ: يطلبُ القُرْبَ.

(٥) بالنوافل: بالطاعاتِ الزائدةِ على الفرائضِ.

(٦) كنتُ سمعَهُ: وفقتُهُ في سمعِهِ فلايسمعُ إلا الخيرَ.

(٧) وبصرَهُ: وفقتُهُ في بصرِهِ فلاينظرُ إلا إلى مايحبُهُ اللَّهُ ويرضاهُ.

(٨) ويدَهُ: وفقتُهُ فلايعملُ إلاالخيرَ والصلاحَ.

(٩) يبطِشُ بها: يَضربُ بها.

(١٠) ورجلَهُ: وفقتُهُ فلايمشي إلاإلى مايرضي اللهَ فلايسعى إلافي الخيرِ.

(١١) ولئنْ استعاذَني لأُعيذَنَّهُ: لئنْ اعتصمَ بي ولجأ إليَّ لأعصِمَنَّهُ من الوقوعِ في الزللِ.

(١٢) **ما يُستفادُ من الحديثِ:**

١- خطورةُ معاداةِ أولياءِ اللَّهِ إمَّا بكراهتِهِمْ أوإيذائِهِمْ.

٢- أفضلُ الأعمالِ إلى اللَّهِ تعالى أداءُ الفرائضِ، وهو مُقَدَّمٌ على النوافلِ.

٣- المحافظةُ على النوافلِ منْ أسبابِ محبةِ اللَّهِ تعالى لعبادِهِ.

٤- التقربُ إلى اللَّهِ بالفرائضِ والنوافلِ سببٌ لاستجابةِ اللَّهِ لدعاءِ العبدِ وحفظِهِ ورعايتِهِ.

(١٣) رواه البخاري (٦٥٠٢).

المؤمن، قال اللَّه تعالى: ﴿ٱللَّهُ وَلِيُّ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟﴾ [البقرة: ٢٥٧]، فمن آذى مؤمنًا فقد آذنه اللَّه ـ أي أعلمه اللَّه ـ أنه محارب له، واللَّه تعالى إذا حارب العبد أهلكه، فليحذر الإنسان من التعرض لكل مسلم.

قوله تعالى: «**وَمَا تَقَرَّبَ إِلَيَّ عَبْدِي بِشَيْءٍ أَحَبَّ إِلَيَّ مِمَّا افْتَرَضْتُ عَلَيْهِ**»، فيه دليل على أن فعل الفريضة أفضل من النوافل، وجاء في الحديث أن ثواب الفريضة يفضل على ثواب النافلة بسبعين مرة.

قوله تعالى: «**وَلَا يَزَالُ عَبْدِي يَتَقَرَّبُ إِلَيَّ بِالنَّوَافِلِ حَتَّى أُحِبَّهُ**»، ضرب العلماء رحمهم اللَّه لذلك مثلًا فقالوا: مثل الذي يأتي بالنوافل مع الفرائض ومثل غيره، كمثل رجل أعطى لأحد عبديه درهمًا ليشتري به فاكهة، وأعطى الآخر درهمًا ليشتري فاكهة، فذهب أحد العبدين فاشترى فاكهة، فوضعها في قوصرة وطرح عليها ريحانًا ومشمومًا من عنده، ثم جاء فوضعها بين يدى السيد، وذهب الآخر واشترى الفاكهة في حجره ثم جاء فوضعها بين يدى السيد على الأرض، فكل واحد من العبدين قد امتثل، ولكن أحدهما زاد من عنده القوصرة والمشموم فيصير أحب إلى السيد، فمن صلى النوافل مع الفرائض يصير أحب إلى الله، والمحبة من اللَّه إرادة الخير فإذا أحب عبده شغله بذكره وطاعته وحفظه من الشيطان واستعمل أعضاءه في الطاعة وحبب إليه سماع القرآن، والذكر، وكره إليه سماع الغناء، وآلات اللهو، وصار من الذين قال اللَّه تعالى في حقهم: ﴿وَإِذَا سَمِعُوا۟ ٱللَّغْوَ أَعْرَضُوا۟ عَنْهُ﴾ [القصص: ٥٥]، وقال تعالى: ﴿وَإِذَا خَاطَبَهُمُ ٱلْجَٰهِلُونَ قَالُوا۟ سَلَٰمًا﴾ [الفرقان: ٦٣]، فإذا سمعوا منهم كلامًا فاحشًا أضربوا عنه وقالوا قولًا لا يسلمون فيه، وحفظ بصره عن المحارم فلا ينظر إلى ما لا يحل له وصار نظره نظر فكر واعتبار، فلا يرى شيئًا من المصنوعات إلا استدل به على خالقه، وقال علي ﷺ: ما رأيت شيئًا إلا ورأيت اللَّه تعالى قبله، ومعنى الاعتبار: العبور بالفكر في المخلوقات إلى قدرة الخلق، فيسبح عند ذلك ويقدس ويعظم، وتصير حركاته باليدين والرجلين كلها لله تعالى، ولا يمشي فيما لا يعنيه، ولا يفعل بيده شيئًا عبثًا بل تكون حركاته وسكناته لله تعالى فيثاب على ذلك في حركاته وسكناته وفي سائر أفعاله.

قوله تعالى: «**كُنْتُ سَمْعَهُ**»، يحتمل كنت الحافظ لسمعه، ولبصره، ولبطش يده

ورجله من الشيطان، ويحتمل كنت في قلبه عند سمعه وبصره وبطشه، فإذا ذكرني كف عن العمل لغيري.

## الحديث التاسع والثلاثون

عَنْ ابْنِ عَبّاس رضي الله عنهما أَنَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «**إِنَّ اللَّهَ تَجَاوَزَ**(١) **لِي**(٢) **عَنْ أُمَّتِي**(٣) **الْخَطَأَ**(٤) **وَالنِّسْيانَ**(٥) **وَمَا اسْتُكْرِهُوا عَلَيْهِ**(٦)». حَدِيثٌ حَسَنٌ رَوَاهُ ابنُ مَاجَهْ وَالبَيْهَقِيُّ وَغَيرُهُمَا(٧)(٨).

---

(١) تجاوز: عفا.
(٢) لي: لأجلي وتعظيم أمْري ورِفْعَةِ قَدْرِي.
(٣) أُمَّتي: هي أُمَّةُ الإجابةِ وهي كلُّ مَنْ آمنَ بِهِ ﷺ واستجابَ لِدَعوتِهِ.
(٤) الخطأ: ضدُّ العَمْدِ.
(٥) النسيانَ: ضدُّ الذِكْرِ.
(٦) ومااستُكْرِهوا عليه: ما يُحمَلُ عليه الإنسانُ قَهْرًا مِنْ غيرِ إرادتِهِ.
(٧) رواه ابن ماجه (٢٠٤٥) وصححه الألباني في الإرواء (٨٢).
(٨) **ما يُسْتَفادُ من الحديثِ:**
١ـ سَعَةُ رَحْمَةِ اللَّهِ بعبادِهِ، فإنَّهُ لا يُؤاخِذُ أَيَّ فردٍ مِنْ هذهِ الأُمَّةِ إلا إذا تعمَّدَ العصيانَ وتَرَكَ الامتثالِ. قالَ اللَّهُ تعالى: ﴿لَا يُكَلِّفُ ٱللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا ۚ لَهَا مَا كَسَبَتْ وَعَلَيْهَا مَا ٱكْتَسَبَتْ ۗ رَبَّنَا لَا تُؤَاخِذْنَآ إِن نَّسِينَآ أَوْ أَخْطَأْنَا ۚ رَبَّنَا وَلَا تَحْمِلْ عَلَيْنَآ إِصْرًا كَمَا حَمَلْتَهُۥ عَلَى ٱلَّذِينَ مِن قَبْلِنَا ۚ رَبَّنَا وَلَا تُحَمِّلْنَا مَا لَا طَاقَةَ لَنَا بِهِۦ ۖ وَٱعْفُ عَنَّا وَٱغْفِرْ لَنَا وَٱرْحَمْنَآ ۚ أَنتَ مَوْلَىٰنَا فَٱنصُرْنَا عَلَى ٱلْقَوْمِ ٱلْكَٰفِرِينَ ﴿٢٨٦﴾﴾ [البقرة:٢٨٦]
٢ـ المُتَجاوَزُ عنْهُ من الخطإِ والنسيانِ والاستِكْراهِ هو الإثمُ، وليسَ كلُّ مايترتبُ من الحُكْمِ، ولقدْ قامت الأدلةُ على ذلكَ، قالَ اللَّهُ تعالى: ﴿وَمَن قَتَلَ مُؤْمِنًا خَطَـًٔا فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُّؤْمِنَةٍ وَدِيَةٌ مُّسَلَّمَةٌ إِلَىٰٓ أَهْلِهِۦٓ إِلَّآ أَن يَصَّدَّقُوا۟﴾ [النساء:٩٢].
٣ـ وإليكَ أمثلةً من الكتابِ والسنَّةِ توضِّحُ ذلكَ:
ـ قتلُ الخطإِ: مَنْ قصدَ إلى رمي صيدٍ أوعدوٍ فأصابَ مسلمًا أومعصومَ الدم، فليسَ عليهِ إثمٌ ولاذنبٌ، ولكنَّهُ مطالبٌ بالدِّيَةِ والكفارةِ، قالَ اللَّهُ تعالى: ﴿وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ أَن يَقْتُلَ مُؤْمِنًا إِلَّا خَطَـًٔا ۚ وَمَن قَتَلَ مُؤْمِنًا خَطَـًٔا فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُّؤْمِنَةٍ وَدِيَةٌ مُّسَلَّمَةٌ إِلَىٰٓ أَهْلِهِۦٓ إِلَّآ أَن يَصَّدَّقُوا۟ ۚ فَإِن كَانَ مِن قَوْمٍ عَدُوٍّ لَّكُمْ وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُّؤْمِنَةٍ ۖ وَإِن كَانَ مِن قَوْمٍۭ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُم مِّيثَٰقٌ فَدِيَةٌ مُّسَلَّمَةٌ إِلَىٰٓ أَهْلِهِۦ وَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ =

قوله ﷺ: «**إِنَّ اللَّهَ تَجَاوَزَ لِي عَنْ أُمَّتِي الْخَطَأَ وَالنِّسْيَانَ وَمَا اسْتُكْرِهُوا عَلَيْهِ**»، أي تجاوز عنهم إثم الخطأ والنسيان وما استكرهوا عليه، وأما حكم الخطأ والنسيان والمكره عليه فغير مرفوع فلو أتلف شيئًا خطأ أو ضاعت منه الوديعة نسيانًا ضمن، ويستثنى من الإكراه على الزنا والقتل فلا يباحان بالإكراه، ويستثنى من النسيان ما تعاطى الإنسان سببه، فإنه يأثم بفعله لتقصيره، وهذا الحديث اشتمل على فوائد وأمور مهمة جمعت فيها مصنفًا لا يحتمله هذا الكتاب.

## الحديث الأربعون

عَنِ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنه قَالَ: أَخَذَ(١) رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِمَنكِبَيَّ(٢) فَقَالَ: «**كُنْ فِي الدُّنْيَا كَأَنَّكَ غَرِيبٌ(٣) أَوْ عَابِرُ سَبِيلٍ(٤)**» وَكَانَ ابْنُ عُمَرَ رضي الله عنه يَقُولُ: إِذَا أَمْسَيْتَ(٥) فَلَا تَنْتَظِرِ

---

= مُّؤْمِنَةٍ فَمَن لَّمْ يَجِدْ فَصِيَامُ شَهْرَيْنِ مُتَتَابِعَيْنِ تَوْبَةً مِّنَ اللَّهِ وَكَانَ اللَّهُ عَلِيمًا حَكِيمًا﴾ [النساء: ٩٢].

- تأخيرُ الصلاةِ عنْ وقتِها: مَنْ لمْ يُؤَدِ الصلاةَ في وقتِها لأَنَّهُ كانَ نائمًا أَوناسيًا فإِنَّهُ لايأثمُ، ولكنَّهُ يُطالَبُ فورَ الاستيقاظِ أَوالتَّذَكُّرِ بأَدائِها، قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ نَسِيَ صَلَاةً فَلْيُصَلِّ إِذَا ذَكَرَهَا لَا كَفَّارَةَ لَهَا إِلَّا ذَلِكَ ﴿وَأَقِمِ الصَّلَوٰةَ لِذِكْرِيٓ﴾، وفي روايةٍ عند الإمامِ مسلمٍ «مَنْ نسيَ صلاةً أَونامَ عنها..».

- التلفظُ بالكفرِ: فمنْ أُكرِهَ على التلفظِ بكلمةِ الكفرِ جازَ لَهُ أَنْ ينطقَ بها معَ طُمَأْنينةِ قلبِهِ بالإِيمانِ، قالَ اللَّهُ تعالى: ﴿مَن كَفَرَ بِاللَّهِ مِنۢ بَعْدِ إِيمَٰنِهِۦٓ إِلَّا مَنْ أُكْرِهَ وَقَلْبُهُۥ مُطْمَئِنٌّۢ بِالْإِيمَٰنِ وَلَٰكِن مَّن شَرَحَ بِالْكُفْرِ صَدْرًا فَعَلَيْهِمْ غَضَبٌ مِّنَ اللَّهِ وَلَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ ﴿١٠٦﴾﴾، [النحل: ١٠٦]، ولكنْ لوصَبرَ على الكفرِ ولمْ يتلفظْ بِهِ واحتملَ الأَذى كانَ أَفضلَ لَهُ وأَكرمَ عندَ اللَّهِ حتى ولوقُتِلَ في سبيلِ اللَّهِ كانَ شهيدًا كما حَصَلَ معَ الصحابيِّ خُبيبِ بنِ عديٍّ رضي الله عنه.

الخطأُ والنسيانُ والاستكراهُ من الأَعذارِ الشرعيةِ التي تُبنى عليها الكثيرُ من الأَحكامِ الفقهيةِ.

(١) أَخَذَ: أَمْسَكَ.

(٢) بِمَنْكِبَيَّ: مُثنى مَنْكِبٍ، والمَنْكِبُ: مُجْتَمعُ رأْسِ العَضُدِ والكَتِفِ سُمِيَ بِهِ لِأَنَّهُ يعتمدُ عليه.

(٣) كأَنَّكَ غريبٌ: لاوطنَ لَكَ.

(٤) عابرُ سبيلٍ: مارٌّ في الطريقِ.

(٥) إذا أَمسيتَ: دخلتَ في المساءِ.

الصَّبَاحَ، وَإِذَا أَصْبَحْتَ[١] فَلَا تَنْتَظِرِ الْمَسَاءَ، وَخُذْ مِنْ صِحَّتِكَ لِمَرَضِكَ، وَمِنْ حَيَاتِكَ لِمَوْتِكَ.[٢] رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ[٣].

قوله ﷺ: «**كُنْ فِي الدُّنْيَا كَأَنَّكَ غَرِيبٌ أَوْ عَابِرُ سَبِيلٍ**» أي: لا تركن إليها، ولا تتخذها وطنًا، ولا تحدث نفسك بالبقاء فيها، ولا تتعلق منها إلا بما يتعلق به الغريب في غير وطنه الذي يريد الذهاب منه إلى أهله، وهذا معنى قول سلمان الفارسي رضي الله عنه: أمرني خليلي ﷺ ألا أتخذ من الدنيا إلا كمتاع الراكب.

ومما قيل في الزهد في الدنيا:

أتبني بناء الخالدين وإنما ... مقامك فيها لو عقلت قليل

لقد كان في ظل الأراك كفاية ... لمن كان فيها يعتريه رحيل

ومما قيل في الزهد في الدنيا:

ترجوا البقاء بدار لا بقاء لها ... وهل سمعت بظل غير منتقل

وقال آخر:

سجنت بها وأنت لها محب ... فكيف تحب ما فيه سجنتا

فلا تلهو بدار أنت فيها ... تفارق يومًا ما لهوتا

وتطعمك الطعام وعن قريب ... ستطعم منك ما منها طعمتا

---

(١) إذا أصبحتَ: دخلتَ في الصباح.

(٢) **ما يُستفادُ من الحديثِ:**

١. هَدْيُ النَّبِيِّ ﷺ في تعليم أَصحابِهِ بمسْكِ بعضِ أَعضائِهِمْ عندَ التعليمِ، كما علَّم ابنَ مسعودٍ التشهدَ وكَفُّهُ بينَ كفَّي رَسولِ اللَّهِ ﷺ.

٢. حرصُ النبيِّ ﷺ على إيصالِ الخيرِ لأُمَّتِهِ.

٣. الحضُّ على الزُهدِ في الدُنيا والتَقَلُّلِ منْها والاقتصارِ على ما لا بُدَّ مِنْهُ.

٤. المؤمنُ في الدنيا غريبٌ لأَنَّها ليستْ وطنًا لَهُ، وإِنَّما وطنُهُ الحقيقيُ هو الجَنَّةُ.

٥. العملُ الدنيويُّ واجبٌ لسدِّ احتياجاتِ الإنسانِ وكَفِّ النفسِ وتحصيلِ النفعِ.

٦. المبادرةُ إلى فِعلِ الخيراتِ والإِكثارِ من الطاعاتِ واغتنامِ الأَوقاتِ في التقرُّبِ إلى ربِّ الأَرضِ والسماواتِ.

٧. الصحةُ والحياةُ نعمتانِ من اللَّهِ علينا أَنْ نَغتَنِمَهما في كلِّ عملٍ نافعٍ ومُثْمِرٍ في الآخرةِ.

(٣) رواه البخاري (٦٤١٦)، والترمذي (٢٣٣٣).

وفي الحديث دليل على قصر الأمل، وتقديم التوبة، والاستعداد للموت، فإن أمل فليقل: إن شاء الله تعالى: ﴿وَلَا تَقُولَنَّ لِشَاْيْءٍ إِنِّي فَاعِلٌ ذَٰلِكَ غَدًا ۝٢٣ إِلَّآ أَن يَشَآءَ ٱللَّهُ﴾ [الكهف: ٢٣].

وقوله: «**وَخُذْ مِنْ صِحَّتِكَ لِمَرَضِكَ**» أمره ﷺ أن يغتنم أوقات الصحة بالعمل الصالح فيها، فإنه قد يعجز عن الصيام والقيام ونحوهما لعلة تحصل من المرض والكبر.

وقوله ﷺ: «**وَمِنْ حَيَاتِكَ لِمَوْتِكَ**» أمره ﷺ بتقديم الزاد، وهذا كقوله تعالى: ﴿وَلْتَنظُرْ نَفْسٌ مَّا قَدَّمَتْ لِغَدٍ﴾ [الحشر: ١٨]، ولا يفرط فيها حتى يدركه الموت فيقول: ﴿رَبِّ ٱرْجِعُونِ لَعَلِّيٓ أَعْمَلُ صَٰلِحًا فِيمَا تَرَكْتُ﴾ [المؤمنون: ٩٩ - ١٠٠].

وقال الغزالي - رحمه الله تعالى -: ابن آدم بدنه معه كالشبكة يكتسب بها الأعمال الصالحة، فإذا اكتسب خيرًا ثم مات كفاه ولم يحتج بعد ذلك إلى الشبكة وهو البدن الذي فارقه بالموت،

ولا شك أن الإنسان إذا مات انقطعت شهوته من الدنيا، واشتهت نفسه العمل الصالح لأنه زاد القبر، فإن كان معه استغنى به وإن لم يكن معه طلب الرجوع منها إلى الدنيا ليأخذ منها الزاد، وذلك بعد أن أخذت منه الشبكة.

فيقال له: هيهات، قد فات، فيبقى متحيرًا دائمًا نادمًا على تفريطه في أخذ الزاد قبل انتزاع الشبكة، فلهذا قال رسول الله ﷺ: «**وخذ من حياك لموتك**» فلا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم.

## الحديث الحادي والأربعون

عَنْ أَبِي مُحَمَّدٍ عَبْدِ اللَّهِ بنْ عَمْرُو بنْ العَاصِ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**لا يُؤْمِنُ أَحَدُكُمْ**(١) **حَتَّى يَكُونَ هَوَاهُ**(٢) **تَبَعًا**(٣) **لِمَا جِئْتُ بِهِ**(٤)». حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ

(١) لا يُؤمنُ أحدُكُمْ: لا يكْمُلُ إيمانُهُ.
(٢) هواه: ماتُحِبُّهُ نفسُهُ ويميلُ إليهِ قلبُهُ.
(٣) تَبَعًا: تابِعًا لَهُ بحيثُ يصبحُ اتباعُهُ كالطبعِ لَهُ.
(٤) لِما جئتُ بِهِ: بما أرسلَني اللَّهُ بِه من الكتابِ والسُّنَّةِ.

رَوَيْنَاهُ فِي كِتَابِ الحُجَّةِ بِإِسْنَادٍ صَحِيحٍ[(١)][(٢)].

قوله ﷺ: «**لا يُؤْمِنُ أَحَدُكُمْ حَتَّى يَكُونَ هَوَاهُ تَبَعاً لِمَا جِئْتُ بِهِ**»، يعني أن الشخص يجب عليه أن يعرض عمله على الكتاب والسنة، ويخالف هواه ويتبع ما جاء به ﷺ وهذا نظير قوله تعالى: ﴿وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلَا مُؤْمِنَةٍ إِذَا قَضَى ٱللَّهُ وَرَسُولُهُۥٓ أَمْرًا أَن يَكُونَ لَهُمُ ٱلْخِيَرَةُ مِنْ أَمْرِهِمْ﴾ [الأحزاب: ٣٦]، فليس لأحد مع الله ﷻ ورسوله ﷺ أمر ولا هوى.

وعن إبراهيم بن محمد الكوفي قال: رأيت الشافعي بمكة يفتي الناس، ورأيت إسحاق بن راهوية وأحمد بن حنبل حاضرين، فقال أحمد لإسحاق: تعال حتى أريك رجلًا لم تر عيناك مثله فقال له إسحاق: تر عيناي مثله؟ قال: نعم! فجاء به فوقفه على الشافعي، فسأله عن كراء بيوت مكة، فقال الشافعي: هذا عندنا جائز.

قال رسول الله ﷺ: «**فهل ترك لنا عقيل من دار؟**»[(٣)] فقال إسحاق: أخبرنا يزيد ابن هارون عن هشام عن الحسن أنه لم يكن يرى ذلك، وعطاء وطاوس لم يكونا يريان ذلك. فقال له الشافعي: أنت الذي تزعم أهل خراسان أنك فقيههم! قال إسحاق: كذا يزعمون قال الشافعي: ما أحوجني أن يكون غيرك في موضعك فكنت آمر أن يفرك أذنيه، أنا أقول: قال رسول الله ﷺ وأنت تقول: قال عطاء وطاوس والحسن وإبراهيم وهؤلاء لا يرون ذلك! وهل لأحد مع رسول الله ﷺ حجة؟ ثم قال الشافعي: قال الله تعالى: ﴿لِلْفُقَرَآءِ ٱلْمُهَٰجِرِينَ ٱلَّذِينَ أُخْرِجُوا۟ مِن دِيَٰرِهِمْ﴾ [الحشر: ٨]، أفتنسب الديار إلى مالكين أو غير مالكين؟ قال إسحاق: إلى مالكين، قال الشافعي: فقول الله تعالى أصدق الأقاويل، وقد قال رسول الله ﷺ: «**من دخل دار**

(١) **ما يُسْتَفادُ من الحَديث:**

١- على المسلم أَنْ يعرضَ عملَهُ على الكتابِ والسنَّةِ، ويسعى لأَنْ يكونَ موافقًا لهما.

٢- وجوبُ طاعةِ الرسولِ ﷺ، وطاعتُهُ منْ طاعةِ اللَّهِ تعالى كما قالَ سبحانَهُ: ﴿مَّن يُطِعِ ٱلرَّسُولَ فَقَدْ أَطَاعَ ٱللَّهَ﴾ [النساء: ٨٠].

٣- الدينُ الحقُّ هو ما بُعِثَ به الرسولُ ﷺ وبلَّغَهُ للناسِ.

٤- منْ لوازمِ الإيمانِ نصرةُ سُنَّةِ رسولِ اللَّهِ ﷺ والدفاعُ عنْ شريعتِهِ.

(٢) رواه ابن أبي عاصم في السنة (١٥) وضعف إسناده الألباني.

(٣) رواه البخاري (١٥٨٨)، ومسلم (١٣٥١).

**أبي سفيان فهو آمن»**[١]. وقد اشترى عمر بن الخطاب ﷺ دار الحجلتين، وذكر الشافعي جماعات من أصحاب رسول الله ﷺ فقال له إسحاق: ﴿سَوَآءً ٱلۡعَٰكِفُ فِيهِ وَٱلۡبَادِۚ﴾ [الحج: ٢٥]، فقال له الشافعي: المراد به المسجد خاصة، وهو الذي حول الكعبة.

ولو كان كما تزعم لكان لا يجوز لأحد أن ينشد في دور مكة ضالة، ولا تحبس فيها البدن، ولا تلقى الأرواث ولكن هذا في المسجد خاصة، فسكت إسحاق ولم يتكلم، فسكت الشافعي عنه.

## الحديث الثاني والأربعون

عن أنس رضي ﷺ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُـولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: **«قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: يَا ابْنَ آدَمَ إِنَّكَ مَا دَعَوْتَنِي**[٢] **وَرَجَوْتَنِي**[٣] **غَفَرْتُ لَكَ**[٤] **عَلَى مَا كَانَ مِنْكَ**[٥] **وَلَا أُبَالِي**[٦]، **يَا ابْنَ آدَمَ لَوْ بَلَغَتْ ذُنُوبُكَ عَنَانَ السَّمَاءِ**[٧] **ثُمَّ اسْتَغْفَرْتَنِي**[٨] **غَفَرْتُ لَكَ، يَا ابْنَ آدَمَ إِنَّكَ لَوْ أَتَيْتَنِي بِقُرَابِ الْأَرْضِ خَطَايَا**[٩] **ثُمَّ لَقِيتَنِي**[١٠] **لَا تُشْرِكُ بِي شَيْئًا**[١١] **لَأَتَيْتُكَ بِقُرَابِهَا**[١٢] **مَغْفِرَةً»**. رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ و قَالَ: حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ[١٣][١٤]

---

(١) رواه أبو داود (٣٠٢١).
(٢) مادعوتَني: مادُمْتَ تسألُني مغفرةَ ذُنوبِكَ وتَعْبُدُني بالطاعاتِ والدعواتِ ونحوِها، فإنَّ الدعاءَ هوَ العبادةُ.
(٣) رَجوتَني: رَجوْتَ مَغفرتي وطَمعتَ في رحمتي.
(٤) غفرتُ لكَ: سترتُ عيوبَكَ ومحوتُ ذنوبَكَ.
(٥) على ماكانَ منْكَ: معَ ماوقعَ منك من الذنوبِ الكثيرةِ.
(٦) ولاأُبالي: لاتعظمُ كثرتُها عليَّ.
(٧) بلغتْ ذُنوبُكَ عَنانَ السماءِ: وصَلَتْ السحابَ وملأَتْ مابين السماءِ والأَرضِ.
(٨) استغفرْتَني: سأَلتَني المغفرةَ. (٩) خطايا: ذُنوبًا كبيرةً كانتْ أَوصغيرةً.
(١٠) لقيتَني: رَجعتَ إليَّ بعدَ الموتِ.
(١١) لاتشركُ بي شيئًا: لاتجعلُ معيَ شريكًا في العبادةِ، وأَخلصْ ليَ العملَ.
(١٢) بقرابِها: مايقاربُ مِلْئَها.
(١٣) رواه الترمذي (٣٥٤٠) وقال حسن غريب، وصححه الألباني (الصحيحة ١٢٧).
(١٤) **ما يُسْتَفادُ من الحديثِ:**

١. هذا الحديثُ من أَرجى الأَحاديثِ في السنَّةِ النبويةِ لما فيهِ من كثرةِ مغفرةِ اللَّهِ تعالى لِئَلا ييأَسَ المذنبونَ منها بكثرةِ الخطايا، ولكنْ على العبدِ أَنْ لا يغترَّ بهِ فينهمِكَ في المعاصي فربما =

قوله تعالى: «**ثُمَّ اسْتَغْفَرْتَنِي غَفَرْتُ لَكَ**» هو نظير قوله تعالى: ﴿وَمَن يَعْمَلْ سُوٓءًا أَوْ يَظْلِمْ نَفْسَهُۥ ثُمَّ يَسْتَغْفِرِ ٱللَّهَ يَجِدِ ٱللَّهَ غَفُورًا رَّحِيمًا﴾ [النساء: ١١٠]، والاستغفار لا بد أن يكون مقرونًا بالتوبة، قال اللَّه تعالى: ﴿وَأَنِ ٱسْتَغْفِرُوا۟ رَبَّكُمْ ثُمَّ تُوبُوٓا۟ إِلَيْهِ﴾ [هود: ٣]، وقال تعالى: ﴿وَتُوبُوٓا۟ إِلَى ٱللَّهِ جَمِيعًا أَيُّهَ ٱلْمُؤْمِنُونَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾ [النور: ٣١].

واعلم أن الاستغفار معناه طلب المغفرة وهو استغفار المذنبين، وقد يكون عن تقصير في أداء الشكر وهو استغفار الأولياء والصالحين، وقد لا يكون لا عن واحد منهما بل يكون شكرًا وهو استغفاره ﷺ واستغفار الأنبياء ـ عليهم الصلاة والسلام ـ، وقال ﷺ: «**سيد الاستغفار: اللهم أنت ربي لا إله إلا أنت، خلقتني وأنا عبدك وأنا على عهدك ووعدك ما استطعت، أعوذ بك من شر ما صنعت، أبوء لك بنعمتك علي، وأبوء بذنبي، فاغفر لي، فإنه لا يغفر الذنوب إلا أنت**»[١]. وقال ﷺ لأبي بكر ﵁ «**قل: اللهم إني ظلمت نفسي ظلمًا كثيرًا ـ وفي رواية: كبيرًا ـ ولا يغفر الذنوب إلا أنت، فاغفر لي مغفرة من عندك، وارحمني. إنك أنت الغفور الرحيم**»[٢].

وهذا آخر ما يسر اللَّه الكريم على سبيل الاختصار والحمد لله رب العالمين.

---

= استولتْ عليهِ وحالتْ بينَهُ وبينَ مغفرةِ اللَّهِ سبحانَهُ

٢ـ سَعةُ رحمةِ اللَّهِ عزَّ وجلَّ بعبادِهِ، فإنَّ رحمتَهُ لانهايةَ لها.

٣ـ الحثُّ على الاستغفارِ والدعاءِ والرجاءِ من اللَّهِ سبحانَهُ.

٤ـ أفضلُ أنواعِ الاستغفارِ ماجاءَ في حديثِ رسولِ اللَّهِ ﷺ أنَّهُ قالَ: «سَيِّدُ الِاسْتِغْفَارِ أَنْ تَقُولَ اللَّهُمَّ أَنْتَ رَبِّي لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ خَلَقْتَنِي وَأَنَا عَبْدُكَ وَأَنَا عَلَى عَهْدِكَ وَوَعْدِكَ مَا اسْتَطَعْتُ أَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ مَا صَنَعْتُ أَبُوءُ لَكَ بِنِعْمَتِكَ عَلَيَّ وَأَبُوءُ لَكَ بِذَنْبِي فَاغْفِرْ لِي فَإِنَّهُ لَا يَغْفِرُ الذُّنُوبَ إِلَّا أَنْتَ»، قَالَ: «مَنْ قَالَهَا مِنَ النَّهَارِ مُوقِنًا بِهَا فَمَاتَ مِنْ يَوْمِهِ قَبْلَ أَنْ يُمْسِيَ فَهُوَ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ، وَمَنْ قَالَهَا مِنَ اللَّيْلِ وَهُوَ مُوقِنٌ بِهَا فَمَاتَ قَبْلَ أَنْ يُصْبِحَ فَهُوَ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ».

٥ـ حسنُ الظنِّ باللهِ سبحانَهُ بأنَّهُ يغفرُ الذنوبَ مهما كثُرتْ وعظُمَتْ إلاالشرك فإنَّ اللهَ لايغفرُهُ. قالَ اللَّهُ تعالى: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَن يُشْرَكَ بِهِۦ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَٰلِكَ لِمَن يَشَآءُ وَمَن يُشْرِكْ بِٱللَّهِ فَقَدِ ٱفْتَرَىٰٓ إِثْمًا عَظِيمًا ﴿٤٨﴾﴾ [النساء:٤٨].

٦ـ التوحيدُ أعظمُ أسبابِ المغفرةِ.

(١) رواه البخاري (٦٣٠٦)، والترمذي (٣٣٩٣).

(٢) رواه البخاري (٨٣٤)، ومسلم (٢٧٠٥).

## فهرس المحتويات

* * *




تم الجمع والصف بمكتب الرضا للدعاية والإعلان

☎: ٢٣٢٠٢٥٤ (٠٨٢)، محمول: ٠١٠١٤٦٠٨٦١

بني سويف - ج . م. ع.

email: reda_mesr@yahoo.com